NURUOSMANI
2073
2493

هذه الرسالة ثلثة ابواب	الباب الاول ثلثة فصول	الفصل الاول نوعان	النوع الاول في الاعتصام بالكتاب الكريم
النوع الثاني في الاعتصام بالسنة الفصل الثاني في البدع	الفصل الثالث في الاقتصاد	الباب الثاني في الامور المهمة وهو ثلثة فصول ايضا	الفصل الاول في تصحيح الاعتقاد
الفصل الثاني في العلوم المقصودة لغيرها وهو ثلثة انواع	النوع الاول في العلوم المامور بها وهو صنفان	الصنف الاول في فرض العين	الصنف الثاني في فرض الكفاية
النوع الثاني في المنهي عنها	النوع الثالث في المندوب اليها	الفصل الثالث في التقوى وهو ثلثة انواع	النوع الاول في فضلها
النوع الثاني في تفسيرها	النوع الثالث في مجاريها وهو تسعة اصناف	الصنف الاول في منكرات القلب وافاته وهو قسمان	القسم الاول في تفسير الخلق ومنشاءه وتقسيم وعلاج مذمومه
وحفظ محموده اجمالا	القسم الثاني في الاخلاق تفصيلا	الصنف الثاني في افات اللسان وهو قسمان	القسم الاول في وجوب حفظه وعظم جرمه اجمالا
القسم الثاني في افاته تفصيلا	الصنف الثالث في افات الاذن	الصنف الرابع في افات العين	الصنف الخامس في افات اليد

الصنف السادس في افات البطن	الصنف السابع في افات الفرج	الصنف الثامن في افات الرجل	الصنف التاسع في افات بدن غير مختصة بعضو معين مما ذكر
الباب الثالث في امور يحسب من التقوى وليس منها وهو ثلثة فصول	الفصل الاول في الدقة في امر الطهارة والنجاسة وهو اربعة انواع	الاول في كونها بدعة وهو صنفان	الصنف الاول مما ورد عن النبي عليه السلام وخير القرون
الصنف الثاني مما ورد عن ائمة الحنفية رح	النوع الثاني في ذم الوسوسة وافاتها	النوع الثالث في علاج الوسوسة	النوع الرابع في اختلاف الفقهاء والقاعدة عند الحنفية
الفصل الثاني في التورع من طعام اهل الوظائف	الفصل الثالث في امور مبتدعة باطلة		

SÜLEYMANİYE KÜTÜPHANESİ
Kısmı: N.O.
Yeni Kayıt No: 2073
Eski Kayıt No: 2493
Tasnif No.:
٢٤٩٤

وقف عمدة ملوك الدوران وسلسلة آل عثمان محيي السنة امام الامة السلطان ابن السلطان
ابن السلطان السلطان ابو المحاسن والمواهب عثمان خان ابن السلطان مصطفى خان
جعل الله ايامه مصابيح الاقبال وساعاته المحمدية مفاتيح
ابواب الآمال وانا الداعي لدولته الحاج ابراهيم
حنيف المفتش باوقاف الحرمين المحترمين
غفر له

قال النبي صلى الله عليه وسلم من وضع يده على بطن
امرأته فقال بسم الله الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد
اللهم اني سميت ما في هذا البطن محمدا باسم محمد فانه يأتي
غلاما باذن الله تعالى شرعة

وروي في الحديث لترك ذرن عماني الله افضلهم عبارة
التعليق اشباه نظاير ويكفي الاجمال فيما لا احظ
اجمالا ويشترط التفصيل فيما يلاحظ تفصيلا حتى لو لم يصدق
بوجوب الصلوة عند السؤال عنه وجحدت لحق عند
السؤال عنها كان كافرا حاشية تيسير لاخسرو

الحمد لله رب العالمين

احتلم ما ادرى الغسل وانتبه بعد طلوع الفجر
المختار انه يعيد العشاء وهي واقعة محمد رحمه الله
سال بها عن الامام رحمه الله فامره بالاعادة فاعادها
بزازيه

وفي القنية امرأة ترى الدم في ايامها ثم اسقطت سقطا مستبين الخلق
تقضي ما تركت من الصلوة في اربعة اشهر وما افطرت من الصيام انتهى
لانه تبين انها حامل وقالت لها امرأة عالمة بالحبل انك حامل
او امرأتان وهي لا تعلم ذلك فرأت الدم في ايام حيضها لها ان تترك
الصلوة وتفطر الصوم
زاد المتزوجين شرح زخر المتأهلين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعلنا امة وسطا خير امم • والصلوة
والسلام على افضل من اوتي النبوة والحكم • وعلى آله
واصحابه المقتدين به في القصد والشيم • ما دامت
السموات والارض • وما تعاقبت الاضواء والظلم
وبعد فان العقل والنقل متوافقان • والكتاب
والسنة متطابقان • ان الدنيا فانية سريعة
الزوال والخراب عزها ذل ونعيمها نقم • وشرابها
سراب • وان الدار الآخرة لهي الحيوان اعدت للمتقين
من اهل الايمان • عزتها باقية ابدية • ونعيمها

صافية سرمدية • وشرابها خالية عن اثم ولاغية فيها
حور مقصورات في الخيام • ناعمات مطهرات عن
الاقذار والآلام • كانهن الياقوت والمرجان • لم
يطمثهن انس قبلهم ولا جان • وجوه يومئذ ناضرة
الى ربها ناظرة • عنده مرضية مطمئنة • وعنه راضية
شاكرة • وهذه هي النعمة واللذة العظمى • والفوز
والفلاح والسعادة الكبرى • وان الظفر
بها لا يحصل الا بمتابعة خاتم النبيين • سيدنا
وسيد الاولين والآخرين • في العقائد والاقوال
والاخلاق والافعال • وان الشيطان للانسان
عدو مبين • يصد عنه صدا باقصى جهد متين •
انما يدعو حزبه ليكونوا من اصحاب السعير • فخذوا
حذركم فاتخذوه عدوا • فانه كلب مبير • فغاية
بغيته سلب الايمان • والخلود الدائم في النيران •
ثم الفسق الظاهر والظلم القاهر • وادناها
في الخيرات والحظ في الدرجات ولا يرضى بها الا عند الياس
عن غيره نعوذ بالله تعالى ثم نعوذ به من شره • والمؤمن

الطالب للحق والباقية • لا يخفى عليه الأولى ولا الثانية
وأمّا الاشتباه والاشتباه والالتباس ونفوذ وسواس
الخناس في الجاهلين المتنسّكين • والعالمين الغافلين
فيما عدا هما من الشرور • فدلّيهما بغرور فيفرطون او
يفرّطون وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا فاردت
ان اصنّف الطريقة المحمّديّة • والسيرة الاحمديّة • حتى يعرض عليها عمل كل سالك فيتميّز المصيب
المخطئ والناجي من الهالك • ورتّبته على ثلاثة ابواب
متوكّلا على رب الارباب الباب الاول في الاعتصام
بالكتاب والسنّة والاحتراز عن العادات السيّئة و
البدع المحدثة والاقتصاد الفصل الاول نوعان النوع الاول في
الاعتصام بالكتاب الكريم والقرآن العظيم
الآيات الم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى
للمتقين واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرّقوا قد
جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من
اتبع رضوانه سبل السلام • ويخرجهم من الظلمات
الى النور باذنه ويهديهم الى صراط مستقيم • وهذا

كتاب انزلناه مبارك فاتّبعوه واتّقوا لعلكم ترحمون •
يا ايّها الناس قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء لما في
الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين • ونزّلنا عليك الكتاب
تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين • ان
هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم • وننزّل من القرآن
ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين
الا خسارا • اولم يكفهم انّا انزلنا عليك الكتاب
يتلى عليهم ان في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون •
كتاب انزلناه اليك مبارك ليدّبّروا آياته وليتذكّر
اولوا الالباب • الله نزّل احسن الحديث كتابا متشابها
مثاني تقشعرّ منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين
جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله ذلك هدى الله يهدي
به من يشاء ومن يضلل الله فما له من هاد • وانه
لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من
خلفه تنزيل من حكيم حميد الاخبار طك خرج الطبراني
في المعجم الكبير عن ابي شريح رضي الله عنه انه قال خرج علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اليس تشهدون ان لا اله

الا الله واني رسول الله قالوا بلى قال ان هذا القران
طرفه بيد الله وطرفه بايديكم فتمسكوا به فانكم لن
تضلوا ولن تهلكوا بعده ابدا حب عن جابر رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال القران شافع مشفع
وماحل مصدق من جعله امامه قاده الى الجنة ومن
جعله خلف ظهره ساقه الى النار حك عن سهل
بن معاذ رضي الله عنه عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من قرا القران وعمل بما فيه البس والداه تاجا يوم القيمة
ضوءه احسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا فما ظنكم
بالذي عمل بهذا حك عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان هذا القران مادبة
الله تعالى فاقبلوا مادبته ما استطعتم ان هذا القران
حبل الله والنور المبين والشفاء النافع عصمة لمن تمسك
به ونجاة لمن اتبعه لا يزيغ فيستعتب ولا يعوج فيقوم و
لا ينقضي عجايبه ولا يخلق عن كثرة الترداد اتلوه فان
الله تعالى ياجركم على تلاوته كل حرف عشر حسنات اما اني
لا اقول الم حرف ولكن الف حرف ولام حرف وميم حرف ت

عن حارث بن اعور رضي الله عنه انه قال مررت بالمسجد فاذا
الناس يخوضون في الاحاديث فدخلت على علي رضي الله عنه
فاخبرته فقال او قد فعلوها قلت نعم قال اما اني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا انها ستكون فتنة
قلت فما المخرج منها يا رسول الله قال كتاب الله فيه نبا ما
قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم هو الفصل ليس
بالهزل من تركه من جبار قصمه الله تعالى ومن ابتغى الهدى
في غيره اضله الله تعالى وهو حبل الله المتين وهو الذكر
الحكيم وهو الصراط المستقيم وهو الذي لا تزيغ به
الاهواء ولا يلتبس به الالسنة ولا يشبع منه العلماء
ولا يخلق عن كثرة الترداد ولا ينقضي عجايبه هو الذي
لم تنته الجن اذ سمعته حتى قالوا انا سمعنا قرانا
عجبا يهدي الى الرشد فامنا به من قال به صدق ومن
عمل به اجر ومن حكم به عدل ومن دعي اليه هدي الى
صراط مستقيم حك عن ابن عباس رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس في حجة الوداع
قال ان الشيطان قد يئس ان يعبد بارضكم ان

يطاع فيما سوى ذلك فيما تحتقرون من اعمالكم فاحذروا
اني قد تركت فيكم ما ان اعتصمتم به فلن تضلوا ابدا
كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ت عن علي رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرا القران
واستظهره فاحل حلاله وحرم حرامه ادخله الله به
الجنة وشفعه في عشرة من اهل بيته كلهم قد وجبت له
النار النوع الثاني في الاعتصام بالسنة الايات قل ان
كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم
والله غفور رحيم • قل اطيعوا الله والرسول فان
تولوا فان الله لا يحب الكافرين • واطيعوا الله و
الرسول لعلكم ترحمون • لقد من الله على المؤمنين
اذ بعث فيهم رسولا من انفسهم يتلوا عليهم اياته و
يزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وان كانوا من قبل
لفي ضلال مبين • يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله و
اطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم في
شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله
واليوم الاخر ذلك خير واحسن تاويلا • فلا وربك لا

يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر

الخبائث ويضع عنهم اصرهم والاغلال التي كانت عليهم
فالذين امنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي
انزل معه اولئك هم المفلحون • قل يا ايها الناس
اني رسول الله اليكم جميعا الذي له ملك السموات و
الارض لا اله الا هو يحيي ويميت فامنوا بالله ورسوله
النبي الامي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم
تهتدون • وما ارسلناك الا رحمة للعالمين • فليحذر
الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب

...ون من اعمالكم فاحذروا

...سول فان

تولوا فان الله لا يحب الكافرين • واطيعوا الله و
الرسول لعلكم ترحمون • لقد منّ الله على المؤمنين
اذ بعث فيهم رسولا من انفسهم يتلوا عليهم اياته و
يزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وان كانوا من قبل
لفي ضلال مبين • يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله و
اطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم في
شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله
واليوم الاخر ذلك خير واحسن تاويلا • فلا وربك لا

يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم
حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما • ومن يطع الله والرسول
فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين
والشهداء والصالحين • وحسن اولئك رفيقا • من يطع
الرسول فقد اطاع الله • ورحمتي وسعت كل شيء فساكتبها
للذين يتقون ويؤتون الزكوة والذين هم باياتنا يؤمنون
الذين يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه
مكتوبا عندهم في التورية والانجيل يامرهم بالمعروف
وينهيهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم
الخبائث ويضع عنهم اصرهم والاغلال التي كانت عليهم
فالذين امنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي
انزل معه اولئك هم المفلحون • قل يا ايها الناس
اني رسول الله اليكم جميعا الذي له ملك السموات و
الارض لا اله الا هو يحيي ويميت فامنوا بالله ورسوله
النبي الامي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم
تهتدون • وما ارسلناك الا رحمة للعالمين • فليحذر
الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب

اليم • لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة لمن كان
يرجوا الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرًا • يا ايها
النبي انا ارسلناك شاهدًا ومبشرًا ونذيرًا • وداعيًا
الى الله باذنه وسراجًا منيرًا • ومن يطع الله ورسوله
فقد فاز فوزًا عظيمًا • وما آتيكم الرسول فخذوه
وما نهيكم عنه فانتهوا واتقوا الله ان الله شديد
العقاب • الاخبار د ع العرباض بن سارية رضي الله عنه انه
قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم
ثم اقبل علينا بوجهه فوعظنا موعظة بليغة ذرفت
فيها العيون ووجلت منها القلوب فقال رجل يا رسول الله
كان هذه موعظة مودع فماذا تعهد الينا قال اوصيكم
بتقوى الله والسمع والطاعة وان كان عبدًا حبشيًا
فانه من يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا فعليكم بسنتي
وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها و
عضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان
كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار
د ت ع المقدام رضي الله عنه انه قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم الا اني اوتيت الكتاب ومثله معه الا
يوشك رجل شبعان على اريكته يقول عليكم بهذا القرآن
فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه وما وجدتم فيه من حرام
فحرموه وانما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حرم
الله الا لا يحل لكم الحمار الاهلي ولا كل ذي ناب من
السباع ولا لقطة معاهد الا ان يستغني عنها صاحبها
ومن نزل بقوم فعليهم ان يقروه وله ان يعقبهم بمثل قراه
د ت ع ابي رافع رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا الفين احدكم متكئًا على اريكته ياتيه امري مما امرت
به او نهيت عنه فيقول لا ادري وما وجدناه في
كتاب الله تعالى اتبعناه د ع العرباض بن سارية رضي الله عنه
انه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ايحسب
احدكم متكئًا على اريكته يظن ان الله لم يحرم شيئًا الا ما في
هذا القرآن الا واني قد امرت ووعظت ونهيت عن اشياء
انها مثل القرآن او اكثر وان الله لم يحل لكم ان تدخلوا
بيوت اهل الكتاب الا باذن ولا ضرب نسائهم ولا
اكل ثمارهم اذا اعطوكم الذي عليهم م ع جابر رضي الله

عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت
عيناه وعلا صوته واشتد غضبه كانه منذر جيش يقول
صبحكم ومساكم ويقول بعثت انا والساعة كهاتين ويقرن
بين اصبعيه السبابة والوسطى ويقول اما بعد فان
خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد عليه الصلوة
والسلام وشر الامور محدثاتها وكل محدث بدعة و
كل بدعة ضلالة خ عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امتي يدخلون
الجنة الا من ابى قيل ومن ابى قال من اطاعني دخل الجنة
ومن عصاني فقد ابى حك عن ابي سعيد رضي الله عنه انه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل طيبا وعمل في
سنة وامن الناس بوايقه دخل الجنة قالوا يا رسول الله
ان هذا في امتك اليوم كثير قال وسيكون في قوم بعدي
عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من تمسك بسنتي عند فساد امتي فله
اجر مائة شهيد ت عن زيد بن ملحة عن ابيه عن جده
رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

ان

ان الدين بدا غريبا فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما
افسد الناس من بعدي من سنتي م عن رافع بن خديج
رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتم اعلم
بامر دنياكم اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به ت
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به خ م
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ليأتين على امتي كما اتى على بني اسرائيل حذو النعل
بالنعل حتى ان كان منهم من اتى امه علانية لكان في
امتي من يصنع ذلك وان بني اسرائيل تفرقت على اثنين
وسبعين ملة وتفترق امتي على ثلث وسبعين ملة
كلهم في النار الا ملة واحدة قالوا من هي يا رسول الله
قال ما انا عليه واصحابي ت عن انس رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي يا بني ان قدرت
ان تصبح وتمسي وليس في قلبك غش لاحد فافعل
ثم قال يا بني وذلك من سنتي ومن احب سنتي فقد
احبني ومن احبني كان معي في الجنة د ز عن جابر رضي الله

عن النبي عليه الصلوة والسلام حين اتاه عمر فقال انا نسمع
احاديث من يهود تعجبنا افترى ان نكتب بعضها فقال امتهوكون
انتم كما تهوكت اليهود والنصارى لقد جئتكم بها بيضاء
نقية ولو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعي حد ز عن مجاهد
رضي الله عنه انه قال كنا مع ابن عمر رضي الله عنه في سفر فمر بمكان
فحاد عنه فسئل لم فعلت ذلك قال رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فعل ذلك ففعلت ز عن ابن عمر رضي الله عنه
انه كان ياتي شجرة بين مكة والمدينة فيقيل تحتها
ويخبر ان النبي عليه السلام كان يفعل ذلك م عن انس
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من رغب عن سنتي فليس مني حب عن عبد الله بن عمرو رضي الله
عنه انه قال قال رسول صلى الله عليه وسلم لكل عمل شرة
ولكل شرة فترة فمن كانت فترته الى سنتي فقد اهتدى ومن
كانت فترته الى غير ذلك فقد هلك طك حب حكـ عن عائشة
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ستة لعنتهم
ولعنهم الله وكل نبي مجاب الدعوة الزايد في كتاب الله
تعالى والمكذب بقدر الله تعالى والمتسلط على امتي بالجبروت

ليذل

ليذلهم اعز الله ويعز من اذل الله والمستحل حرم الله
والمستحل من عترتي ما حرم الله والتارك لسنتي خ م
عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس
اجمعين **الفصل الثاني في البدع** الاخبار خ م عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وفي رواية
من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد خ عن الزهري
قال دخلت على انس رضي الله عنه وهو يبكي فقلت ما
يبكيك قال لا اعرف شيئا مما ادركت الا هذه الصلوة
وهذه الصلوة قد ضيعت طب عن غضيف بن الحارث
رضي الله عنه ان النبي عليه الصلوة والسلام قال ما من امة
ابتدعت بعد نبيها في دينها بدعة الا اضاعت مثلها من
السنة طب عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان الله حجب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع
بدعته مج عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ابى الله ان يقبل عمل صاحب بدعة حتى يدع

بدعة مج عن حذيفة رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله لصاحب بدعة صوما ولا حجا
ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا ولا عدلا يخرج من الاسلام
كما يخرج الشعر من العجين وقد سبق حديث عرباض بن سارية
رضي الله عنه وجابر رضه فان قيل كيف التطبيق بين قوله
عليه السلام كل بدعة ضلالة وبين قول الفقهاء ان البدعة
قد تكون مباحا كاستعمال المنخل والمواظبة على اكل لب
الحنطة والشبع منه وقد تكون مستحبا كبناء المنارة و
المدارس وتصنيف الكتب بل قد تكون واجبا كنظم
الدلائل لرد شبه الملاحدة ونحوهم قلنا للبدعة معنى
لغوي عام هو المحدث مطلقا عادة او عبادة لانها
من الابتداع بمعنى الاحداث كالرفعة من الارتفاع و
الخلفة من الاختلاف وهذه هي المقسم في عبارة الفقهاء
يعنون بها ما احدث بعد الصدر الاول مطلقا ومعنى
شرعي خاص هو الزيادة في الدين او النقصان منه
الحادثان بعد الصحابة بغير اذن من الشارع لا قولا ولا
فعلا لا صريحا ولا اشارة فلا تتناول العادات اصلا

بل تقتصر على بعض الاعتقادات وبعض صور العبادات
فهذه هي مراده عليه السلام بدليل قوله عليه السلام فعليكم
بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين وقوله
انتم اعلم بامر دنياكم وقوله من احدث في امرنا هذا ما ليس
منه فهو رد والبدعة في الاعتقاد هي المتبادرة من
اطلاق البدعة والمبتدع والهوى واهل الاهواء
فبعضها كفر وبعضها ليس به ولكنها اكبر من كل كبيرة في
العمل حتى القتل والزنا وليس فوقها الا الكفر ولا الخطاء
في الاجتهاد فيه ليس بعذر بخلاف الاجتهاد في الاعمال
وضد هذه البدعة اعتقاد اهل السنة والجماعة والبدعة
في العبادة وان كانت دونها لكنها ايضا منكر وضلالة
لا سيما اذا صادمت سنة مؤكدة ومقابل هذه البدعة
سنة الهدى وهي ما واظب النبي عليه السلام من جنس
العبادة مع الترك احيانا او عدم الانكار على تاركه
كالاعتكاف واما البدعة في العادة كالمنخل فليس فعلها
ضلالة بل تركها اولى فتركها اولى وضدها السنة
الزائدة وهي ما واظب عليه السلام من جنس العادة كالابتداء

في حق القبح

باليمين في الافعال الشريفة وباليسار بالخسيسة فهي
مستحبة فظهرت البدعة بالمعنى الاعم ثلثة اصناف
مرتبة في القبح فاذا علمت هذا فالمنارة عون لاعلام
وقت الصلوة المراد من الاذان والمدارس وتصنيف
الكتب عون للتعليم والتبليغ ورد المبتدعة بنظم
الدلائل نهي عن المنكر وذب عن الدين فكل مأذون فيه
بل مأمور به وعدم وقوعه في الصدر الاول اما لعدم
الاحتياج او لعدم القدرة بعدم المال او لعدم التفرغ
له بالاشتغال بالاهم او لنحو ذلك ولو تتبعت كل ما قيل فيه
بدعة حسنة من جنس العادة وجدته مأذونا فيه من
الشارع اشارة او دلالة ثم اعلم ان فعل البدعة اشد
ضررا من ترك السنة بدليل ان الفقهاء قالوا اذا تردد
في شيء بين كونه سنة وبدعة فتركه لازم واما ترك
الواجب هل هو اشد من فعل البدعة او على العكس ففيه
اشتباه حيث صرحوا فيمن تردد في شيء بين كونه بدعة
وواجبا انه يفعله وفي الخلاصة مسئلة تدل على خلافه
حيث قال اذا شك في صلوته انه هل صلاها ام لا ان كان

في الوقت فعليه ان يعيدها وان خرج الوقت ثم شك لا شيء
فيه ولو كان الشك في صلوة العصر يقرأ في الركعة الاولى
والثالثة ولا يقرأ في الثانية والرابعة انتهى وتعيين الاوليين
للقراءة في الفرض واجب وقد امر بتركه حذرا عن احتمال
وقوع التنفل بعد العصر وهو بدعة مكروهة فالتطبيق
اما بحمل البدعة على ما لم ينه عنه بخصوصه او بحمل الواجب
على معنى الفرض والواجب المستقل لا الضمني او بالحمل على
الروايتين والله اعلم فان قيل ما قد سبق دل على
ان الكتاب والسنة كافيان في امر الدين وان ما لم
يثبت باحدهما بدعة وضلالة فكيف يستقيم قول
الفقهاء الادلة الشرعية اربعة قلنا لا بد للاجماع من
سند باحدهما حالا او مآلا على الصحيح وللقياس من
اصل ثابت باحدهما لانه مظهر لا مثبت فمرجع الاحكام و
مثبتها اثنتان في الحقيقة فظهر من هذا ان ما يدعيه بعض
المتصوفة في زماننا اذا انكر عليهم بعض امورهم المخالف
للشريعة ان حرمة ذلك في العلم الظاهر وانا اصحاب العلم
الباطن وانه حلال فيه وانكم تاخذون من الكتاب وانا

فتح القدير

باليمين في الافعال الشريفة وباليسار بالخسيسة فهي
مستحبة فظهرات البدعة بالمعنى الاعم ثلثة اصناف
مرتبة في القبح فاذا علمت هذا فالمنارة عون لاعلام
وقت الصلوة المراد منه الاذان والمدارس وتصنيف
الكتب عون للتعليم والتبليغ ورد المبتدعة بنظم
الدلائل نهي عن المنكر وذب عن الدين فكل ماذون فيه
بل مأمور به وعدم وقوعه في الصدر الاول اما لعدم
الاحتياج او لعدم القدرة بعدم المال او لعدم التفرغ
له بالاشتغال بالاهم او لنحو ذلك ولو تتبعت كل ما قيل فيه
بدعة حسنة من جنس العادة وجدته ماذونا فيه من
الشارع اشارة او دلالة ثم اعلم ان فعل البدعة اشد
ضررا من ترك السنة بدليل ان الفقهاء قالوا اذا تردد
في شيء بين كونه سنة وبدعة فتركه لازم واما ترك
الواجب هل هو اشد من فعل البدعة او على العكس ففيه
اشتباه حيث صرحوا فيمن تردد في شيء بين كونه بدعة
وواجبا انه يفعل وفي الخلاصة مسئلة تدل على خلافه
حيث قال اذا شك في صلوته انه هل صلاها ام لا ان كان

في الوقت فعليه ان يعيدها وان خرج الوقت ثم شك لا شيء
فيه ولو كان الشك في صلوة العصر يقرأ في الركعة الاولى
والثالثة ولا يقرأ في الثانية والرابعة انتهى وتعيين الاولين

قدرية كيسانية روافض خوارج زيدية نجارية معمرية
قوم من المعتزلة شيطانية الطاق ممن يقول بقول جهم
قوم من المرجئة

مع مخالفة للظاهر

تأخذه من صاحبه محمد عليه السلام فاذا اشكل علينا
مسئلة استفتيناها منه فان حصل قناعة فيها والا
رجعنا الى الله تعالى بالذات فناخذ منه وانا بالخلوة مع
شيخنا نصل الى الله فينكشف لنا العلوم فلا نحتاج
الى الكتاب والمطالعة والقراءة على الاستاذ وان
الوصول الى الله تعالى لا يكون الا برفض العلم الظاهر
والشرع وانا لو كنا على الباطل لما حصل لنا تلك الحالات
السنية والكرامات العلية من مشاهدة الانوار ورؤية
الانبياء الكبار وانا اذا اصدر منا مكروه او حرام نبهنا
في النوم بالرؤيا فنعرف بها الحلال والحرام وانما
ضللنا ما قلتم انه حرام لانه عندي في المنام فعلنا انه
حلال ونحو ذلك من الترهات كلها الحاد وضلال اذ
فيه اذ دراء للشريعة الحنفية والكتاب والسنة النبوية
وعدم الاعتماد عليهما وتجويز الخطاء والبطلان
فيهما العياذ بالله تعالى فالواجب على كل من يسمع مثل
هذه الاقاويل الباطلة الانكار على قائله والجزم ببطلان
مقاله بلا شك ولا تردد ولا توقف ولا تلبث ولا

فمن جهلهم فحكم بالزندقة عليهم وقد صرح العلماء بان
الالهام ليس من اسباب المعرفة بالاحكام وكذلك الرؤيا
في المنام خصوصا اذا خالف كتاب العليم العلام او سنة
محمد عليه الصلوة والسلام وقد قال سيد الطائفة الصوفية
وامام ارباب الطريقة والحقيقة جنيد البغدادي عليه
رحمة الهادي الطرق كلها مسدودة على الخلق الا على من اقتفى
اثر الرسول صلى الله عليه وسلم وقال من لم يحفظ القرآن
ولم يكتب الحديث لا يقتدى به في هذا الامر لان علمنا
ومذهبنا هذا مقيد بالكتاب والسنة وقال السري السقطي
رحمه الله تعالى التصوف اسم لثلث معان وهو الذي لا يطفى
نور معرفته نور ورعه ولا يتكلم بباطن في علم ينقضه
عليه ظاهر الكتاب ولا تحمله الكرامات على هتك محارم الله
تعالى وقال ابو يزيد البسطامي رحمه الله تعالى لبعض اصحابه
قم بنا حتى ننظر الى هذا الرجل الذي قد شهر نفسه بالولاية
وكان رجلا مقصودا مشهورا بالزهد فمضينا اليه
فلما خرج من بيته ودخل المسجد رمى ببزاقه تجاه القبلة
فانصرف ابو يزيد البسطامي رحمة الله عليه ولم يسلم عليه وقال

هذا رجل غير مأمون على دينه من آداب رسول الله صلى الله عليه وسلم

فكيف يكون مأمونا على ما يدّعيه وقال لو نظرتم الى رجل

اعطي من الكرامات حتى تربّع في الهواء فلا تغترّوا به حتى تنظروا

كيف تجدونه عند الامر والنهي وحفظ الحدود واداء

الشريعة وقال ابو سليمان الداراني رحمة الله عليه ربما يقع في

قلبي النكتة من نكت القوم منه الا بشاهدين عدلين

من الكتاب والسنة وقال ذو النون المصري رحمة الله

ومن علامات المحب لله تعالى متابعة حبيب الله محمد صلى الله عليه وسلم

في اخلاقه وافعاله واوامره وسننه وقال بشر الحافي رحمة الله

عليه رايت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في المنام فقال لي

يا بشر هل تدري بم رفعك الله تعالى من بين اقرانك

قلت لا يا رسول الله قال باتباعك بسنتي وخدمتك

للصالحين ونصيحتك لاخوانك ومحبتك لاصحابي

واهل بيتي هو الذي بلّغك منازل الابرار وقال

ابو سعيد الخراز رحمة الله تعالى كل باطن يخالفه ظاهر فهو

باطل وقال محمد بن الفضل رحمه الله ذهاب الاسلام من اربعة

لا يعملون بما يعلمون ويعملون بما لا يعلمون ولا يتعلمون بما

يعملون والناس من التعلم يمنعون كل ما ذكر من كلام ذكره سيد

الطائفة جنيد رحمة الله تعالى انظر ايها العاقل الطالب للحق

ان هؤلاء عظماء مشايخ علماء الطريقة وكبراء ارباب

السلوك الى الله تعالى والحقيقة كلهم يعظمون الشريعة

الشريفة ويبنون علومهم الباطنة على السيرة الاحمدية والملة

الحنيفة ولا يغرنك طامات الجهال المتنسكين وشطحياتهم

الفاسدين المفسدين الضالين المضلين لغيرهم بعد

ان كانوا زائغين عن الشرع القويم ومائلين عن الصراط

المستقيم خارجين عن مناهج العلماء الشريعة ومارقين

عن مسالك مشايخ الطريقة فالويل كل الويل لهم و

لمن تبعهم وحسنوا امرهم فقطع طريق الله تعالى على العابدين

يلبسون الحق بالباطل ويكتمون الحق وهم يعلمون

الفصل الثالث في الاقتصاد في العمل الايات يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم

العسر • يريد الله ان يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا

ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج • يا ايها الذين آمنوا

لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا

يحب المعتدين • قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده

والطيبات من الرزق ه قل هي للذين امنوا في الحيوة
الدنيا خالصة يوم القيمة كذلك نفصل الايات
لقوم يعلمون ه طه ما انزلنا عليك القران لتشقى
وما جعل عليكم في الدين من حرج الاخبار خ م عن انس رضي الله
عنه انه قال جاء رهط الى بيوت ازواج النبي عليه السلام
يسئلون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما اخبروا كانهم
تقالوها قالوا فاين نحن من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد غفر له ما تقدم وما تاخر قال احدهم اما انا فاصلي
الليل ابدا وقال الاخر وانا اصوم الدهر ولا افطر
وقال الاخر وانا اعتزل النساء ولا اتزوج ابدا فجاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم فقال انتم الذين
قلتم كذا وكذا اما والله اني لاخشاكم لله واتقاكم
له ولكني اصوم وافطر واصلي وارقد واتزوج النساء
وقال بعضهم لا اكل اللحم خ م عن عايشة رضي الله
عنها انه صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فرخص
فيه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فخطب فحمد الله تعالى ثم قال ما بال اقوام يتنزهون عن شيء

اصنعه

اصنعه فوالله اني لاعلمهم بالله واشدهم له خشية خ د عن
ابي جحيفة رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم اخا بين سلمان
وابي الدرداء رضي الله عنهما فزار سلمان ابا الدرداء فراى
ام الدرداء متبذلة فقال لها ما شانك فقالت اخوك ابو
الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجاء ابو الدرداء فصنع
له طعاما فقال له كل فاني صائم قال ما انا باكل حتى تاكل فاكل
فلما كان الليل ذهب ابو الدرداء ليقوم فقال له نم فنام
ثم ذهب ليقوم فقال له نم فنام فلما كان من اخر الليل قال
سلمان قم الان فقاما فصليا فقال له سلمان ان لربك
عليك حقا وان لنفسك عليك حقا ولاهلك عليك
حقا فاعط كل ذي حق حقه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر
ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان
خ س عن انس رضي الله عنه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
المسجد فاذا حبل ممدود بين الساريتين فقال ما هذا
الحبل قالوا حبل لزينب فاذا فترت تعلقت به فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا حلوه ليصل احدكم نشاطه فاذا فتر
فليقعد د عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا تشددوا على انفسكم فيشدد الله عليكم فان قومًا

شددوا على انفسهم فشدد عليهم فتلك بقاياهم

في الصوامع والديار ورهبانية ابتدعوها

ماكتبناها عليهم خ م عن ابي هريرة رضي الله عنه انه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا الدين يسر

ولن يشادّ الدين احدًا الا غلبه فسددوا وقاربوا و

ابشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وبشيء من

الدلجة وزاد في رواية والقصد القصد تبلغوا ز

طب حب عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ان الله يحب ان يؤتى رخصه كما يحب

ان يؤتى عزائمه حد ز طط حب عن ابن عمر رضي الله عنهما ان

النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى

يحب ان يؤتى رخصه كما يحب ان يؤتى معصيته وفي

رواية حب كما يحب ان يترك معصيته طكط عن

ابي الدرداء وواثلة بن الاسقع وابي امامة وانس

رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يحب

ان يقبل رخصه كما يحب العبد مغفرة ربه

خم

خ م عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما انه قال قال

اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اقول والله لاصومن

النهار ولاقومن الليل ما عشت فقال له رسول الله صلى الله

عليه وسلم انت الذي تقول ذلك فقلت له بابي انت وامي

قد قلته يا رسول الله قال فانك لا تستطيع ذلك فصم

وافطر ونم وقم وصم من الشهر ثلثة ايام فان الحسنة

بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر قلت انا اطيق

افضل من ذلك قال فصم يومًا وافطر يومين قلت

انا اطيق افضل من ذلك قال فصم يومًا وافطر يومًا

فذلك صيام داود عليه السلام وهو اعدل الصيام

وفي رواية افضل الصيام قلت فاني اطيق افضل من

ذلك فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا افضل من

ذلك وزاد في رواية فان لجسدك عليك حقًا

وان لزوجك عليك حقًا وان لزورك عليك حقا

وفي اخرى الم اخبر انك تصوم الدهر وتقرأ القران

كل ليلة فقلت بلى يا نبي الله ولم ارد بذلك الا خيرًا

وفيها قال واقرأ القران في كل شهر قال قلت يا نبي الله

انا اطيق افضل من ذلك قال فاقراه في سبع لا تزد على ذلك
قال فشددت فشدد علي وقال لي النبي صلى الله عليه وسلم انك
لا تدري لعلك يطول بك عمرك قال فصرت الى الذي
قال لي صلى الله عليه وسلم فلما كبرت وددت اني كنت
قبلت رخصة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وزاد في رواية
لا صيام من صام الابد ثلثا وزاد في رواية وكان يقرا
على بعض اهله السبع من القران بالنهار والذي يقراه
يعرضه من الليل ليكون اخف عليه بالليل واذا اراد ان
يتقوى افطر اياما واحصى وصام مثلهن كراهية ان
يترك شيئا فارق عليه النبي عليه الصلوة والسلام وفي
اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احب الصيام
صيام داود عليه السلام واحب الصلوة صلوة داود عليه
الصلوة والسلام كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه
وينام سدسه وكان يصوم يوما ويفطر يوما اقوال
الفقهاء قال في الاختيار لا يجوز الرياضة بتقليل
الاكل حتى يضعف عن اداء الفرائض قال عليه الصلوة و
السلام ان نفسك مطيتك فارفق بها وليس من الرفق

عبد الله بن عمرو بن العاص

ان

ان تجيعها وتذيبها ولان ترك العبادة لا يجوز فكذا
ما يفضي اليه وقال فيه ايضا الكسب انواع فرض وهو الكسب
بقدر الكفاية لنفسه وعياله وقضاء دينه ثم قال
فان ترك الاكتساب بعد ذلك وسعه قال وان كسب
ما يدخره لنفسه وعياله فهو في سعة فقد صح ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ادخر قوت عياله سنة ومستحب
وهو الزيادة على ذلك ليواسي به فقيرا او يجازي به
قريبا فانه افضل من التخلي لنفل العبادة لان منفعة
النفل يخصه ومنفعة الكسب له ولغيره قال عليه الصلوة و
السلام خير الناس من ينفع الناس انتهى وقال في التاتارخانية
يكره ان يجتمع قوم فيعتزلون في موضع ويشتغلون عن
الطاعات يعبدون الله فيه ويفرغون انفسهم لذلك
وكسب الحلال ولزوم الجمعة والجماعات في الامصار احب
والزم انتهى فان قلت يعارض ما ذكرت ما نقل من السلف
رحمهم الله تعالى من شدة الرياضات وكثرة المجاهدات
والاجتهاد في العبادات كصيام الدهر والوصال والقيام
في كل الليالي والاجتناب عن المشتهيات والطيبات والنوم

في كل يوم مرة او مرتين بل مرات قلت اولا لا تعارض
بين الوحي وغيره حتى تحتاج الى الجواب فعليك الاخذ
بما ثبت بالكتاب والسنة وثانيا انا نمنع صحة الرواية
عنهم اذ لم يقع عنها بحث وتفتيش بل اكثرها خال عن
سند بخلاف الكتاب والاخبار النبوية فلا مساواة
في النقل فكيف يتصور التعارض وثالثا ان المنع عن
عن التشديد في العبادة معلل بعلتين اولية هي الافضاء
الى اهلاك النفس او اضاعة الحق الواجب للغير او ترك
العبادة او ترك مداومتها وثانية هي ان نبينا صلى
الله عليه وسلم ارسل رحمة للعالمين ومؤيدا من عند الله
تعالى فيقوى على ما لا يقوى عليه احاد الامة وانه اخشى
الناس من الله تعالى واتقاهم واعلمهم بالله تعالى فلا يتصور
منه البخل وترك النصح ولا التواني والتكاسل و
لا الجهل في امر الدين فلو كان في العبادة والقرب الى الله
تعالى طريق افضل وانفع من ما هو فيه لفعله او بينه وحث
عليه فنجزم قطعا ان ما هو عليه افضل وانفع واقرب الى
معرفة الله تعالى ورضاه من كل ما عداه فنحمل ما روي عنهم

على انهم انما فعلوا ذلك التشديد اما مداواة لامراض القلوب
او لكون العبادة عادة لهم وطبعا كالغذاء للصحيح
فيتلذذون بها بلا اضاعة حق ولا ترك مداومة ولا
اعتقاد انه افضل مما عليه افضل البشر او قاله واما نبينا
عليه الصلوة والسلام قد بلغ الدرجة العليا من الكمال
وهي ان لا يمنع عن توجه القلب شيء لا التكلم مع الخلق
ولا الاكل ولا الشرب ولا النوم ولا ملامسة النساء وكون
المخالطة والعزلة سواء فاقتصاره صلى الله عليه وسلم
على بعض العبادات الظاهرة وقد بلغ بعض المشايخ رحمه
الله تعالى الى حيث كان له حظ من هذه الدرجة حتى قال
من رآني الان صار زنديقا ومن رآني قبل صار صديقا
حيث كان في نهايته يقتصر من العبادات الظاهرة على الفرائض
والواجبات والسنن ويأكل ويشرب وينام كالعوام
وفي بدايته يجتهد ويرتاض فمن رأى اجتهاده يجتهد
كاجتهاده حتى يصير صديقا ومن راه في نهايته يقتصر
من العبادات ينكر الاجتهاد والطريقة اصلا فيخاف
عليه الكفر ولو تاملت فيما كتبنا سابقا وما نقل عنهم

لكونها افضل لا لامة وتلذذه عليه الصلوة والسلام دائم لا يختص بالعبادة الظاهرة

حق التأمل وجدت في أكثرها إشارة إلى هذا فحملوا
ما نقل عن السلف رحمهم الله تعالى من التشديد عن الملتين
المذكورتين وهذا هو المحمل الصحيح والحق الصريح فلا
تفرط في حقهم ولا تفرط وابتغ بين ذلك سبيلا وقل
الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن
هدانا الله **الباب الثاني** في الأمور المهمة في الشريعة
المحمدية وهي ثلثة نبين كلا منها بتوفيق الله تعالى في فصل على حدة
الفصل الأول في تصحيح الاعتقاد وتطبيقه لمذهب أهل
السنة والجماعة وجملته أن الله تعالى واحد لا يشبهه شيء
ليس بجسم ولا عرض ولا جوهر ولا مصور ولا متناه و
لا متجز ولا يطعم ولا يشرب لم يلد ولم يولد ولم يكن له
كفوا أحد ولا يتمكن بمكان ولا يجري عليه زمان وليس في
جهة من الجهات الست ولا هو في جهة منها ولا يجب عليه
شيء ولا يحل فيه حادث حكيم لا يفعل شيئا إلا بحكمة و
فائدة فعال لما يشاء بلا إيجاب منزه عن صفات النقصان
كلها متصف بصفات الكمال كلها وليس له كمال متوقع
قديم أزلي أبدي له صفات قديمة قائمة بذاته تعالى

لا هو ولا غيره هي الحيوة والعلم والقدرة والسمع والبصر و
الإرادة والتكوين والكلام الذي ليس من جنس الحروف
والأصوات والقرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ورؤية الله
تعالى بالأبصار جائزة في العقل واجبة بالنقل في الدار
الآخرة فيرى لا في مكان ولا على جهة من مقابلة واتصال
شعاع وثبوت مسافة والعالم بجميع أجزائه وصفاته و
أفعال العباد خيرها وشرها حادث بخلق الله تعالى لا خالق
غيره وتقديره وعلمه وإرادته وقضائه وللعباد اختيارات
لأفعالهم بها يثابون وعليها يعاقبون والحسن منها
برضاء الله تعالى ومحبته والقبيح منها ليس بهما والثواب
فضل من الله تعالى والعقاب عدل منه من غير إيجاب ولا وجوب عليه
ولا استحقاق من العبد والاستطاعة مع الفعل وتطلق
على سلامة الأسباب والآلات وصحة التكليف تعتمد
عليها ولا يكلف العبد بما ليس في وسعه والمقتول ميت
بأجله والأجل واحد والحرام رزق وكل يستوفي رزق
نفسه لا يأكل رزق غيره ولا غيره رزقه وعذاب القبر
للكافرين ولبعض عصاة المؤمنين وتنعيم أهل الطاعة

فيما يعلم الله تعالى ويريد وسؤال المنكر ونكير والبعث
والوزن والكتاب والسؤال والحوض والصراط و
شفاعة الرسل والأخيار لأهل الكبائر وغيرهم
والجنة والنار الموجودتان الآن الباقيتان لا تفنيان
ولا أهلهما والمعراج لرسول الله صلى الله عليه وسلم في اليقظة
بشخصه من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى ثم الى السماء
ثم الى ما شاء الله تعالى من العلا وما اخبره النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم من اشراط الساعة من خروج الدجال ودابة
الارض ويأجوج ومأجوج ونزول عيسى عليه الصلوة
والسلام من السماء وطلوع الشمس من مغربها ونحو ذلك
كله حق والكبيرة لا تخرج العبد المؤمن من الايمان ولا
تدخله في الكفر ولا تخلده في النار ولا تحبط طاعته و
الله تعالى لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء
ويجوز العقاب على الصغيرة ولو مع اجتناب الكبائر والعفو عن
الكبيرة ولو بلا توبة والله تعالى يجيب الدعوات ويقضي الحاجات
تفضلا والايمان والاسلام واحد وهو تصديق النبي
صلى الله عليه وسلم في جميع ما علم بالضرورة مجيئه به

والاقرار

والاقرار به والاعمال خارجة عن حقيقته فلا يزيد
ولا ينقص ويصح ان يقول من وجد فيه انا مؤمن حقا
ولا ينبغي ان يقول انا مؤمن ان شاء الله تعالى والايمان
بهذا المعنى مخلوق كسبي واما بمعنى هداية الرب
لعبده الى معرفته فغير مخلوق وايمان المقلد صحيح ولكنه
آثم بتركه الاستدلال وفي ارسال الانبياء والرسل
عليهم الصلوة والسلام بالمعجزات والكتب المنزلة
عليهم من البشر الى البشر حكمة بالغة وهم مبرؤون
عن الكفر والكذب مطلقا وعن الكبائر والصغائر المنفرة
كسرقة لقمة وتطفيف حبة وتعمد الصغائر غيرها بعد
البعثة واولهم آدم عليه الصلوة والسلام وآخرهم وافضلهم
محمد عليه الصلاة والسلام ولا يعرف يقينا عددهم ولا
رسالتهم بموتهم وهم افضل من الملائكة الذين هم عباد
الرحمن مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بامره يعملون لا
يوصفون بمعصية ولا بذكورة ولا انوثة ولا باكل و
لا بشرب ولوازمهما ورسل الملائكة افضل من عامة البشر
الذين هم افضل من عامة الملائكة وكرامات الاولياء حق

من قطع المسافة البعيدة في المدة القليلة وظهور الطعام
والشراب واللباس عند الحاجة والطيران في الهواء و
المشي على الماء وكلام الجمادات والعجماء وغير ذلك ويكون
ذلك لرسوله معجزة ولا يبلغ درجة النبي عليه الصلوة و
السلام ولا حيث يسقط فيه الامر والنهي وافضلهم ابو بكر
الصديق رضي الله عنه ثم عمر الفاروق رضي الله عنه ثم
عثمان ذو النورين رضي الله عنه ثم علي المرتضى رضي الله
عنه وخلافتهم على هذا الترتيب ايضا ثم سائر الصحابة
رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ويكف عن ذكرهم الا
بخير ويشهد بالجنة العشرة المبشرة وفاطمة والحسن
والحسين رضي الله تعالى عنهم وغيرهم ممن بشر رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا لغيرهم بعينه ثم التابعون والمسلمون لا
بد لهم من امام قادر على تنفيذ الاحكام مسلم حر مكلف
ظاهر قرشي ولا يشترط ان يكون هاشميا ولا معصوما
ولا افضل زمانه ولا ينعزل بفسق وجور وتجوز
الصلوة خلف كل بر وفاجر ويصلى عليه ويجوز المسح
على الخفين في الحضر والسفر ولا يحرم نبيذ الجر وفي

دعا

دعاء الاحياء للاموات وصدقتهم عنهم نفع لهم و
فضل الاماكن حق والعلم افضل من العقل واطفال
المشركين لا يدرى انهم في الجنة ام في النار وللكفرة
حفظة والمعدوم ليس بشيء والسحر واقع واصابة العين
جائزة وكل مجتهد مصيب ابتداء بالنظر الى الدليل وقد
يخطئ في الانتهاء بالنظر الى الحكم لان الحق واحد
معين والنصوص تحمل على ظواهرها ان امكنت والعدول
عنها الى معان يدعيها اهل الباطن ورد النصوص
واستحلال المعصية واستخفاف الشريعة والياس من رحمة
الله تعالى والامن من عذابه وسخطه وتصديق الكاهن
فيما يخبره من الغيب كلها كفر قال في التاتارخانية من قال
بحدوث صفة من صفات الله تعالى فهو كافر وفيها سئل
عن قوم ذات باري جلت قدرته محل حوادث ميكويند
ماحكمهم قال كافر شوند بي شك وفيها سئل عمن قال
بان الله تعالى عالم بذاته ولا يقول له العلم قادر بذاته
ولا يقول له القدرة وهم المعتزلة هل يحكم بكفره ام لا
قال يحكم لانهم ينفون الصفات ومن نفي الصفات

فهو كافر وفيها ان اعتقد ان الله تعالى رجلا وهي الجارحة
يكفر وفيها من قال بان الله تعالى جسم لا كالاجسام فهو مبتدع
وليس بكافر وفيها من قال الله تعالى في السماء عالما ان
اراد به المكان كفر وان اراد به الحكاية عما جاء في ظاهر
الاخبار لا يكفر وان لم يكن له نية يكفر عند اكثرهم وفي
التجريد وهو الاصح وعليه الفتوى وفيها لو قال نه مكاني
ز تو خالي نه تو در هيچ مكاني فهذا كفر وفيها رجل قال
علم خدا در هر مكان هست هذا خطاء وفي النصاب و
الصواب ان يقول لكل شيء معلوم لله تعالى وفيها رجل وصف
الله تعالى بالفوق او بالتحت فهذا تشبيه وكفر وفيها
رجل قال يجوز ان يفعل الله تعالى فعلا لا حكمة فيه يكفر لانه
وصف الله تعالى بالسفه وهو كفر وفيها ولو قال خداي بود
وهيچ نبود وباشد وهيچ نباشد فقد قيل الشطر الثاني
من كلام الملاحدة فان ظنهم ان الجنة وما فيها من حور العين
للفناء وهو كفر عند بعض المشايخ خطاء عظيم عند البعض
وفيها من انكر القيمة او الجنة او النار او الميزان والصراط
او الحساب او الصحائف المكتوبة فيها اعمال العباد يكفر

وفيها

وفيها ومن قال ان الميزان عبارة عن العدل فقط ولا يكون
ميزان يوزن به الاعمال فهو مبتدع وليس بكافر وفيها ومن انكر
عذاب القبر فهو مبتدع ومن انكر شفاعة الشافعين يوم القيمة
فهو كافر وفيها ومن قال بتخليد اصحاب الكبائر في النار وفيها
من انكر روية الله تعالى بعد الدخول في الجنة يكفر وكذلك
لو قال لا اعرف عذاب القبر فهو كافر وفيها يجب اكفار القدرية
في نفيهم كون الشر بتقدير الله تعالى وفي دعويهم ان كل فاعل
خالق فعل نفسه وفيها ويجب اكفار الكيسانية في اجازتهم البداء
على الله تعالى ويجب اكفار الروافض في قولهم برجعة الاموات
الى الدنيا وتناسخ الارواح وانتقال روح الاله الى
الائمة وان الائمة الهة وبقولهم بخروج امام باطن
وتعطيلهم الامر والنهي الى ان يخرج الامام الباطن وبقولهم
ان جبرائيل عليه السلام غلط في الوحي الى محمد صلى الله عليه
وسلم دون علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وهولاء خارجون
عن ملة الاسلام واحكامهم احكام المرتدين ويجب اكفار
الخوارج في اكفارهم جميع الامة وفي اكفارهم علي ابن ابي طالب
رضي الله عنه وعثمان بن عفان رضي الله عنه وطلحة وزبير

فهو مبتدع

وعايشة رضوان الله عليهم اجمعين ويجب اكفار اليزيدية
في انتظار نبي من العجم ينسخ ملة محمد صلى الله عليه وسلم ويجب اكفار
البخارية في نفيهم صفات الله تعالى وفي قولهم ان القرآن
جسم اذا كتب وعرض اذا قرئ وفيها واختلف الناس في
اكفار المجبرة فمنهم من كفرهم ومنهم من ابى اكفارهم والصواب
اكفار من لم ير للعبد فعلا اصلا ويجب اكفار معمر في قوله ان
الانسان غير الجسد وانه حي قادر مختار وانه ليس بمتحرك
ولا ساكن ولا يجوز عليه شيء من الاوصاف الجائزة على الاجسام
ويجب اكفار قوم من المعتزلة بقولهم ان الله تعالى لا يرى شيئا
ولا يرى ويجب اكفار الشيطانية الطاق في قولهم ان
الله لا يعلم شيئا الا اذا اراده وقدره وفيهم من يقول
بقول جهم فهو خارج عندنا من الدين فلا نصلي عليه ولا نتبع
جنازته واما صنف القدرية الذين يردون العلم فكذلك
عندنا وتفسير رد العلم انهم يقولون ان الله تعالى يعلم كل شيء
عند كونه وكذلك كل شيء يكون عند كونه فاما الشيء
الذي لم يكن فانه لا يعلم حتى يكون فهؤلاء كفار لا نتزوج
من نسائهم ولا نزوجهم ولا نتبع جنائزهم واما المرجئة

فان ضربا منهم يقولون نرجي امر المؤمنين والكافرين
الى الله تعالى فيقولون الامر فيهم الى الله يغفر لمن يشاء من
المؤمنين ويعذب من يشاء من الكافرين ويقولون للآخرة
والاولى فكما نرى يعذب من يشاء من المؤمنين في الدنيا
وينعم من الكافرين وذلك منه عدل فكذلك في الآخرة فيسوون
حكم الآخرة والاولى فهؤلاء ضرب من المرجئة وهم كفار و
كذلك الضرب الآخر الذين يقولون حسناتنا متقبلة وسيئاتنا
مغفورة والاعمال ليست بفرائض ولا يقرون بفرائض الصلوة
والزكوة والصيام وسائر الفرائض ويقولون هذه فضائل
من عمل فحسن ومن لم يعمل فلا شيء عليه فهؤلاء ايضا كفار و
اما المرجئة الذين يقولون لا نتولى المؤمنين المذنبين
ولا نتبرأ منهم فهؤلاء المبتدعة ولا نخرجهم ببدعتهم
من الايمان الى الكفر واما المرجئة الذين يقولون نرجي امر المؤمنين
الى الله تعالى فلا ننزلهم جنة ولا نارا ولا نتبرأ منهم و
نتولاهم في الدين فهم على السنة فالزمهم قولهم وخذ به
واما الخوارج فمن لم يرد قولهم شيئا من كتاب الله تعالى وكان
خطاؤهم على وجه التاويل فيقولون ان الاعمال ايمان

يقولون ان الصلوة ايمان وكذلك الصوم والزكوة وكذلك
جميع الفرائض والطاعات فمن اتى بالايمان بالله وملائكته
وكتبه ورسله واليوم الاخر وجميع الطاعات فهو مؤمن ومن
ترك شيئا من الطاعات كفر يقولون الزاني يكفر حين يزني
وشارب الخمر يكفر حين يشرب وكذا يقولون في جميع ما نهى
الله تعالى عنه يكفرون الناس بترك العمل فهؤلاء تاولوا و
اخطاؤا فهم مبتدعة فاياك وقولهم فلا تقل بقولهم
واجتنبهم واحذرهم وفارقهم وخالفهم واما من لم ير
المسح على الخفين فقد رغب عن سنة رسول الله صلى الله عليه
وسلم فهو عندنا مبتدع فلا تتخذه اماما في صلوتك ولا
توقره ولا تختلف اليه فانه صاحب بدعة انتهى فعليك
ايها السالك الجد والتشمر في تحصيل اليقين بمذهب
اهل السنة والجماعة والاذعان به وغاية التيقظ والتنبه
والتضرع والاستعانة بالله تعالى حتى لا يزل قدمك ولا
يزول اعتقادك باضلال مضل وتشكيك مشكك
فاني قد سمعت عن بعض متصوفة زماننا حكى عن شيخه ان
واحدا من اقربائه يرى الله تعالى في كل يوم مرة او مرتين ومات

موسى عليه الصلوة والسلام مع كونه كليم الله تعالى لم يتيسر له ذلك
وقيل له لن تراني وهذا الكلام مما يسمعه الغافل بغتة
فيظن انه صحيح او يشك وهذا تفضيل لغير النبي على النبي عليه الصلوة
والسلام فان رؤية الله تعالى اعلى المراتب واللذات ولم تتيسر
لاحد في الدنيا سوى نبينا عليه الصلوة والسلام في ليلة الا
سراء وقد اختلف فيه وقد عرفت فيما سبق ان اعتقاد اهل
السنة والجماعة ان الولي لا يبلغ درجة النبي فضلا عن
ان يتجاوزها وقد ذكر في شرح المواقف وشرح المقاصد
ان الاجماع منعقد على ان الانبياء عليهم الصلوة والسلام
افضل من الاولياء وذكر في شرح العقايد ان تفضيل الولي
على النبي كفر وضلال كيف وهو تحقير للنبي وخرق للاجماع
وسمعت عن بعض الخلوتية ان ما عدا محمد عليه الصلوة والسلام
افضل من الاولياء وذكر في شرح العقايد من الانبياء
عليهم الصلوة والسلام لم يبلغوا مرتبة الاسم السابع بل وقفوا
في السادس ولم يتجاوزوه وانا قد جاوزناه وهذا من
الاول وقال ان ابا بكر رضي الله عنه لم يبلغ الى مرتبة الارشاد
وانا نتجاوز مرتبة الاصحاب وهذا قدح في افضل الاولياء

وطعن في افاضل هذه الامة بل في سيدنا وسيد الاولين
والاخرين رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبيب رب
العالمين وقد خرج خ م عن عمران ابن الحصين رضي الله
عنه وابن مسعود رضي الله عنهما ان النبي عليه الصلوة والسلام
قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
م عن عايشة رضي الله عنها انه سئل رجل النبي
صلى الله عليه وسلم اي الناس خير قال القرن الذي انا فيه
ثم الثاني ثم الثالث وخرجا عن الخدري رضي الله عنه انه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي فان
احدكم لو انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه
وخرج ت عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله الله في اصحابي لا تتخذوهم
غرضا بعدي فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم
فببغضي ابغضهم ومن اذاهم فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله
تعالى ومن اذى الله تعالى فيوشك ان ياخذه وخرج ت عن انس
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر
وعمر رضي الله عنهما هذان سيدا كهول اهل الجنة من الاولين

والاخرين الا النبيين والمرسلين وخرج ت عن الخدري
رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من
نبي الا وله وزيران من اهل السماء ووزيران من اهل الارض
فاما وزيراي من اهل السماء فجبرائيل وميكائيل عليهما
الصلوة والسلام واما وزيراي من اهل الارض فابو بكر وعمر
رضي الله عنهما وخرج خ عن محمد بن الحنفية رضي الله عنه قلت لابي اي
الناس خير بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر رضي الله عنه
قلت ثم من قال عمر رضي الله عنه وخشيت ان اقول ثم من فيقول
عثمان رضي الله عنه قلت انت قال ما انا الا رجل من المسلمين
وخرج ت عن عايشة رضي الله عنها انها قالت سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ينبغي لقوم فيهم ابو بكر رضي الله عنه
ان يؤمهم غيره وخرج ت عنها ايضا ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله صلى الله عليه و
سلم وقال في التاتارخانية لو قال عمر وعثمان وعلي رضي الله
عنهم لم يكونوا اصحابا لم يكفر ويستحق اللعنة ولو قال
ابو بكر الصديق رضي الله عنه لم يكن من الصحابة رضي الله عنهم
كفر لان الله تعالى سماه صاحبا بقوله اذ يقول

قلت لابي علي ح

قال رضي الله عنه ابو بكر ح

وخرج ت عن جابر رضي الله عنه انه قال عمر رضي الله عنه لابي بكر يا خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ح

لصاحبه لا تحزن في الظهيرية ومن انكر امامة ابي بكر الصديق

فهو كافر في الصحيح وكذلك من انكر خلافة عمر رضي الله عنه في

اصح الاقوال انتهى **الفصل الثاني** في العلوم المقصودة لغيرها

وهي ثلثة انواع مامور بها ومنهي عنها ومندوب اليها

النوع الاول في المامور بها ومنهي عنها وهو صنفان **الصنف**

الاول في فروض العين وهو علم الحال قال الله تعالى

فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وخرج مج عن انس

رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة وقال في تعليم المتعلم

ويفترض على المسلم طلب ما يقع له في حاله في اي حال كان

فانه لا بد له من الصلوة فيفترض عليه علم ما يقع له في صلوته

بقدر ما يؤدي به فرض الصلوة ويجب عليه بقدر ما يؤدي

به الواجب لان ما يتوسل به الى اقامة الفرض يكون فرضا

وما يتوسل به الى اقامة الواجب يكون واجبا وكذا

في الصوم والزكوة ان كان له مال والحج ان وجب عليه

وكذلك في البيوع ان كان تاجرا انتهى ثم قال وكل من اشتغل

بشيء من المعاملات والحرف يفترض عليه علم التحرز عن

الحرام

عن الحرام فيه وكذلك يفترض عليه احوال القلب من التوكل

والانابة والخشية والرضا فانه واقع في جميع الاحوال

انتهى ثم قال وكذلك في سائر الاخلاق نحو الجود والبخل

والجبن والاسراف والجراة والتكبر والتواضع والعفة و

التقتير وغيرها فان الكبر والبخل والجبن والاسراف حرام

ولا يمكن التحرز عنها الا بعلمها وعلم ما يضادها فيفترض

على كل انسان علمها انتهى حاصله ان العلم تابع للمعلوم فان

فرضا او حراما ففرض وان واجبا او مكروها فواجب وان

سنة فسنة وان نفلا فنفل وكذلك الامر بالمعروف والنهي

عن المنكر فانهما على سبيل الكفاية وعلم الحال على سبيل

العين ومنه اعتقاد اهل السنة والجماعة الذي سبق

ذكره وتنويره بالاستدلال للخروج عن التقليد **الصنف**

الثاني في فروض الكفاية وهو ما يتعلق بحال الغير اعني

الفقه كله وعلم التفسير والحديث والاصولين والقراة

واما الحساب فيحتاج اليه في كثير من المسائل خصوصا الفرائض

فلذا قالوا هو ربع العلم لانه نصف علم الفرائض فلا يبعد

ان يكون فرضا كفاية وصرح الامام الغزالي رحمه الله تعالى

به في الإحياء وأما علوم العربية ففي بستان العارفين
اعلم أن العربية لها فضل على سائر الألسنة فمن تعلمها أو
علم غيره فهو ماجور لأن الله تعالى أنزل القرآن بلغة العرب
~~فمن تعلمها أو علم غيره فهو ماجور~~ فإنه يفهم به ظاهر
القرآن ومعاني الأخبار انتهى والذي يقتضيه الأصل أعني
أن ما يتوسل به إلى الفرض فرض وكذا في الواجب وغيره
كونها فروض كفاية لأن العلوم الشرعية متوقفة عليها
النوع الثاني في المنهي عنها وهو ما زاد على قدر الحاجة من
علم الكلام وعلم النجوم أما الأول فقد قال في الخلاصة
تعلم علم الكلام والنظر فيه والمناظرة وراء قدر الحاجة
منهي عنه انتهى وقال في البزازية ودفع الخصم وإثبات
المذهب يحتاج إليه وفي التاتارخانية وفي النوازل قال
أبو نصر رحمه الله تعالى بلغنا أن حماد بن أبي حنيفة رحمه الله تعالى
كان يتكلم في علم الكلام فنهاه عن ذلك أبو حنيفة رحمه الله تعالى
فقال له ابنه قد رأيتك تتكلم في الكلام فما بالك تنهاني
عنه قال يا بني كنا نتكلم وكل واحد منا كأن الطير على
رأسنا مخافة أن نزل فأنتم تتكلمون اليوم وكل واحد

يريد أن يزل صاحبه ومن أراد أن يزل صاحبه ومن أراد أن يكفر صاحبه
فقد كفر قبل أن يكفر صاحبه وعن أبي الليث الحافظ رحمه الله تعالى
وهو كان يسمى قند متقدما في الزمان على الفقيه أبي الليث رحمه الله
تعالى قال لعن الله المشتغل بالكلام محي اسمه عن العلماء وعن أبي حنيفة
رحمه الله تعالى قال يكره الخوض في الكلام ما لم يقع شبهة فإذا
وقعت شبهة وجبت إزالتها كمن يكون على شاطئ البحر ينبغي أن
لا يوقع نفسه في البحر وإن وقع وجب علينا إخراجه انتهى أقول
أفاد أنه فرض كفاية لكن لا ينبغي أن يعلمه أو يتعلمه إلا كل ذكي
متدين مجد ولا يخاف عليه الميل إلى المذاهب الباطلة
وأما الثاني ففي سنن أبي داود عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا
من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد وقال
في الخلاصة وتعلم علم النجوم قدر ما يعلم مواقيت الصلاة
والقبلة لا بأس به والزيادة حرام انتهى وفي بستان العارفين
ولو تعلم من علم النجوم مقدار ما يعرف به الحساب فلا بأس
ولا يزيد عليه إذا تعلم مقدار ما يعرف به القبلة وأمر الحساب
انتهى وفي تعليم المتعلم وعلم النجوم بمنزلة المرض فتعلمه
حرام لأنه يضر ولا ينفع والهرب عن قضاء الله تعالى

وقدره غير ممكن انتهى اقول فما هو الحرام من علم النجوم ما يتعلق
بالاحكام كقولهم اذا وقع كسوف او خسوف او زلزلة او
نحوها في زمان كذا سيقع كذا واما معرفة القبلة والمواقيت
فتحصل بالعلم المسمى بالهيئة فلما كانا شرطي اداء الصلوة
لزم معرفتهما بالتحري والامارات وهذا العلم من جملة
اسباب التحري والمعرفة فجاز الاشتغال به واما انه يجب
فلا اذ لا انحصار للاسباب فيه ولا يلزم اليقين فيهما
بل يكفي الظن وانه يحتاج الى ذكاء وقوة حدس وخيال
وجد كثير فلا يقع التكليف به لكل احد اذ لا يكلف الله
نفسا الا وسعها وايضا يحتاج معرفة القبلة الى معرفة
عرض كل بلد وطوله ولا يمكن تلك الا تقليدا لمن لم يعرف
عدالته فلا يوجب العمل واما سائر علوم الفلاسفة فالمنطق
داخل في الكلام والهندسة مباح والهيئات ما يخالف منها
الشرع جهل مركب لا يجوز تحصيله والنظر فيه الا على وجه
الرد وقد استقصي في الكلام وما يوافقه فداخل في الكلام
ايضا والطبيعيات ما خالف منها الشرع فمبني على الهيئات
وقد عرفت حالها وما لم يخالف لم يمنع منه واما السحر

والنيرنجات

والنيرنجات ونحوهما من الشرور والمعاصي فيجوز تعلمها
خصوصا للاحتراز عنها كما قيل عرفت الشر لا للشر لكن
لتوقيه ومن لم يعرف الشر يقع فيه واما المناظرة والحيلة
فيها ففي الخلاصة التمويه والحيلة في المناظرة ان تكلم متعلما
مسترشدا او تكلم على الانصاف بلا تعنت لا يكره وكذا اذا
تكلم غير مسترشد لكن على الانصاف بلا تعنت فان تكلم
مع من يريد التعنت ويريد ان يطرحه ويحتال لكل حيلة ليدفع
عن نفسه لان الحيلة لدفع التعنت مشروعة قال صاحب
الخلاصة رحمه الله تعالى وسمعت القاضي الامام يقول ان اراد
تخجيل الخصم يكفر قال وراثت في موضع اخر وعندي لا يكفر
ويخشى عليه الكفر انتهى والاولى في زماننا ان لا يناظر
احدا اذ قلما يوجد من يريد اظهار الثواب **النوع الثالث** في
المندوب اليها وهي معرفة فضائل الاعمال ونوافلها
سننها ومكروهاتها وفروض الكفاية فيما وجد القائم
بها والتعمق والتوغل في ادلة فروض العين والكفاية
ونحوها ومنها الطب قال في بستان العارفين يستحب
للرجل ان يعرف من الطب مقدار ما يمتنع عما يضر ببدنه

ولا يجب لان التداوي لا يجب قال في الخلاصة رجل استطلق
بطنه او رمدت عيناه فلم يعالج حتى اضعفه ومات لا اثم
عليه وفرق بين هذا وبين ما اذا صام ولم ياكل وهو قادر
حتى مات ياثم والفرق ان الاكل مقدار قوته فرض لان فيه
شبعا بيقين فاذا ترك كان متلفا لنفسه ولا كذلك
المعالجة لان الصحة بالمعالجة غير معلومة وقال في فصول
العمادي اعلم ان الاسباب المزيلة للضرر تنقسم الى مقطوع
به كالماء المزيل لضرر الجوع والى مظنون كالفصد والحجامة
وشرب المسهل وسائر اسباب الطب اعني معالجة البرودة بالحرارة
ومعالجة الحرارة بالبرودة وهي اسباب الظاهرة في الطب
والى موهوم كالكي والرقية اما المقطوع فليس تركه من
التوكل بل تركه حرام عند خوف الموت واما الموهوم فشرط
التوكل تركه اذ به وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم
المتوكلين وذلك في حديث بلغنا عن رسول الله عليه الصلوة
والسلام فيما رواه ابن مسعود رضي الله عنه انه عليه الصلوة
والسلام قال اريت الامم بالموسم فرايت امتي قد ملاوا
السهل والجبل فاعجبني كثرتهم وهيئتهم فقيل لي ارضيت

قلت

قلت نعم قال هؤلاء سبعون الفا يدخلون الجنة بغير
حساب قيل من هم يا رسول الله قال الذين لا يكتوون
ولا يرقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة
رضي الله عنه فقال يا رسول الله ادع الله تعالى ان يجعلني
منهم فقال اللهم اجعله منهم فقام آخر فقال ادع الله
ان يجعلني منهم فقال عليه الصلوة والسلام سبقك بها عكاشة
وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم المتوكلين بترك الكي و
الرقية والتطير واقواها الكي ثم الرقية والتطير آخر درجاتها
والاعتماد عليها والاتكال اليها غاية التعمق في ملاحظة
الاسباب واما الدرجة المتوسطة وهي المظنونة كالمداوات
بالاسباب الظاهرة عند الاطباء ففعله ليس مناقضا
للتوكل بخلاف الموهوم وتركه ليس محظورا بخلاف المقطوع
بل قد يكون افضل من فعله في بعض الاحوال وفي حق بعض
الاشخاص فهو على درجة بين الدرجتين انتهى اقول
مراده بالتوكل كما اذا اصابه مرض وهو ان يعتقد ان لا خالق
ولا موثر في شيء الا الله تعالى فالشفاء ليس له الا منه
تعالى وان جرت عادته تعالى على ربط المسببات بالاسباب

فالتشبث بالأسباب على هذا الاعتقاد لا يناقض هذا
التوكل مظنونة او موهومة ولو لم يعتقد هذا بل اعتقد
ان الشفاء من الدواء فالمظنون بل المتيقن مناقض
لهذا التوكل ايضا واما كمال التوكل فالاعتماد والاتكال
على الله تعالى بلا استقصاء ولا تعمق في ملاحظة الاسباب
فهذا مستحب يناقضه التشبث بالسبب الموهوم فترك الكي
والرقى وامثالهما مستحب لا واجب قال في بستان
العارفين . واما الاخبار التي وردت في النهي فانها
منسوخة الا يرى ما روي جابر رضي الله عنه ان النبي عليه
الصلوة والسلام نهى عن الرقى وكان عند آل عمرو بن حزم
رقية يرقون بها من العقرب فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم
فعرضوا عليه وقالوا انك نهيت عن الرقى فقال ما ارى
بأسا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل ويحتمل
ان النهي عن الذي يرى العافية في الدواء من نفسه واما
اذا عرف ان العافية من الله تعالى فالدواء سبب لا بأس
وقد جاءت الآثار في الاباحة الا يرى ان النبي صلى الله
عليه وسلم لما جرح يوم احد داوى جرحه بعظم قد بلي

وروي ان رجلا من الانصار رمي في اكحله بمشقص فامر
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فكوي وروي ان النبي عليه الصلوة
كان يرقي بالمعوذتين والآثار فيه اكثر من ان تحصى انتهى
ثم ان عدم الكي الموهوم ليس بكلي بل قد يكون من المظنون
بل من المتيقن فلذا امر بالحسم في قطع السارق لئلا يفضي
الى الهلاك وعدم التطير من الموهوم يوهم الجواز كونه
بل هو حرام مختلف في كفره ذكره قاضيخان رحمه الله تعالى
وغيره فظهر ان الطب ليس بفرض بل مستحب عندنا وقال
الامام الغزالي رحمه الله عليه في الاحياء انه فرض كفاية فاذا
فرغ السالك عن فرض العين ووجد من يقوم بفرض الكفاية
او لم يوجد فضلا ايضا فله الخيار ان شاء اقبل على العبادة
وان شاء اقبل على العلم المندوب اليه فهذا افضل لان
الآيات وعلم ادم الاسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة .
فقال انبؤني باسماء هؤلاء ان كنتم صادقين . قالوا
سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم .
قال يا ادم انبئهم باسمائهم فلما انبأهم باسمائهم قال
الم اقل لكم اني اعلم غيب السموات والارض واعلم ما تبدون

وماكنتم تكتمون • ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا وما
يعلم تأويله الا الله الاية شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم
قائما بالقسط لا اله الا هو • ولكن كونوا ربانيين بما
كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون • وقل رب
زدني علما • وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها
الا العالمون • ان في ذلك لايات للعالمين • انما
يخشى الله من عباده العلماء • قل هل يستوي الذين
يعلمون والذين لا يعلمون • يرفع الله الذين امنوا منكم
والذين اوتوا العلم درجات خ الاخبار عن كثير بن
قيس رضي الله عنه قدم رجل من المدينة على ابي الدرداء رضي الله عنه
وهو بدمشق فقال ما اقدمك يا اخي قال حديث بلغني
انك تحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اما جئت لحاجة
قال لا قال اما قدمت لتجارة قال لا قال ما جئت الا في طلب
هذا الحديث قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من سلك طريقا يبتغي فيه علما سلك الله تعالى به طريقا الى الجنة
وان الملائكة لتضع اجنحتها رضا لطالب العلم وان العالم
ليستغفر له من في السموات ومن في الارض حتى الحيتان في

الماء

الماء وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب
وان العلماء ورثة الانبياء عليهم الصلوة والسلام ان الانبياء
لم يورثوا دينارا ولا درهما انما ورثوا العلم فمن اخذ به فقد
اخذ بحظ وافر طب عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم افضل العبادة الفقه وافضل الدين
الورع طط عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من جاء اجله وهو يطلب العلم لقي الله تعالى
ولم يكن بينه وبين النبيين الا درجة النبوة طك عن
ثعلبة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال يقول الله عز وجل للعلماء يوم القيمة اذا
قعد على كرسيه لفصل عباده اني لم اجعل علمي وحلمي فيكم
الا وانا اريد ان اغفر لكم ولا ابالي صف عن ابي امامة
رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاء بالعالم
والعابد فيقال للعابد ادخل الجنة ويقال للعالم قف حتى
تشفع للناس صف عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فضل العالم على العابد سبعون
درجة بين كل درجتين حضر الفرس سبعين عاما وذلك

لان الشيطان يبتدع البدعة للناس فيبصرها العالم
فينهى عنها والعابد مقبل على عبادته لا يتوجه اليها
قطن هق عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
انه قال ما عبد الله بشيء افضل من فقه في الدين ولفقيه
واحد اشد على الشيطان من الف عابد ولكل شيء عماد وعماد
الدين الفقه وقال ابو هريرة رضي الله عنه لان اجلس ساعة
فافقه احب الي من ان احيي ليلة القدر وفي رواية ليلة الى الصباح
ت عن ابي امامة رضي الله عنه انه ذكر لرسول الله صلى الله عليه
وسلم رجلان احدهما عابد والاخر عالم فقال فضل العالم
على العابد كفضلي على ادناكم ثم قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله وملائكته واهل السموات والارض
حتى النملة في جحرها والحيتان في البحر يصلون على معلم الناس
الخير مج عن عثمان بن عفان رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال يشفع يوم القيمة الانبياء ثم العلماء ثم
الشهداء طك عن معاوية رضي الله عنه انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس انما
العلم بالتعلم والفقه بالتفقه ومن يرد الله به خيرا يفقهه

في الدين وانما يخشى الله من عباده العلماء بن عن معاذ
رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا العلم
فان تعلمه لله خشية وطلبه عبادة ومذاكرته تسبيح والبحث
عنه جهاد وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة وبذله لاهله قربة لانه معالم
الحلال والحرام ومنار سبل اهل الجنة وهو الانيس في الوحشة
والصاحب في الغربة والمحدث في الخلوة والدليل على السراء والضراء
والسلاح على الاعداء والزين عند الاخلاء يرفع الله به
اقواما فيجعلهم في الخير قادة وائمة تقتص اثارهم ويقتدى
بفعالهم وينتهى الى رأيهم ترغب الملائكة في خلتهم وباجنحتها
تمسحهم يستغفر لهم كل رطب ويابس وحيتان البحر وهوامه
وسباع البر وانعامه لان العلم حيوة القلوب من الجهل
ومصابيح الابصار من الظلم يبلغ العبد بالعلم منازل
الاخيار والدرجات العلى في الدنيا والاخرة والتفكر
فيه يعدل الصيام ومدارسته تعدل القيام به توصل
الارحام وبه يعرف الحلال والحرام وهو امام العمل والعمل تابعه
يلهمه السعداء ويحرمه الاشقياء مج عن ابي ذر رضي الله عنه
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر لان تغدو

بفقه

فتعلم اية من كتاب الله تعالى خير لك من ان تصلي مائة ركعة و
لان تغدو فتعلم بابا من العلم عمل به او لم تعمل خير لك من ان تصلي
الف ركعة **اقوال الفقهاء** في الخلاصة سئل ابو بكر عن
قراة القرآن للمتفقهة هي افضل ام درس الفقه قال حكي
عن ابي مطيع رحمه الله انه قال النظر في كتب اصحابنا من غير سماع
افضل من قيام الليل وعن الامام ابي بكر بن محمد بن الفضل
البخاري رحمه الله تعالى انه سئل عن الفقيه هل يصلي صلوة التسبيح
قال هو عندي من العامة انتهى وفي التجنيس الرجل اذا تعلم
بعض القرآن ولم يتعلم الكل فاذا وجد فراغا كان تعلم
القرآن افضل من صلوة التطوع لان حفظ القرآن على
الامة فرض كفاية وتعلم الفقه اولى من ذلك انتهى وفيه
ايضا طلب العلم والفقه والعمل به اذا صحت النية افضل من
جميع اعمال البر لقوله عليه الصلوة والسلام ما عبد الله بشيء
افضل من فقه في الدين ولانه اعم نفعا لان نفعه يرجع اليه
والى غيره ونفع غيره من الاعمال يرجع الى العامل خاصة
قال العبد الضعيف عصمه الله تعالى وكذا الاشتغال
بالزيادة بعد تعلم قدر ما يحتاج اليه افضل اذا كان لا يدخل

النقصان في فرائضه وهو الصحيح لما قلنا وصحة النية
ان يطلب به وجه الله تعالى والدار الاخرة ولا ينوي به طلب
الدنيا وقيل اذا اراد ان يصحح نيته ينوي الخروج من الجهل
ومنفعة الخلق واحياء العلم انتهى وفي بستان العارفين
فاذا لم يقدر على تصحيح النية فالعلم افضل من تركه لانه اذا
تعلم العلم فانه يرجى ان يصحح العلم نيته قال مجاهد رحمه الله
تعالى طلبنا العلم وما لنا فيه كثير من النية ثم رزق الله تعالى فيه
التصحيح للنية انتهى وفيه قال بعضهم تعلمنا العلم لغير
الله فابى العلم ان يكون الا لله والظاهر ان مراده العلوم
الزاجرة بدليل قوله فيما سبق واذا اخذ الانسان حظا وافرا
من الفقه ينبغي ان لا يقتصر على الفقه ولكن ينظر في علم الزهد
وفي كلام الحكماء وشمائل الصالحين فان الانسان اذا تعلم
الفقه ولا ينظر في علم الزهد والحكمة قسا قلبه والقلب القاسي
بعيد من الله تعالى انتهى فاذا كان الحال هذا في الفقه فما ظنك
بسائر العلوم غير الزاجرة وفي التجنيس رجل تفقه ثم اشتغل
بالعبادة وامتنع عن التعليم فان كان الناس استغنوا عنه
بغير اجزائه كما فعل داود الطائي رحمه الله تعالى فانه تعلم العلم

عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى ثم اشتغل بالعبادة واعتزل الناس
ولم يشتغل بالتعليم وهذا لانه اخذ بالفاضل وان التعليم
افضل لان نفعه او فرقه لا يكون به باس انتهى والحاصل ان
العبادة المتعدية الى الغير افضل من القاصرة لان خير الناس
من ينفع الناس ثم المتعدية نوعان اخرويّ وهو افضل من جميع
الاعمال لانه هو عمل الانبياء عليهم الصلوة والسلام ورُسُلٌ
فضلوا عم ديلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تعلم بابا من العلم ليعلم
الناس اعطي ثواب سبعين صديقا ولذا قال في التجنيس
اذا تعلم رجلان علما واحدا علم الصلوة او غيره احدهما
يتعلم ليعلم الناس افضل لان منفعته اكثر للناس وابلغ
في امر الدين انتهى ودنيوي كالصدقة والاعانة والدلالة
والشفاعة وبناء القناطير ونحوها وتسوية الطريق واماطة
الاذى عنها فهذا متوسط بينهما دون الاول وفوق
القاصرة كالصلوة والصوم والذكر والدعاء فلذا كان
الاشتغال بامر النكاح والكسب لاجل التصدق افضل
من التخلي للعبادة فعليك ايها السالك بالجد والمواظبة

في تحصيل العلم فلا تصغ الى ترهات الجهلة المتصوفة في
زماننا يقولون العلم حجاب وانه يحصل بالكشف فلا
حاجة الى الكتب فانه كذب وضلال واضلال فان العلم
فرض وانه بالتعلم لما قال صلى الله عليه وسلم وان ماخذه
كتاب الله تعالى وسنة حبيبه عليه الصلوة والسلام لما بيّنا
سابقا وان الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين خير هذه
الامة وافضلها وانهم اجتهدوا واختلفوا واستدلوا
بالكتاب والسنة ولم يقل احد منهم الهم الى انه حرام او حلال
او غير ذلك فان ادعوا انهم كشفوا ووصلوا الى ما لم
يصل اليه الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين فهم مبتدعون
خارجون عن مذهب اهل السنة والجماعة ولو سئل احدهم
عن اخلاق المذمومة مثل الريا والكبر والعجب والحسد و
الحقد او عن علاجها وعن الاخلاق الحميدة مثل النية والتوبة
والتوكل والصبر والشكر والرضاء بالقضاء وعن طريق
تحصيلها او تقوية ضعفها بهت وخجل وخلط في كلامه
وتكلم بالشطح والطامات بل لو سئل عن فرائض الصلوة
والوضوء والاستنجاء تحير واضطرب بل بعضهم لم يصحح

اعتقاده بعد ويظن ان الله تعالى في السماء وانه على صورة
وبعضهم يعتقد ان الله تعالى لا يريد القبائح والمعاصي
وبعضهم يعتقد انه موجد لفعله واكثرهم يصلون بلا
تعديل اركان ولا تجويد قرآن ومع هذه الفضائح يدعون
انهم واصلون مكاشفون فهيهات هيهات نعم انهم
واصلون الى الشيطان مغرورون بما انهم عاملون
بوساوسه ولا يبعد ان يقع لبعضهم كشف حسي لبعض
الاشياء او نحوه من خوارق العادات بمقتضى الرياضة
او اراءة الشيطان مكرا واستدراجا من الله تعالى كما نقل
عن بعض الكفرة المرتاضين فيظنون انه كرامة وولاية
فيغترون به وقد سمعت سابقا قول سلطان العارفين
ابي يزيد البسطامي رحمه الله تعالى لو نظرتم الى رجل اعطي
من الكرامات حتى تربع في الهواء فلا تغتروا به حتى تنظروا
كيف تجدونه عند الامر والنهي وحفظ الحدود واداء الشريعة
انتهى نعوذ بالله تعالى من شرورهم واقوالهم وافعالهم فانهم
شياطين الانس وقطاع طريق الله تعالى وخصماء حبيبه
عليه الصلوة والسلام **الفصل الثالث** في التقوى وهو

ثلثة انواع **النوع الاول** في فضيلتها اعلم اولا اني اردت
ان اورد جميع الآيات الدالة على فضيلة التقوى فوجدتها
تجاوزت مائة وخمسين ووجدت صريح الامر بها فيها
اكثر من اربعين فاقتصرت من المكررات على واحدة ولم
اراع ترتيب المصحف كما راعيت فيما سبق تقديما للمناسبة المعنوية
الآيات ان اكرمكم عند الله اتقاكم ١ انما يتقبل الله من المتقين ٢
ان اولياؤه الا المتقون ٣ والله ولي المتقين ٤ ان الله
يحب المتقين ٥ فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى ٦ واعلموا
ان الله مع المتقين ٧ والعاقبة للتقوى ٨ والعاقبة للمتقين ٩
والآخرة عند ربك للمتقين ١٠ وان للمتقين لحسن مآب ١١
وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات
والارض اعدت للمتقين ١٢ تلك الجنة التي نورث
من عبادنا من كان تقيا ١٣ وسيق الذين اتقوا ربهم الى
الجنة زمرا حتى اذا جاؤها وفتحت ابوابها وقال لهم
خزنتها سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين الآية ١٤
ولدار الآخرة خير للذين اتقوا افلا تعقلون ١٥ وللآخرة
خير للذين آمنوا وكانوا يتقون ١٦ وازلفت الجنة للمتقين

مثل الجنة التي وعد المتقون ١٨ ولنعم دار المتقين ١٩
جنات عدن يدخلونها تجري من تحتها الانهار لهم فيها
ما يشاؤن كذلك يجزي الله المتقين ٢٠ الذين تتوفيهم
الملائكة طيبين يقولون سلام عليكم ادخلوا الجنة
بما كنتم تعملون ٢١ ان المتقين في مقام امين في جنات
وعيون ٢٢ يلبسون من سندس واستبرق متقابلين
كذلك وزوجناهم بحور عين يدعون فيها بكل
فاكهة امنين • لا يذوقون فيها الموت الا الموتة
الاولى ووقيهم عذاب الجحيم • فضلا من ربك هو
الفوز العظيم • ان المتقين في جنات ونعيم
فاكهين بما آتيهم ربهم ووقيهم ربهم عذاب الجحيم
كلوا واشربوا هنيئا بما كنتم تعملون • انا كذلك نجزي
المحسنين • ان للمتقين مفازا حدائق واعنابا
وكواعب اترابا وكاسا دهاقا لا يسمعون فيها
لغوا ولا كذابا جزاء من ربك عطاء حسابا وتزودوا
فان خير الزاد التقوى واتقون يا اولي الالباب
ولباس التقوى ذلك خير اولئك الذين امتحن الله

قلوبهم للتقوى ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى
القلوب • افمن اسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان
خير ورحمتي وسعت كل شيء فساكتبها للذين يتقون
هدى للمتقين وموعظة للمتقين • وذكرى للمتقين
يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين
قبلكم لعلكم تتقون • واذكروا ما فيه لعلكم تتقون
• ولكم في القصاص حيوة يا اولي الالباب لعلكم تتقون
يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على
الذين من قبلكم لعلكم تتقون • كذلك يبين الله اياته
للناس لعلهم يتقون • وانذر به الذين يخافون ان يحشروا
الى ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع لعلهم يتقون
ذلكم وصيكم به لعلكم تتقون • اعدلوا هو اقرب للتقوى
وان تعفوا اقرب للتقوى ولو انهم امنوا واتقوا لمثوبة
من عند الله خير • وان تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئا
بلى ان تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم
ربكم بخمسة الاف من الملائكة مسومين • وان تصبروا
وتتقوا فان ذلك من عزم الامور • وان تصلحوا و

وتتقوا فان الله كان غفورا رحيما • ولو ان اهل الكتاب
امنوا واتقوا لكفرنا عنهم سيئاتهم ولادخلناهم جنات
النعيم • ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا لفتحنا
عليهم بركات من السماء والارض ولكن كذبوا فاخذناهم
بما كانوا يكسبون • ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا ويكفر
عنكم سيئاتكم ويغفر لكم • ومن يطع الله ورسوله و
يخش الله ويتقه فاولئك هم الفائزون • ومن يتق
الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب • ومن
يتق الله يجعل له من امره يسرا • ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته
ويعظم له اجرا • يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا
قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم • واتقوا الله لعلكم تفلحون •
فاتقوا الله لعلكم تشكرون • واتقوا الله لعلكم ترحمون
وتعاونوا على البر والتقوى • او امر بالتقوى ولقد
وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا
الله قال اتقوا الله ان كنتم مؤمنين • يا ايها الذين
امنوا اتقوا الله حق تقاته • فاتقوا الله ما استطعتم فما
من خصلة من خصال الخير اكثر ذكرا وثناء عليها في كتاب الله

تعالى من التقوى فتامل فيما كتبنا من الآيات الكريمة كيف كان
المتقي اكرم عند الله تعالى ومقبول الطاعة ووليه وحبيبه
وكيف كان الله تعالى له وليا ومحبا ومزكيا وناصرا وكيف
كان له العاقبة والاخرة وحسن ماب وكيف اعدت له
الجنة واورثت وازلفت ووعدت وكانت دارا وكيف
كان التقوى للاخرة زادا ولباسا وكيف اضيفت الى الرأس
الاشرف وامتحن بها وكيف جعلت سببا للخيرية وكانت
الرحمة وكيف خص لها كون كتاب الله تعالى هدى وموعظة
وذكرى وكيف جعلت غاية للعبادة والذكر والقصاص
والصيام والتبيين والانذار والتوصية والعدل ومن
العفو وكيف كانت شرطا وسببا للمثوبة ودفع الكيد و
الامداد واتيان ما يحب العزم عليه والمغفرة والرحمة وتكفير
السيئات وادخال الجنة وفتح البركات والتفرقة بين
الحق والباطل والفوز والخروج من المضائق والرزق من حيث
لا يحتسب واليسر واعظام الاجر واصلاح العمل والفلاح والشكر
وكيف امر بالتعاون عليها ومدح الامر بها ووصى بها الاولون
والاخرون وجعلت مقتضى الايمان وامر بتحصيل حقيقتها

وكمالها بقدر الاستطاعة فيا ايها الطالب للآخرة و
السالك طريقها ان كنت صادقا في دعواك فاكبب عليها
وصر عاشقا مشهورا لتها جيت لا يعوقك عنها عائق
اصلا ولو اجتمعت الانس والجن على ذلك ولكن الله
يضل من يشاء ويهدي من يشاء بيده الخير وهو على كل
شيء قدير لا خبار حم عن ابي ذر رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال له انظر فانك لست بخير من احمر ولا اسود
الا ان تفضله بالتقوى هق عن جابر رضي الله عنه انه
قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في وسط ايام
التشريق فقال يا ايها الناس ان ربكم واحد الا لا فضل
لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لاحمر على اسود
ولا لاسود على احمر وان اباكم واحد الا بالتقوى ان
اكرمكم عند الله اتقاكم الا هل بلغت قالوا بلى يا رسول الله
قال فليبلغ الشاهد الغائب هق طس عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم
القيمة امر الله مناديا ينادي الا اني جعلت نسبا وجعلتم
نسبا فجعلت اكرمكم اتقاكم فابيتم الا ان تقولوا فلان

بن فلان خير من فلان بن فلان فاليوم ارفع نسبي واضع نسبكم
اين المتقون حد عن ابي ذر رضي الله عنه ان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم قال ستة ايام اعقل يا اباذر ما يقال لك بعد
فلما كان اليوم السابع قال اوصيك بتقوى الله في سر امرك
وعلانيته فاذا اسأت فاحسن ولا تسألن احدا شيئا وان
سقط سوطك ولا تقبضن امانة قش عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه انه جاء رجل الى النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ~~انه كان يقول~~ فقال يا نبي الله اوصني فقال
عليك بتقوى الله تعالى فانه جماع كل خير مج عن ابي امامة رضي
الله تعالى عنه انه كان يقول ما استفاد المرء بعد تقوى الله تعالى
خيرا له من زوجة صالحة ان امرها اطاعته وان نظر اليها سرته
وان اقسم عليها ابرته وان غاب عنها نصحته في نفسها و
ماله طب عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال نبي
الله صلى الله عليه وسلم من غزا اشا وسر ترد فدعا فاطمة
رضي الله عنها فقال يا فاطمة اشتري نفسك من الله تعالى فاني
لا اغني عنك من الله شيئا وقال لنسوته مثل ذلك وقال
مثل ذلك لعترته ثم قال ما بنو هاشم باولى الناس بامتي

ان اولى الناس بامتي المتقون ولا قريش باولى الناس
بامتي ان اولى الناس بامتي المتقون ولا الانصار باولى
الناس بامتي ان اولى الناس بامتي المتقون انما انتم
من رجل وامراة وانتم كجمام الصاع ليس لاحد على احد فضل
الا بالتقوى والاحاديث في هذا الباب كثيرة جدا و
العقل ايضا يدل على افضلية التقوى من غيرها من الطاعات
لان التحلية بعد التخلية والتزيين بعد التطهير فالاول
بدون الثاني لا يفيد وعكسه يفيد فهي الاساس لجميع
خصال الخير فخذها بقوة وامر قومك ياخذوا باحسنها
فان فيها سعادة الدارين والفوز بالحياتين يسرنا
الله تعالى واياكم انه هو البر الرحيم والجواد الكريم النوع
الثاني في تفسيرها هي في اللغة من وقاه فاتقى والوقاية
فرط الصيانة اصلها وقي قلبت واوها تاء كما في تكلان
وتجاه وياؤها واوا كما في تقوى والفها للتانيث لقوله
تعالى على تقوى من الله وفي الشريعة لها معنيان عام وهو الصيانة
والاجتناب عما مضر في الاخرة فله عرض عريض يقبل الزيادة
والنقصان ادناه الاجتناب عن الشرك المخلد في النار

واعلاه التنزه عما يشغل سره عن الحق والتبتل اليه بشراشره وهو
التقوى الحقيقي هو المراد بقوله تعالى واتقوا الله حق تقاته و
خاص وهو المتعارف في الشرع المراد عند الاطلاق
وعدم القرينة اعني صيانة النفس عما تستحق به العقوبة من
فعل وترك فاجتناب الكبائر لازم فيه بالاتفاق واما
الصغائر فقيل لا لانها مكفرة عن مجتنب الكبائر فلا يستحق
بها العقوبة وقيل نعم لان بعض المفسرين حملوا الكبائر
في الاية الكريمة على انواع الشرك فلم يتعين التكفير و
قد سبق ان العقاب على الصغيرة جائز ولو مع اجتناب
الكبائر عند اهل السنة وايضا لم يثبت تغايرهما بالذات
وعلى التسليم لم يعلم يقينا عدد الكبائر قيل سبع وقيل سبعون
وقيل سبعمائة وغير ذلك وقد قال عليه الصلوة والسلام فيما
خرجه ت وحسنه مج وحك وصححه عن عطية رضي الله عنه
لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا باس به
حذرا عما به باس يقول العبد الضعيف عصمه الله تعالى هذا
الحديث نص في لزوم اجتناب الصغائر لانها بعد الاغماض
ومساعدة الخصم مما لا باس به بل بن يد ويقول كلمة ما عامة

لكن لما فيه احتمال الحرمة والافضاء الى الحرام كعمومها الثانية
للحرام واما الحلال الخالص عن الشبهة فلا يتناوله عرفا وان تناول
لغة خرج خ م عن النعمان بن بشير رضي الله عنه انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحلال بين والحرام
بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات
استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام
كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه الا وان لكل ملك حمى
الا وان حمى الله محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت
صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب
وايضا المعنى اللغوي مرعي في الشرع ما امكن وفرط الصيانة
يقتضي الاجتناب عن الصغاير والشبهات ايضا لكن الاحتراز
عن جميع الشبهات لا يمكن في هذا الزمان على ما سيجي ان شاء
الله تعالى فخرج ما عدا الشبهة القريبة من الحرام لان الطاعة بقدر
الطاقة فتعين لزوم اجتناب كل حرام ومكروه تحريما في تحقق
التقوى هذا ما عندي والعلم عند الله تعالى **النوع الثالث** في
بيانها اعلم ان التقوى لا تحصل الا باجتناب المنكرات
والمنهي عنها واتيان المعروفات والمامور بها اذ ترك المامور

مما يستحق به العقوبة ولكن المتبادر منها ومن الذنوب
في اول السماع الوجوديات كالزنا وشرب الخمر لا العدميات
مثل ترك الصلوة والصوم فلذا لم يعد من الكباير مع كونه
من اكبر الكباير فلنذكر الوجوديات مفصلا ثم العدميات
مجملا فنقول المنكر اما مخصوص بعضو معين اولا والاول
في الغالب ثمانية قلب واذن وعين ولسان ويد وبطن
وفرج ورجل فعلى السالك ان يحفظ كل عضو من كل معصية
حتى يكون ملكة فينخرط في سلك المتقين فلا بد من تسعة
اصناف **الصنف الاول** في منكرات القلب وآفاته اعلم ان
اهم من كل شي اذ ملك مطاع نافذ الحكم والاعضاء رعيته
وخدم له فلذا قال عليه الصلوة والسلام الا وان في الجسد
مضغة الحديث واصلاحه بتخليته عن الاوصاف الذميمة و
تحليته بالاوصاف الحميدة ولا بد من قسمين **القسم الاول**
في تفسير الخلق وبيان منشائه وتقسيمه الى المذموم
والممدوح وطريقة ازالة الاول وعلاجه اجمالا وتحصيل
الثاني وابقائه وحفظ صحته وتقويته اجمالا ايضا فنقول
الخلق ملكة تصدر عنها الافعال النفسانية بسهولة من غير

رويّة ويمكن تغييره لورود الشرع به واتفاق العقلاء

والتجربة ويختلف لاستعدادات فبحسب الأمزجة ومنشأ

قوى النفس وهي ثلث النطق وهو قوة الادراك فاعتداله

الحكمة وهي ملكة للنفس تدرك بها الصواب من الخطاء وحو

افراطه الجربزة وهي ملكة ادراك تدعوا الى اطلاع ما لا يمكن

ادراكه كالمتشابهات وبحث القدر او يصدر بها افعال

يتضرر الغير بها وتفريطه البلادة وهي ملكة بها يقصر صاحبها

عن ادراك الخير والشر والغضب وهي حركة للنفس دفعا

للمنافر فاعتداله الشجاعة وهي ملكة بها يقدم على امور

ينبغي ان يقدم عليها وافراطه التهور وهي ملكة بها يقدم

على امور لا ينبغي ان يقدم عليها وتفريطه الجبن وهي هيئة

راسخة بها يحجم عن مباشرة ما ينبغي والشهوة وهي حركة النفس

طلبا للملائم فاعتدالها العفة وهي ملكة بها يباشر المشتهيات

على وفق الشرع والمروة وافراطها الشره والفجور وهي

ملكة بها يتناول المشتهيات مطلقا وتفريطها الخمود وهو ملكة

بها يقصر عن استيفاء ما ينبغي من المشتهيات مطلقا وتفريطها

والاوساط تحصل باستخدام الاول الآخرين والاطراف

باستخدامهما اياه والاطراف مطلقا والاوساط المشوب

بها غرض فاسد رذائل فكل خلق مذموم ناش منها

منفردة او مجتمعا بعضها او كلها وعلاجه الكلي الاجمالي

معرفة حقايق الامراض وغوائلها واسبابها واضدادها

وفوائدها واسبابها ثم معرفة وجود الامراض في نفسه بالتفتيش

والتأمل والاختبار من ينبهه على عيبه من اصدقاء الصدق

وتفحص قول الاعدائه فانهم ينظرون الى العيوب ويذكرونها

بها والنظر الى الناس فانهم مراءة وتذكرة لكل طالب مستبصر

ثم تميز اسبابها ثم ازالتها وارتكاب الفضيلة المقابلة

والتكلف في تحصيلها اذ الامراض تعالج بالاضداد

كما ان الصحة تحفظ بالانداد ثم التعنيف بالتعيير والتوبيخ

في السر والعلانية ثم الرذيلة المقابلة فليحفظ حتى لا يتجاوز

الى الطرف الآخر ثم الرياضات الشاقة كالنذور والايمان

والعهود على التزام اعمال الشاقة حتى تنزع ما هو سهل

منها بالطيب والسهولة واستماع ما ورد في ذم سوء الخلق

اجمالا وتفصيلا والثاني سيجي في القسم الثاني ان شاء الله تعالى

واما الاول فمنه ما خرج صف عن ميمون بن مهران رضي الله عنه

انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من ذنب اعظم عند الله
تعالى من سوء الخلق وذلك ان صاحبه لا يخرج من ذنب الا وقع في
ذنب وخرج طط عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشوم سوء الخلق
طط صف عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ما من شيء الا له توبة الا صاحب سوء الخلق فانه لا يتوب
من ذنب الا عاد في شر منه طط هق عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلق الحسن
يذيب الخطايا كما يذيب الماء الجليد والخلق السوء
يفسد الاعمال كما يفسد الخل العسل والاوساط الخالية
عن الغرض الفاسد فضائل فكل خلق محمود ناش منها منفردة
او مجتمعا بعضها او من مجموعها المسمى بالعدالة فمن حصل
له بكسب وطبع فليحفظه بملازمة اهله وعدم صحبة الاشرار
واياه والاسترسال في الملاهي والمزاح والمراء وليرض
نفسه بوظائف علمية فليذكر جلالته ودوامه وصفاه
وحقارة الدنيا وزوالها ونكدها واستماع ما ورد في حسن
الخلق اجمالا وتفصيلا والثاني سيجيء ان شاء الله تعالى

ومن الاول قول الله تعالى وانك لعلى خلق عظيم وقول النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم فيما خرجه طك عن انس رضي الله عنه
انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان العبد ليبلغ بحسن
خلقه عظيم درجات الاخرة وشرف المنازل وانه لضعيف
العبادة وانه ليبلغ بسوء الخلق اسفل درك في جهنم
حد هق حك عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعثت لاتمم مكارم الاخلاق طب د
عن انس رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام ذهب حسن
الخلق بخير الدنيا والاخرة طك عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما حسن الله خلق رجل
وخلقه فيطعمه النار هق عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
عليه الصلوة والسلام يا ابا هريرة عليك بحسن الخلق قال وما
حسن الخلق يا رسول الله قال عليه الصلوة والسلام تصل من
قطعك وتعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك فعليك ايها السالك
بتخلية قلبك عن الرذائل وتحليته بالفضائل فان التصوف
عبارة عنهما اذ قيل في تفسيره هو الخروج من كل خلق دني
والدخول في كل خلق سني القسم الثاني في الاخلاق التي

وتفسيرها وغوائلها وعلاجها تفصيلا اعلم اني تتبعتها
فوجدتها ستين الاول الكفر بالله تعالى العياذ بالله تعالى
منه وهو اعظم المهلكات على الاطلاق فنقول بالله
التوفيق وهو عدم الايمان عمن من شانه ان يكون مؤمنا
والايمان هو التصديق بالقلب بجميع ما جاء به محمد عليه
الصلوة والسلام من عند الله تعالى والاقرار به عند عدم
المانع حقيقة وحكما او حكما فقط وتفسير الكفر بالانـ
ـكار ليس بجامع لخروج الشك وخلو الذهن عنه
فعلى الاول بينهما تقابل العدم والملكة وعلى الثاني
تقابل التضاد والكفر ثلثة انواع جهلي وسببه عدم
الاصغاء والالتفات والتامل في الايات والدلايل
ككفر العوام من آفات القلب وهو عدم العلم عمن من شانه
ان يكون عالما وهو نوعان بسيط اصحابه كالانعام لفقدهم
ما تبعثا ذالانسان عنها بل هم اضل لتوجههم نحو كمالاتها
فما وجب علمه مما سبق حرام جهله وما لا فلا وعلاجه بعد معرفة
غوائله وفوائد العلم مما سبق في فضل العلم التعلم
وقد يحصل بسبب تعارض الادلة العقلية جهل يسمى

حيرة وشكا وترددا وتوقفا فعلاجه ممارسة القوانين
العقلية كالمنطق وغيره حتى يطلع على شرط اهمله او اعتبره
ولم يكن معتبرا في احد الدليلين فيزول التعارض
فالحيرة وتعارض الادلة الشرعية قد لا يمكن دفعه بان لا
يعلم التاريخ وامتنع الترجيح فيوجب الشك والتوقف
ولذا توقف بعض المجتهدين في بعض المسائل كالامتناع
في سور البغل والحمار وابي حنيفة رحمه الله في اطفال المشركين

قوله وهو عدم العلم اى لما من شانه المعلومية الممتنع لذاته كشريك البارى واجتماع النقيضين وارتفاعهما
مثلا ليس وجوده وتحققه متعلقا للتصديق واليقين وان كان متعلقا للتصور الساذج فلا يرد ان يقال
ان عدد انفاس اهل الجنة وعدد اكلها لا يخلوا اما ان يكون معلوم الله تعالى او لا فعلى الاول يكون متناهيا
وهذا مخالف قوله تعالى اكلها دائم وعلى الثاني يلزم الجهل عن ذلك تعالى عن ذلك علوا كبيرا لقوله تعالى والله بكل
شيء عليم لانا نختار الشق الثاني من الترديد وقوله يلزم الجهل قلنا لا لان عدم العلم لما من شانه المعلومية
عمن شانه ان يكون عالما وعدمها ليس من شانه المعلومية واما قوله تعالى والله بكل شيء عليم فالمراد بالعلم ههنا
مطلق العلم لا العلم بمعنى الاعتقاد الجازم المطابق للواقع وعدمها متعلق التصور لا التصديق وكذا لا يرد بعلمه تعالى
اجتماع النقيضين وارتفاعهما اذ بق قوله نحو كمالاتها الممكنة لها وقصورهم عن تحصيل يمكن لهم من العلم
والتمييز فان الانعام تبصر منافعها ومضادها فتلزم المنافع دون المضار بخلاف هولاء فان كمالهم هو
المعرفة وهولاء الجاهلون اكثرهم يعلم انه لا يعلم ولا يدفع عن نفسه هذا العار الذي هو اقبح القبائح
الناس اربعة رجل يدري ويدري انه يدري فهذا عالم فاتبعوه ورجل يدري ولا يدري انه يدري
فهذا نائم فانبهوه ورجل لا يدري ويدري انه لا يدري فهذا جاهل فعلموه ورجل لا يدري ولا يدري
انه لا يدري فهذا احمق فاجتنبوه انتهى خواجه زاده

و تفسيرها وغوائلها وعلاجها تفصيلا اعلم انى تتبعتها

فوجدتها ستين الاول الكفر بالله تعالى العياذ بالله تعالى

منه وهو اعظم المهلكات على الاطلاق فنقول بالله

التوفيق وهو عدم الايمان عمن من شانه ان يكون مؤمنا

والايمان هو التصديق بالقلب لجميع ما جاء به محمد عليه

الصلوة والسلام من عند الله تعالى والاقرار به عند عدم

المانع حقيقة وحكما او حكما فقط وتفسير الكفر بلا

صح

سئل الجهمية ان الله تعالى هل يعلم عدد انفاس اهل الجنة والنار ام لا فان قلت لا فقد وصفت الله تعالى

وان قلت نعم فقلت بان اهل الجنة والنار يفنيان فالجواب عنه ان الله تعالى يعلم ان انفاس اهل الجنة

والنار ليست بمعدودة ولا تنقطع كما يسئلون ان الله تعالى هل يقدر على ان يخلق مثله والجواب عنه

هذا السؤال محال فان الله تعالى قديم فلو خلق شيئا يكون ذلك مخلوق فكيف يكون مثله كذا في بحر الكلام

صح

اعلم ان نعم الجنان مثلا غير متناهية والله يعلم جميعها على التفصيل بعلم واحد بسيط ولا يلزم

التسلسل المحال لان المعلوم لعدم اجتماع جميعها في وقت واحد اذ معنى عدم تناهيها انها لا تقف عند

حد ولان العلم لوحدته وعدم تعدده واوضح ذلك بعض الافاضل بانك اذا نظرت الى زيد من قرنه

الى قدمه بنظر واحد فالرؤية واحدة حصل بدفعة واحدة والمرئي متعدد لان كل جزء من اجزائه مرئي

واما نفى علمه تعالى بالاشياء الغير المتناهية فمذهب بعض الفلاسفة تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا انتهى

تقرير مصطفى محمد افندي

قوله على شرط اهمله اي في احد الدليلين مثل كل جوز مدور فهذا قد ليس بجوز كلية الكبرى

مفقودة ومثل بعض الحيوان انسان وكل حيوان انسان تكرر الحد الاوسط مفقود التغليط لا يجوز

الا اذا كان الخصم متعنتا او اراد الاستاذ اختبار التلميذ التشحيذ خوجه زاده

حيرة

حيرة وشكا وترددا وتوقفا فعلاجه ممارسة القوانين

العقلية كالمنطق وغيره حتى يطلع على شرط اهمله او اعتبره

ولم يكن معتبرا في احد الدليلين فيزول التعارض

فالحيرة وتعارض الادلة الشرعية قد لا يمكن دفعه بان لا

يعلم التاريخ وامتنع الترجيح فيوجب الشك والتوقف

ولذا توقف بعض المجتهدين في بعض المسائل كالتوقف

في سؤر البغل والحمار وابي حنيفة رحمه الله في اطفال المشركين

ووقت الختان ودهر منكر ومركب هو اعتقاد غير مطابق

وهو شر من الاول لمرض مزمن قلما يقبل العلاج لان صاحبه

يعتقد انه علم وكمال لا جهل ومرض فلا يطلب ازالته على

الان يطلع على فساده بغتة بعناية الله تعالى والنوع الثاني

كفر جحودي وعنادي وسببه الاستكبار وسيجي كفر

فرعون وملائه لقوله تعالى فاستكبروا وكانوا قوما عالين

فقالوا انؤمن لبشرين مثلنا وقومهما لنا عابدون وقوله

تعالى وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم ظلما وعلوا وخوف

عدم وصول الرياسة او زوالها ككفر هرقل وحب

الرياسة هو الثالث من امراض القلب وهي ملك القلوب

ويسمى جاهًا وشرفًا وصيتًا ت عن كعب بن مالك رحمه الله تعالى
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما ذئبان جائعان ارسلا
في غنم بافسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه
هق عن انس رضي الله عنه انه قال حسب امرء من الشر الا من
عصمه الله تعالى ان يشير الناس اليه بالاصابع في دينه ودنياه
وديناه ديلم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال عليه الصلوة
والسلام حب الثناء من الناس يعمي ويصم وسببه ثلثة
احدها التوسل بالجاه الى ما حرم من مشتهيات النفس
ومراداتها وهذا حرام وثانيها التوسل به الى اخذ الحق و
تحصيل المرام المستحب والمباح او دفع الظلم والتشاغل
والتفرغ للعبادة او الى تنفيذ الحق واعزاز الدين واصلاح
الخلق بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر فهذا ان خلا
من المحظور كالرياء والتلبيس وترك الواجب والسنة فجائز
بل مستحب قال الله تعالى حكاية واجعلنا للمتقين اماما
والا فلا لان النية لا تؤثر في المحرمات والمكروهات
وثالثها التلذذ به نفسه وظنه كمالا وهذا كحب المال
للتنعم والتلذذ فان خلا عن المحظور فليس بحرام ولكنه

مذموم

مذموم لكون صاحبه مقصور الهم على مراعاة الخلق وخوف
تاديته الى المرايات لاجلهم والنفاق لاجلهم والنفاق
باظهار ما ليس فيه من الكمالات لاقتناص القلوب والتلبيس
والخداع والكذب والعجب ونحوها وعلاجه ان يعلم انه
ليس بكمال حقيقي لفنائه وكدورته ومعرفة غوائله ف
المذكورة وان يعمل ما يسقط الجاه عن قلوب الخلق من الامور
الخسيسة المباحة كما روي ان بعض الملوك قصد بعض
الزهاد فلما علم بقربه منه استدعى طعاما وبقلا واخذ
ياكل بشره ويعظم اللقمة فلما نظر اليه الملك سقط من
عينه وانصرف فقال الزاهد الحمد لله الذي صرفك عني
واقوى الطرق في قطع الجاه الاعتزال عن الناس الى موضع
الخمول واما الجاه بلا حب له ولا حرص عليه للذاة العاجلة
فليس بمذموم فاي جاه اعظم من جاه الانبياء عليهم الصلوة
والسلام والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم والسبب الثالث
للكفر الجحودي خوف الذم والتعيير ككفر ابي طالب وهو الرابع
من منكرات القلب والخامس حب المدح والثناء وهما كحب
الرياسة سببا وحكما وعلاجا غير ان السببين الاولين

في الاول عدم التوسل والثالث التألم بشعور النقصان
وعدم ملك القلوب والحشمة فيها وعلاجها ان تخطر قلبك
ان اللائم ان كان صادقا فقد عرفني او ذكرني ونبهني
على عيبي فان كان ممكن الزوال فلاجتهد في ازالته وهو نعمة
توجب الفرح والحب والثناء والمكافاة لمعطيها ولو اراد
قدحي وطعني اذ نيته لا تؤثر فيها ولا تخرجها عن ان تنفع
لي بل تزيد لصيرورة ذمه مدحا لي او غيبة فيكون مهديا
الى بعض حسناته او منقذا الي عن بعض ذنوبي فيضاعف
النعمة فاين الالم وان لم يمكن زواله يحصل لي النعمة الثانية
وان كان كاذبا فقد بهتني واضر نفسه وحصل لي النعمة
الثانية اكثر واعظم من الاول فالالم من الذم انما يحصل
لمن قصر نظره على الدنيا واما طالب الاخرة فالحاصل
له الفرح والنشاط والسبب الثالث في حب المدح التلذذ
بشعور النفس الكمال بتعريف المادح او تذكيره في الصدق
وبشعورها ملك قلب المادح وسببيته لملك قلوب الاخرين
وحشمتها وعلاج الثاني سبق والاول ان كان الكمال
دنيويا فكالثاني وان كان اخرويا فالعلم والعمل فقط

وخيريتهما

وخيريتهما ونفعهما موقوف على استجماع الشرائط كالاخلاص
والعمل وعدم الاحباط بالكفر الى الموت والانقلاب
شرا وضررا فوجدان الما وحزنا وهي مجهولة مشكوكة
بل عدمهما مظنونة غالبة لان النفس الامارة بالسوء
وشياطين الانس والجن صارفة عنها فسببيتهما
والوجل اولى واقرب منها للفرح والامن عند سالك
طريق الاخرة فلذا قال الله انما يخشى الله من عباده العلماء
وفسر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله تعالى والذين يؤتون
ما اتوا وقلوبهم وجلة بالذين يعملون الصالحات وسيجي
ضرر المدح في افات اللسان ان شاء الله تعالى والنوع
الثالث كفر حكمي وهو ما جعله الشارع امارة التكذيب
كاستخفاف ما يجب تعظيمه من الله وكتبه وملائكته ورسله
واليوم الاخر وما في الشريعة وعلومها والرضا بكفر
نفسه مطلقا وبكفر غيره استحسانا له بالاتفاق ومطلقا
عند البعض والتكلم بما يوجبه طائعا من غير سبق اللسان
عالما انه كفر بالاتفاق وجاهلا به عند عامة العلماء وكذا
الفعل ولو هزلا ومزاحا بلا اعتقاد مدلوله بل مع اعتقاد

خلافه فانه يكفر به عند الله تعالى فلا يفيد اعتقاد الحق وسببه
قصد اظهار الظرافة والبلاغة واتيان الامر الغريب وتطييب
المجلس واضحاك الحاضرين بالهزل والهزء والمزاح او شدة
الغضب والضجر وبالجملة الخفة والتشره على الكلام والمحاكات
وعدم حفظ اللسان والاعضاء وعدم المبالاة في امر الدين
وعلاجه ان تعرف اولا آفات الكفر بعد الايمان من حبط
الطاعات كلها وذهاب النكاح وحل دمه وحرمة ذبيحته و
العذاب المخلد في النار لو مات بدون التوبة وثانيا
آفات اللسان مما سيجيء ان شاء الله تعالى ثم ملازمة الصمت
والسكوت وحفظ اللسان والاعضاء والجد وترك
الهزل والهزء ونحو ذلك من الاسباب والدعاء و
التضرع لله تعالى ان يحفظه من الكفر خصوصا الدعاء
الذي رواه ابو موسى الاشعري رحمه الله تعالى حد طب قال
خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال
يا ايها الناس اتقوا هذا الشرك فانه اخفى من دبيب النمل
فقال له من شاء الله ان يقول وكيف نتقيه وهو اخفى من
دبيب النمل يا رسول الله فقال قولوا اللهم انا نعوذ بك

ان نشرك بك شيئا نعلمه ونستغفرك لما لا نعلمه وخرجه
يعلى من حديث حذيفة رضي الله عنه وزاد يقوله عليه
الصلوة والسلام كل يوم ثلث مرات وغائلة الكفر العظمى
حرمان دخول الجنة وعذاب المؤبد في النيران وسبب الايمان
النظر والتامل في الآيات الدالة على وجود الباري
واتصافه باوصاف الكمال وتنزهه عن صفات النقصان
وعلى نبوة محمد عليه الصلوة والسلام وتيقن التابيد في النار
ان مات على الكفر والانكار ورجاء دخول الجنة دار
القرار وفائدته العظمى النجاة من التابيد المذكور والفوز
بالدخول المذكور رزقنا الله واياكم انه الكريم الغفور
والسادس اعتقاد البدعة وسببه اتباع الهوى والاعتماد
على العقل والاعجاب بالرأي والتقليد فاما اتباع الهوى
فهو السابع من آفات القلب قال الله تعالى فلا تتبعوا الهوى
ان تعدلوا ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله واما
من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي
المأوى افرايت من اتخذ الهه هواه واتبع هواه وخرج
ن عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

في آخر حديث طويل واما المهلكات فشح مطاع وهوى
متبع واعجاب المرء بنفسه وخرج دينا عن علي رضي الله عنه
انه قال عليه الصلوة والسلام ان اشد ما اخاف عليكم خصلتان
اتباع الهوى وطول الامل فاما اتباع الهوى فانه يعدل
عن الحق واما طول الامل فانه يحبب اليك الدنيا وخرج
ت عن شداد بن اوس رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت
والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله تعالى فالهوى
مصدر هويه هو من باب علم اي احبه واشتهاه والنفس
بالطبع ميالة الى الشر امارة بالسوء فاتباع هواها
يردي ويهلك لا محالة واما في غير المباحات فظ واما فيها
فيعد لكون صفة البهيمة وركونا الى الدنيا الدنية و
شغلا شاغلا عن الطاعة وزاد الاخرة مفض الى المحظور
وجار الى الشرور ومود الى الفجور وحمى الحرام ومأوى
للآلام والآثام وصاحبه خسيس دني لئيم رذيل
هو لخنزير الشهوة خادم مطيع وعبد ذليل وانشدوا نون
الهوان من الهوى مسروقة فصريع كل هوى صريع هوان

ومقابلة المجاهدة وهي فطم النفس عن المألوفات وحملها
على خلاف هواها في عموم الاوقات فهي بضاعة العباد
ورأس مال الزهاد ومدار صلاح النفوس وتذليلها
وملاك تقوية الارواح وتصفيتها ووصولها فعليك
ايها السالك بالتشمر في منع النفس عن الهوى وحملها
على المجاهدة ان شئت من الله تعالى الهدى قال الله تعالى و
الذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ومن جاهد
فانما يجاهد لنفسه ان الله لغني عن العالمين ثم اعلم
ان المذموم في اتباع الهوى في المباحات الاصرار عليه
اذ طبع البشر لا يتحمل المخالفة الكلية ولانه يؤدي
الى الغلو والافراط وقد مر في فصل الاقتصاد انه
منهي ولانه يورث الملالة والسآمة المؤدية الى عدم
المداومة المذموم جدا في العبادة ولذا قال عليه الصلوة
والسلام يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقون
فان الله تعالى لا يمل حتى تملوا وان احب الاعمال الى الله تعالى
ما دام وان قل اخرجه خ م عن عائشة رضي الله عنها وفي
رواية لمسلم خذوا من العمل ما تطيقون فوالله لا يسأم

الله حتى تساموا وعن علي رضي الله عنه انه قال روحوا القلوب
فانها اذا اكرهت عميت وعن ابي الدرداء رضي الله عنه انه قال
اني لاستجم نفسي باللهو ليكون عونا لي على الحق فلا بد
احيانا ان يتناول من المشتهيات المباحات استراحة
من التعب وتركا للسامة وتحريكا للنشاط على العبادة
فلهذا قال الامام حجة الاسلام لو سكن نشاطه وضعف
رغبته وعلم ان الترفه بالنوم او الحديث والمزاح في ساعة
يرد نشاطه فذلك افضل له من اداء الصلوة مع الملال
ففي الحقيقة هذا اتباع للشرع لا للهو المحض والعبث وسيجيء ان
شاء الله تعالى واما التقليد فهو الثامن من آفات القلب فهو
الاقتداء بالغير بمجرد حسن الظن من غير حجة وتحقيق وهذا
لا يجوز في العقايد بل لا بد من نظر واستدلال ولو على
طريق الاجمال قال الله تعالى قل انظروا ماذا في السموات
والارض والايات فيه وفي ذم المقلدين في الاعتقاد
كثيرة جدا والاجماع منعقد عليه فالمقلد في الاعتقاد
اثم وان كان ايمانه صحيحا عندنا واما التقليد في الاعمال
فجائز لمن كان عنده لا مجتهدا ولكن لما انقطع الاجتهاد

منذ

منذ زمان طويل انحصر طريق معرفة مذهب المجتهد المقلد في نقل
كتاب معتبر متداول بين العلماء مصحح لمن قدر على مطالعته
واستخراجه واخبار عدل موثوق به في علمه وعمله فلا يجوز العمل
بكل كتاب ولا بقول كل من ترى بزي العلماء ومقابل الاعتقاد
اهل البدعة اعتقاد اهل السنة والجماعة وسببه التمسك
بالسنة وما عليه الصحابة واجماع الامة وترك الهوى والاعجاب
بالرأي مع النظر والاستدلال والتقليد بصاحبه ولو مع اثم
والتاسع الرياء وفيه سبعة مباحث الاول في تعريفه وتقسيمه
هو ارادة نفع الدنيا بعمل الاخرة او بدليل او علامة واحدا
من الناس من غير اكراه ملجئ الباعث على نفسه وضده الاخلاص
وهو تجريد قصد التقرب الى الله تعالى بالطاعة عن نفع الدنيا
والاعلام السابق ويتم الاحسان وهو ان تعبد الله تعالى كانك
تراه وقد يطلق الرياء على حب المنزلة وقصدها في قلوب
الناس باعمال الدنيا وهذا رياء اهل الدنيا والاول يسمى
رياء اهل الدين فالقسم الاول ان لم تقارنه ارادة نفع
الاخرة فرياء محض وان قارنته فرياء تخليط اما غالب
او مساو او مغلوب فالجملة خمسة والمراد منه نفع الدنيا

اما خالق او مخلوق ونفع الدنيا اما جاه او مال او قضاء
شهوة او دفع ضرر يسير وكل منها اما للتوسل الى عمل الآخرة
او لا فالاول كمن الخالق تعالى ليس برياء لو نوى صلوة الاستسقاء
والاستخارة والحاجة ونحوها وغيره كله رياء وان كان
اعلام الغير باعثا على مجرد الاظهار للاقتداء ونحوه من
النيات الصالحة لا على نفس العمل فليس برياء **المبحث**
الثاني فيما به الرياء وهو خمسة الاول البدن وذلك
باظهار النحول ليدل على قلة الاكل وشدة الاجتهاد في
العبادة وغلبة خوف الآخرة واظهار الاصفرار ليدل
على سهر الليل وكثرة الحزن في الدين وذبول الشفتين
وخفض الصوت ليدل على الصوم وضعف الجوع و
وقار الشرع وحلق الشارب واطراق الراس والهدو في
الحركة ونحو ذلك ورياء اهل الدنيا باظهار السمن وصفاء
اللون واعتدال القامة وحسن الوجه ونظافة البدن
ونحوها **والثاني** الزي كلبس الصوف وتشميره الى قريب
من نصف الساق وغليظ الثياب والمرقع والطيلسان
ليظهر انه متبع للسنة ولينصرف اليه الاعين بسبب تميزه ولبس

الخرقة والوسخة ليدل به على استغراق الهم بالدين وعدم
التفرغ للخياطة والغسل او على التواضع وكسر النفس والفقر
والزهد ولو كلفوا ان يلبسوا ثوبا وسطا نظيفا لكان عنده
بمنزلة الذبح لخوف ان يقول الناس رغب في الدنيا ورجع
عن الزهد ومنهم من يريد القبول عند اهل الدنيا من الملوك
والاغنياء وعند اهل الصلاح فلو لبس الخلقة والوسخة
ازدرته اهل الدنيا ولو لبس الفاخرة ردته اهل الدين
ولا يعلم زهده وصلاحه فيطلبون الاصواف الرقيقة و
الاكسية الرفيعة مما قيمتها قيمة ثياب الاغنياء وهيئتها
هيئة ثياب الصلحاء فيلتمسون القبول عند الفريقين
ولو كلفوا لبس خشن او وسخ لكان عندهم كالذبح خوفا
من السقوط من اعين الملوك والاغنياء ولعظم عليهم خوفا
من ان يقال رغبوا في الدنيا وان لا يعلم انهم من اهل الدين
والصلاح والزهد ورياء اهل الدنيا بالثياب النفيسة
والمراكب الرفيعة والمساكن الواسعة يلبسون في بيوتهم
الثياب الخشنة ولا يخرجون بها **والثالث** القول كالوعظ
والنطق بالحكمة والاثار اظهارا لغزارة العلم ودلالة

ولو كلفوا لبس ما يلبسه الاغنياء

على شدة العناية باحوال السلف وتحريك الشفتين
بالذكر والامر بالمعروف والنهي عن المنكر بمشهد الخلق و
اظهار الغضب للمنكرات واظهار الاسف على مقارفة
الناس للمعاصي وترقيق الصوت بقراءة القرآن ليدل بذلك
على الحزن والخوف وادعاء حفظ القرآن والحديث و
لقاء الشيوخ وذكر ما فعل من الطاعات والرد على من
يروي الحديث ببيان خلل في نقله او صحته او لفظه ليعرف
انه بصير بالاحاديث والمجادلة على قصد افحام الخصم
ليظهر للناس قوته في العلم والدين ونحو ذلك ورياء اهل
الدنيا بالاشعار والامثال واظهار البلاغة والفصاحة
والرابع العمل كتطويل المصلي القيام والركوع والسجود
وتعديل الاركان واطراق الراس وترك الالتفات و
اظهار الهدو والسكون وتسوية القدمين والبدن في
محضر الناس دون الخلوة وقس عليها سائر العبادات
ورياء اهل الدنيا بالتبختر والاختيال وتقريب الخطا
والاخذ باطراف الذيل ونحوه والخامس الاصحاب و
الزائرون كمن يفرح بكثرتهم ومشيهم خلفه عند

ذهابه الى الجمعة والدعوة ويباهي بهم ولا يذهب وحده ليقال
انه ذو قدرة مرشد كامل له اتباع كثيرة ورياء اهل الدنيا
ليقال انه ذو قدرة وثروة وعبيد وخدم كثير المبحث
الثالث فيما له الرياء وهو الجاه واستمالة القلوب اما لذاته
واما للتوسل به الى معصية او مباح او طاعة في اعتقاده و
قد يكون هذه الثلثة اغراضا من الريا بغير توسط جاه فلكل
اربعة ولكل يقع الريا ان اما الاول فكمن يقصد بعباداته
ان يشتهر بالزهد والارشاد وكثرة المريدين والاحباء
وكمن يمشي فيطلع عليه الناس فيترك العجلة كي لا يقال
انه من اهل اللهو والسهو لا من اهل الوقار ومنهم من اذا
سمع هذا استحيى ان يخالف مشيته في الخلوة مشيته
بمرأى من الناس فيكلف نفسه المشية الحسنة في الخلوة ايضا
حتى اذا رآه الناس لم يفتقر الى التغيير ويظن انه تخلص
به من الريا وقد تضاعف به رياؤه فانه انما يحسن مشيته
في خلوته ليكون كذلك في الملا لا للحياء من الله تعالى وكذا كمن
يسبق منه الى الضحك او يبدر منه المزاح فيخاف ان ينظر
اليه بعين الاحتقار فيتبع ذلك بالاستغفار وتنفس

الضعداء ويقول ما اعظم غفلة الآدمي عن نفسه والله
تعالى يعلم منه انه لو كان في خلوة لما كان يثقل عليه ذلك وانما
يخاف ان ينظر اليه لا بعين التوقير وكالذي يرى جماعة
يتهجدون او يصومون او يتصدقون فيوافقهم خيفة
ان ينسب الى الكسل ويلحق بالعوام ولو خلا بنفسه لكان
لا يفعل شيئا منه وكالذي يعطش يوم عرفة وعاشوراء
فلا يشرب خوفا من ان يعلم الناس انه غير صائم وان اضطر
اليه ذكر لنفسه عذرا تصريحا وتعريضا بان يتعلل بمرض
اقتضى فرط العطش او يقول افطرت تطييبا لقلب فلان
وقد لا يذكر ذلك متصلا بشربه كيلا يظن انه يعتذر
رياء ولكنه يصبر ثم يذكر عذره في معرض حكاية مثل
ان يقول ان فلانا محب للاخوان شديد الرغبة في ان
ياكل الانسان من طعامه وقد الح اليوم علي ولم اجد بدا
من تطييب قلبه ومثل ان يقول ان امي ضعيفة القلب مشفقة
علي تظن اني لو صمت يوما مرضت فلا تدعني ان اصوم
واما المخلص فلا يبالي كيف نظر الخلق اليه فان لم يكن
له رغبة في الصوم وقد علم الله تعالى ذلك منه فلا يريد

ان يعتقد غيره ما يخالف علم الله تعالى فيكون ملبسا وان كان
له رغبة في الصوم قنع بعلم الله تعالى ولم يشرك فيه غيره الا ان
يخطر له ان في اظهاره اقتداء غيره به فيظهره وكمن يريد باظهار
الشجاعة وحسن التدبير الامارة والوزارة واما الثاني
فكمن يرائي بعبادته ويظهر التقوى والورع والامتناع من
اكل الشبهات ليعرف بالامانة فيولى القضاء او الاوقاف
او مال الايتام او يودع الودايع فياخذها فيجحدها وكمن يظهر
زي التصوف وهيئة الخشوع وكلام الحكمة على سبيل الوعظ
والتذكير ليتحبب الى امراة او غلام لاجل الفجور وكمن يحضر
مجلس العلم او حلق الذكر لملاحظة النسوان والصبيان
وكمن يظهر الشجاعة وحسن السياسة والضبط ليصل الى
ولاية ووصاية ونحوهما فيتمكن من المحرمات والشبهات و
اما الثالث فكمن يرائي بعبادته ليبذل له الاموال ويرغب
في نكاحه النساء ويسارع في خدمته ومحاجة الناس و
كمن يخفف الصلوة ويترك التعديل والآداب في الخلوة
ويطيلها ويراعي التعديل والآداب في الملاء فرارا عن
ايذاء الناس بمذمته وغيبته لا طلبا للمدح منهم ولا

ثوابا من الله تعالى وكمن يصلي او يقرا او يهلل لاخذ المال و
التلذذ به وكالمثال الاخير للثاني كمن يصل الى المشتهيات
من المباحات واما الرابع فكالمثال الثاني للثالث اذا كان
غرضه صيانة الناس عن المعصية بالغيبة والذم وكالمتعلم
يرائي بطاعته لينال عند المعلم رتبة فيتعلم منه علما نافعا
وكالولد يرائي بعمله ليميل اليه قلب ابويه فيكون بارا لهما
وكمن يرائي عند الاغنياء لينال منه مالا يتخذه عدة للعبادة
او يرائي عند الامراء والوزراء والقضاة لينال منهم جاها
ومنصبا ليتفرغ به للعبادة ودفع الشواغل والظلم او ليتنفذ
به قوله في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكمن يعطى له دراهم
مسماة بعينها واقف او غيره ليقرا جزءا من كلام الله تعالى
كل يوم او يصلي ركعة كذا او يسبح او يهلل او يكبر او
يصلي على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم و يعطي ثوابه للمعطي او لاحد
ابويه فيفعل ذلك المسكين تلك العبادات طمعا للمال
ليجعله عدة وقوة للعبادة ويظن انه حلال له وان ثوابه
يصل الى الآمر وانه في طاعة وكمن يصلي او يهلل في الملاء
مجردا رأيه الناس ليقتدوا ويتعلموا منه كيفية العمل وتحسين

لطاعتهم

لطاعتهم ولو لم يره الناس لم يفعل وهذا ايضا رياء بخلاف
ما لو كان قصد الاقتداء باعثا على مجرد الاظهار لا الاحداث
فانه ليس برياء بل هو مستحب ورياء اهل الدنيا باظهار
الشجاعة ونحوها ليصل الى ولاية لينفذ احكام الشرع ويصلح
الناس ويرفع الظلم والمنكرات **المبحث الرابع** في الرياء
الخفي وعلامته **اعلم** ان الرياء قد يكون خفيا الى ان يكون
اخفى من دبيب النملة فيحتاج في معرفته الى علامات منها ان
يسر باطلاع الناس على طاعته ومدحهم من غير ان يلاحظ
اقتداء غيره به او طاعتهم لله تعالى في مدحهم ومحبتهم
للمطيع او يستدل به على حسن صنع الله تعالى ونظره له حيث
ستر القبيح واظهر الجميل فيكون فرحه بجميل نظر الله تعالى له
لا بحمد الناس وقيام المنزلة في قلوبهم وقد قال الله تعالى
قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا او يستدل
باظهار الله تعالى الجميل وستر القبيح في الدنيا وانه كذلك
يفعل به في الآخرة كما جاء في الخبر فان السرور بواحد
هذه الاربعة لا يدل على الرياء ولكن كثيرا ما يدخله
تلبيس فلتكن على بصيرة ومنها ان يحب ان يوقره الناس

ويثنوا عليه وان ينشطوا في قضاء حوائجه وان يسامحوا
في البيع والشراء وان يوسعوا له في المكان فان قصر فيه مقصر ثقل
على قلبه ووجد لذلك استبعاداً كأن نفسه تتقاضا الاحترام
على الطاعة التي اخفاها ولو لم يكن سبقت منه تلك الطاعة لما كان
يستبعد ذلك ومهما لم يكن وجود العبادة كعدمها
فيما يتعلق بالخلق لم يكن خالياً عن شوب خفي من الرياء ومهما
ادركت النفس تفرقة بين ان يطلع على عبادته انسان
او بهيمة ففيه شعبة من الرياء الا ان يقارنه الملاحظة
او الاستدلال السابقان وقليل ما هم فلتكن على بصيرة
وحذر من التلبيس فان الناقد بصير لا يخفى عليه قليل
ولا صغير ومنها انه لو كان له صلحاء غني وفقير يجد
عند اقبال الغني زيادة هزة في نفسه لاكرامه الا اذا كان
في الغني زيادة علم او ورع او صداقة سابقة او نحوها
فمن كان استرواحه الى مشاهدة الاغنياء اكثر بدون ما
ذكر فهو مراء ومن العلامات المختصة بالواعظ والعالم
الشيخ انه لو ظهر من هو احسن منه وعظا واغزر علما
والناس اشد له قبولا ساءه وحسده نعم لا بأس بالغبطة

ومنها

ومنها ان الاكابر اذا حضر في مجلسه يغير كلامه عما كان
عليه تصنعا واستمالة لقلوبهم نعم لو زاد ما يتعلق باصلاحهم
بلطف ورفق ليستدرجهم الى التوبة والصلاح لحسن
ذلك ولكن محل تلبيس فان اشتبه عليه فلينظر الى الخلق
بعين واحدة المبحث الخامس في احكام الرياء اعلم ان الرياء
بعمل الدنيا لا يحرم ان خلا عن التلبيس والتزوير ولم يتوسل
به الى المنهي عنه ولكن ان كان للحظ العاجل فمذموم
الا فمباح لما بينا في حب الرياسة واما الرياء بالعبادة
فحرام كله بل ان كان في اصل العبادة كمن يصلي الفرض
عند الناس ولا يصلي في الخلوة فكفر عند البعض قال في
التاتارخانية وفي الينابيع قال ابرهيم بن يوسف لو صلى
رياء فلا اجر له فعليه الوزر وقال بعضهم يكفر انتهى
وممن قال بكفره الفقيه ابو الليث ذكره في تنبيه الغافلين
واغلظ فيه حيث جعله منافقا تاما في الدرك الاسفل من النار
مع الفرعون وهامان وكون غرضه منه الطاعة كصيانة
الناس عن الغيبة وتحصيل العلم النافع وبر الوالدين
والمال عند للعبادة وقوة عليها وتفرغا لها ودفعا لمانعها

والجاه كذلك فبعد تسليم صدقه لا ينفذ ولا يجعله طاعة
لانه تلبيس وكذب فعلي وفيه صورة استهانة واستهزاء بالله
تعالى بخلاف ما لو كان قصده من عبادته وطلبه بها المال
والجاه المذكورين ابتداء من الله ولم يرد اراءة الناس و
استماعهم فانه حلال لا رياء كما سبق لانه ليس فيه تلبيس و
صورة استهانة نعم لو كان مقصوده منها الحظ العاجل
فرياء لا يحل لانه جعل عبادة الله تعالى آلة وشبكة للدنيا
وقد وضعها الله تعالى لنفع الاخرة وفيه قلب الموضوع فلا يفيده
كونها ارادة من الله تعالى لا من الخلق قال الله تعالى ومن كان يريد
حرث الدنيا نؤته منها وما له في الاخرة من نصيب ولما
تاثيره في الطاعة فالمغلوب ينقص اجرها ولا يبطلها
والمساوي والغالب والمحض يبطلها لعدم النية وهي شرط
في كل عبادة من حيث انها عبادة لقوله عليه الصلوة والسلام
انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى رواه عمر وهذا
حديث مشهور خرجه الائمة الستة الا مالكا والنية
ارادة التقرب بالعمل الباعثة عليه المتصلة به حقيقة
او حكما والارادة احتراز عن مجرد التلفظ باللسان و

النفس

النفس والتقرب عن الرياء المحض والباعثة عن القصد
المساوي والمغلوب والمتصلة عن الامل ونحوه فان من
اراد جزما صلوة الظهر غدا او نحوها فامل وان شرط
الصلاح والاستثناء فغير امل وغيرنا وايضا حتى لا يجوز
شيء مما ذكر بتلك الارادة وكذا بعد الشروع او حكما
ليدخل فيه نية الزكوة عند العزل والصوم بعد الغروب
الى نصف النهار في رمضان والنذر المعين والنفل
والى طلوع الفجر في غيرها والصلوة الى الركوع عند الكرخي
على وجه والامل وهو العاشر من افات القلب ارادة الحيوة
للوقت المتراخي بالحكم اعني بلا استثناء ولا شرط صلاح
وغوائلها بعثة الكسل في الطاعة وتاخيرها وتسويف
التوبة وتركها وقسوة القلب بعدم ذكر الموت وما بعده و
الحرص على جمع الدنيا والاشتغال بها عن الاخرة فلا يزال
الامل يشتغل بجمع الدنيا وتكثيرها خوفا من الشيخوخة
والمرض ونحوهما فمنهم من يهيئ كفاية عشر سنين ومنهم
خمسين سنة ومنهم اقل قال المشايخ الصوفية من اعد
كفاية لعامه لا يلام ولا يخرج من التوكل لما روي ان النبي

صلى الله عليه وسلم ادخر لاز واجه قوت سنة فلذا قال بعض

الفقهاء ان من الحوائج الاصلية لا يعتبر في الغناء وان كان

الاصح ان ما زاد على قوت شهر يعتبر في الغناء واما من

لا عيال له فله ان يدخر قوتا اربعين يوما وان ادخر ازيد

عليه خرج من التوكل اولا او لم اوهم التوكل الكامل النفل لا الاصل

التوكل الفرض لما بيّنا في فصل العلم واما ارادة طول الحيوة

بالاستثناء وشرط الصلاح لزيادة العبادة فليس

بامل مذموم بل هو مندوب اليه ت عن ابي بكرة رضي الله

عنه ان رجلا قال يا رسول الله اي الناس خير قال من طال

عمره وحسن عمله قال فاي الناس شر قال من طال عمره

وساء عمله حدهق عن جابر رضي الله عنه انه قال رسول الله

عليه الصلوة والسلام لا تتمنوا الموت فان هول المطلع شديد

وان من السعادة ان يطول عمر العبد ويرزقه الله تعالى الانابة

ت عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله

عليه الصلوة والسلام يقول من شاب شيبة في الاسلام كانت

له نورا يوم القيمة د عن عبيد بن خالد ان اخى رسول الله

صلى الله عليه وسلم ما قلتم فقالوا دعونا له وقلنا اللهم اغفر له

بين رجلين فقتل احدهما ومات الاخر بعده بجمعة

اونحوها فصلينا عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

والحقه

والحقه بصاحبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاين

صلاته بعد صلاته وصومه بعد صومه شك شعبة في صومه

وعمله بعد عمله فان بينهما ما بين السماء والارض وسبب

الامل حب الدنيا والغفلة عن قرب الموت والاغترار بالصحة

والشباب وعلاجه ازالة اسبابه اما حب الدنيا ففي ان شاء

الله تعالى واما البواقي فبالمداومة على ذكر الموت وقربه و

مجيئه بغتة على غفلة وان الصحة والشباب لا يمنعه بل موت

الشباب اكثر من موت الشيوخ كما ان موت الصبيان اكثر

من موتهما وكم من صحيح يموت ويبقى المريض بعده سنين و

من اقوى علاجه استماع ما ورد في مدح ذكر الموت وذم طول

مدح ذكر الموت

الامل دنيا عن انس رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام

والسلام اكثروا من ذكر الموت فانه يمحص الذنوب ويزهد

في الدنيا مج عن البراء قال كنا مع رسول الله صلى الله

عليه وسلم في جنازة فجلس على شفير القبر فبكى حتى بل الثرى

ثم قال يا اخواني لمثل هذا فاعدوا طب عن عمار رضي الله تعالى عنه

ان النبي عليه الصلوة والسلام قال كفى بالموت واعظا

وكفى باليقين غنى جب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا ذكر هادم اللذات
يعني الموت فانه ما ذكره احد في ضيق الا وسعه ولا ذكره
في سعة الا ضيقها عليه دينا طص عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال
اتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عاشر عشرة فقام رجل من
الانصار فقال يا رسول الله من اكيس الناس واحزم الناس
قال اكثرهم ذكرا للموت واكثرهم استعدادا للموت اولئك
الاكياس ذهبوا بشرف الدنيا وكرامة الاخرة ذم طول امل
دينا هق عن ام المنذر انه اطلع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات عشية الى الناس فقال يا ايها الناس الا تستحيوا
من الله تعالى قالوا وما ذاك يا رسول الله قال تجمعون ما لا تاكلون
وتاملون ما لا تدركون وتبنون ما لا تسكنون دينا طب
نعم هق عن ابي سعيد رضي الله عنه انه اشترى اسامة
بن زيد عن زيد بن ثابت رضي الله عنه وليدة بمائة دينار
الى شهر فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا تعجبون
من اسامة المشتري الى شهر ان اسامة لطويل الامل والذي
والذي نفسي بيده ما طرفت عيناي الا ظننت ان شفري
لا يلتقيان حتى يقبض الله روحي ولا رفعت طرفي

اني

اني واضعه حتى اقبض ولا لقمت لقمة الا ظننت اني لا اسيغها
حتى اغص بها من الموت ثم قال يا بني ادم ان كنتم تعقلون
فعدوا انفسكم من الموتى والذي نفسي بيده انما توعدون
لات وما انتم بمعجزين دينا عن الحسن رضي الله تعالى عنه
انه قال عليه الصلوة والسلام اكلكم يحب ان يدخل الجنة
قالوا نعم يا رسول الله قال قصروا الامل واجعلوا اجالكم
بين ابصاركم واستحيوا من الله تعالى حق الحياء فالامل ان كان
للتلذذ بالمحرمات فحرام والا فليس بحرام ولكنه مذموم
جدا ولو كان لتكثير الطاعات للافات الناتقة ولانه
يستلزم الطمع المذموم وهو ارادة الحرام الملذ او الشيء
المخاطر اعني النوافل والمباحات بالحكم وهو الحادي عشر
من افات القلب هو حك عن سعيد بن ابي وقاص رضه
جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
اوصني قال عليك بالاياس مما في ايدي الناس واياك والطمع
فانه الفقر الحاضر وصل صلوة مودع واياك وما يعتذر منه
فطمع الحرام حرام وطمع المخاطر ليس بحرام ولكنه مذموم
جدا واقبح الطمع الطمع من الناس وهو ذل ينشأ من الحرص

البطالة والجهل بحكمة الله تعالى في الحاجة الى التعاون و
ضد الطمع التفويض وهو ارادة ان يحفظ الله عليك
مصالحك فيما لا يامن فيه الخطر اعني النوافل والمباحات
فان كان في صلاحك يسرك والا مكن منعك قال الله
تعالى حكاية وافوض امري الى الله ان الله بصير بالعباد
فوقاه الله سيئات ما مكروا والنظر كيف عقب التفويض
بالوقاية وهو مقام شريف يدل على حسنه العقل ايضا

البحث السادس في امور مترددة بين الرياء والاخلاص

او الحياء يدخل كلا الجانبين تلبيس ابليس فلنقدم مقدمة
في دفع الشيطان وحيله يشتد اليها الحاجة في التقوى
في جميع مجاريها خصوصا في الاخلاص فنقول وبالله التوفيق
المذهب المختار فيه الجمع بين الاستعاذة والمحاربة فنستعيذ
بالله تعالى اولا من شره كما امر تعالى به فان الشيطان كلب
سلط علينا فعلينا الرجوع اليه ليصرفه عنا ثم نستخف
بدعوته وننفيها كلما وردت ولا نشتغل بالمحاربة و
الجواب فانه بمنزلة الكلب النابح كلما اقبلت عليه ولع
بك ولج وان اعرضت سكت وان لم يسكت بل تغلب

علينا

علينا فعلمنا انه ابتلاء من الله تعالى ليرى صدق مجاهدتنا
وقوتنا كما ان الله تعالى سلط علينا الكفار مع قدرته على كفاية
امرهم وشرهم ليكون لنا حظ من الجهاد والصبر قال الله
تعالى ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا
منكم ويعلم الصابرين • وايضا • قد يشتبه علينا خاطر
لا ندري انه شر من الشيطان او خير من غيره فعلينا المحاربة
والقهر والدوام في ذكر الله تعالى باللسان والقلب ومعرفة
وساوسه ومكائده فلا بد اولا من معرفة منشاء الخواطر
وتميز خيرها من شرها فهي اثار يحدثها الله تعالى في قلب العبد
تبعثه على الافعال والتروك اما بلا واسطة ابتداء فيقال له الخاطر
فقط وعلوم تركون رقونا مصمما في الاصول والاعمال
الباطنة وان يكن خيرا عقب اجتهاد وطاعة اكراما فيسمى
هداية وتوفيقا ولطفا وعناية قال الله تعالى
والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا • والذين اهتدوا
زادهم هدى او شرا عقيب ذنب اهانة وعقوبة فيسمى خذلانا
واضلالا واما بواسطة ملك موكل من الله تعالى على ابن آدم
جاثم على اذن قلبه اليمنى يقال له الملهم والدعوة الالهام

ولا تكون الا الي الخير وعلامته كونه مترددا في الفروع والاعمال الظاهرة بلا استطاعة او معصية في الاغلب او بواسطة طبيعة مائلة الي الشهوات يقابلها النفس ولدعوتها هوي ولا تكون الا الي شر وعلامته كونه مصمما ثابتا علي حالة واحدة وان لا يضعف ولا يقل بذكر الله تعالي او بواسطة شيطان مسلط علي ابن آدم جاثم علي اذن قلبه اليسري يقابله الوسواس الخناس ولدعوته الوسوسة وعلامته كونه مترددا ومضطربا بلا سبق ذنب في الاكثر وان يقل ويضعف بذكر الله تعالي ويكون شرا في الاغلب وقد يكون خيرا مفضولا ليمنعه عن فاضل او يجره الي ذنب عظيم وعلامته ان يكون قلبك فيه مع نشاط لا مع خشية ومع عجلة لا مع تأن ومع امن لا مع خوف ومع عمي العاقبة لا مع بصيرة ت س عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في القلب لمتان لمة من الملك بايعاد بالخير وتصديق بالحق ولمة من العدو بايعاد بالشر وتكذيب بالحق ونهي عن الخير دنيا عن انس رضي الله عنه انه عليه الصلوة والسلام قال ان الشيطان واضع خرطومه علي قلب ابن آدم فان ذكر الله تعالي خنس وان نسي الله

تعالي التقم قلبه واما علامة خاطر الشر مطلقا واما علامة خاطر الخير كذلك فلمعرفتهما اربعة موازين مرتبة الاول عرضه علي الشرع فان وافق جنسه فخير وان ضده فشر والثاني عرضه علي عالم من علماء الاخرة ومرشد كامل ان وجد فان قال خيرا فخير وان شرا فشر والثالث عرضه علي الصالحين فان كان في فعله اقتداؤهم فخير وان بالطالحين فشر والرابع عرضه علي النفس والهوي فان تنفر عنه نفرة طبع لا نفرة خشية من الله تعالي فخير وان مالت اليه ميل طبع لا ميل رجاء من الله تعالي فشر اذ النفس اذا خليت وطبعها لامارة بالسوء واما حيل الشيطان ومخادعاته في الطاعة فمن سبعة اوجه اولها ان ينهاه منها فان عصمه الله تعالي رده بان قال اني محتاج الي ذلك جدا اذ لا بد من التزود من هذه الدنيا الفانية للآخرة التي لا انقضاء لها ثم يأمره بالتسويف فان عصمه الله تعالي رده بان قال اجلي بيدي علي اني ان سوفت عمل اليوم الي غد فعمل الغد متي اعمله فان لكل يوم عملا ثم يأمره بالعجلة فيقول له عجل لتفرغ بكذا وكذا فان عصمه الله تعالي رده بان قال قليل العمل مع التمام خير من كثيره

مع النقصان ثم يامره باتمام العمل مع المرايات فان عصمه الله
تعالى رده بان قال الناس لا يقدرون على نفع وضر فلا
يكفيني رؤية الله تعالى النافع الضار ثم يوقعه في العجب فيقول
ما ايقظك واعقلك تنبهت لما لم يتنبه له غيرك فان عصمه
الله تعالى رده بان قال المنة لله تعالى في ذلك دون نفسي اذ هو
الذي خصني بتوفيقه وجعل لعملي قيمة في جنب نعمة الله تعالى و
جنب معصيتي له ثم يقول اجتهدت انت في السر فان الله تعالى
سيظهره ويجعلك شريفا خطيرا بين الناس واراد بذلك
ضربا من الرياء الخفي فان عصمه الله تعالى رده بان قال
انما انا عبد الله وهو سيدي ان شاء الله اظهره وان شاء
اخفى وان شاء جعلني خطيرا وان شاء حقيرا وذلك
مفوض اليه ولا ابالي ان اظهر ذلك العمل للناس او لم يظهره
فليس بايديهم شيء ثم يقول آخرا لا حاجة لك الى هذا
العمل لانك ان خلقت سعيدا لم يضرك ترك العمل وان
خلقت شقيا لم ينفعك العمل فلم تجتهد وتترك راحتك
وتضر نفسك فان عصمه الله تعالى رده بان قال انما انا
عبد وعلى العبد امتثال امر سيده والرب اعلم بربوبيته

يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد ولاني ينفعني العمل كيف ما كنت
سعيدا احتجت اليه لزيادة الثواب وان كنت شقيا فكذلك
لئلا الوم نفسي كذلك على ان الله تعالى لا يعاقبني على الطاعة
بكل حال ولا يضرني على اني ان دخلت النار وانا مطيع احب
الي من ان ادخلها وانا عاص فكيف ووعده حق وقوله
صدق وقد وعد على الطاعة بالثواب فمن لقي الله تعالى على الايمان
والطاعة لن يدخل النار البتة وادخل الجنة لوعد الصادق
ولذا قال الله تعالى وقالوا الحمد لله الذي صدقنا وعده وان
الله تعالى مسبب الاسباب وقد جرى عادته في الدنيا والآخرة
على ربط الاشياء بالاسباب ظاهرة كالغيث للنباتات و
الجماع للولد والصيف لينضج الثمار وقد قال الله تعالى وتلك الجنة
التي اورثتموها بما كنتم تعملون ● افنجعل المتقين كالفجار
فان لم تزل هذه الوسوسة بامثال هذه الاجوبة ويعود
بان الاعمال ايضا مقدرة فلا نقدر على مخالفة تقدير الله
تعالى فان قدر لنا الاعمال الصالحة والسعي لها والقصد اليها
حصلت لا محالة وان لم يقدر استحال وجودها فنحن مجبورون
على العمل والترك فلا يفيد القيل والقال فقل ان الله تعالى

وان كان خالق افعال العباد كلها وغيرها الا خالق عزه

لكن للعباد اختيارات جزئية وارادات قلبية قابلة للتعلق

بكل من الضدين الطاعة والمعاصي وليس لها وجود في

الخارج حتى تحتاج الى الخلق ويتعلق بها اذ الخلق ايجاد المعدوم

فما لا يوجد لا يكون مخلوقا فلا يكون مريدها خالقها وقد

جعلها الله تعالى شرطا عاديا لخلقه افعال العباد وكون

افعال العباد بعلم الله تعالى وارادته وتقديره وكتبه في اللوح

لا يستلزم كون صدورها من العباد بالجبر كما اذا علم زيد

جميع ما يفعله عمرو يوما من الايام فاراده وكتبه في قرطاس

فهل يكون عمرو في فعله مجبورا من زيد فهل يكون له ان يقول

لزيد فعلت ما فعلت لعلمك وارادتك وكتبك اياه فان

عمروا فعله باختياره وارادته لا لاجل علم زيد وارادته

وكتبه فلا يتصور فيه الجبر فكذا فيما نحن فيه فتدبر وكن

من الشاكرين وهذا الجواب هو الحاسم لهذه الوسوسة

ومعنى قول السلف لا جبر ولا تفويض ولكن امر بين امرين

واما على قول الاشعري لما القائل بالجبر المتوسط اعني

كون افعال العباد باختيارهم لا بالاضطرار كما تقول الجبرية

فانه جبر محض ولكن الاختيار من الله تعالى بالجبر والاضطرار

فنحن مختارون في افعالنا مضطرون في اختيارنا فهذا

معنى الجبر المتوسط فلا محيص من هذه الوسوسة وهو مخالف

لقول السلف اذ لا فرق بينه وبين الجبر المحض في الحقيقة

فاي نفع وجود اختيار اضطراري واما قوله فيلزم ان يكون

للاختيار اختيار فيدور او يتسلسل فيفوض باختيار الله

تعالى فجوابه وحله ان المختار ان كان قصدا واصالة فلو

بد له من اختيار مغاير له سابق عليه بالضرورة واما ان

كان ضمنا وتبعا فلا بد يكون اختيار المقصود اختيار النفسه

ضمنا والتزاما كما يشهد له الوجدان والترجيح بلا مرجح

جائز عند المتكلمين في الفاعل المختار واما الممتنع الترجح

بلا مرجح فيجوز ان يتعلق الارادة بشيء بلا مرجح وداع فلا

يرد ان تعلق الارادة لا بد له من مرجح فان كان من خارج يلزم

الايجاب وان كان من نفس المريد ينقل الكلام اليه بلا اختيار

او بلا اضطرار فيلزم اما الدور او التسلسل او الايجاب

فاذا تمهد هذه المقدمة فلنشرع في المقصود فنقول من المترددين

بين الرياء والاخلاص ان الرجل قد يبيت مع قوم فهو يسون

للتهجد كل الليل او بعضه وهو ممن لا يقوم اصلا او يقوم قليلا
من قيامهم فاذا راهم انبعث نشاطه للموافقة حتى يزيد على معتاده
وكذلك قد يقع في موضع يصوم اهله تطوعا فينبعث
له نشاط في الصوم فربما يظن انه رياء وان الواجب ترك
الموافقة وليس كذلك على الاطلاق بل له تفصيل فان
كان نشاطه لزوال الغفلة بمشاهدة الغير وقد اقبلوا
على الله تعالى واعرضوا عن النوم والاكل واندفاع العوائق
والاشتغال التي في بيته مثل تمكنه على فراش وثير او
تمكنه من التمتع بزوجته او امته او المحادثة باهله
واقاربه او الاشتغال باولاده وحساب معاملته او
لمفارقة النوم لاستنكاره الموضع او سبب اخر فيغتنم زوال
النوم وفي منزله ربما يغلبه النوم وقد يعسر عليه الصوم في
منزله ومعه اطايب الاطعمة فاذا اعوزته تلك الاطعمة لم يشق
عليه فهذه وامثالها ليست برياء فعليه الموافقة والعمل والشيطان
عند ذلك ربما يصد عن العمل ويقول لا تعمل ما لا تعمل في بيتك
فتكون مرائيا وان كان نشاطه طلبا لمحمدتهم او خوفا لذمهم
ونسبتهم اياه الى الكسل لا سيما اذا كانوا يظنون انه يقوم

التفصيل

بالليل

بالليل او يصوم تطوعا فلو تسمح نفسه بان تسقط من
اعينهم فيريد ان يحفظ منزلته في قلوبهم وعند ذلك
قد يقول الشيطان صل فانك مخلص وانما كنت لا تصلي
لكثرة العوائق فلا يجوز له ان يزيد على معتاده لانه يعصي
الله تعالى بطلب محمدة الناس او دفع ذمهم وسقوط
منزلته عندهم بطاعة الله تعالى لانه رياء محظور والعلامة
الفارقة بينهما ان يعرض على نفسه انه لو رأى هؤلاء يصلون
ويصومون من حيث لا يرونه من وراء حجاب هل كانت
تسخو بالصلوة والصوم فاخلوص هو افقهم او لا تسخو
تثقل لعدم اطلاعهم عليها فرياء لا يزيد على الاخلاص
المعتاد ومن ذلك الاستغفار والاستعاذة عند الناس
فقد يكون لخاطر خوف وتذكر ذنب وتندم عليه وقد
يكون للمرايات فراقب قلبك وميز بينهما بالعلامة وامثالها
فان كان لله تعالى فامضه والا فاحذر ومن ذلك اظهار
الطاعة فان الباعث عليه قد يكون قصدا للاقتداء فيكون
افضل من الاخفاء حق عن ابن عمر رضي الله عنهما ان
النبي عليه الصلوة والسلام قال العمل السر افضل من عمل العلانية

السابقة

والعلانية افضل لمن اراد الاقتداء وهذا لا يكون الا في
المتبحر وقد يكون الباعث الرياء وللابليس تلبيس
في كلا الجانبين فعليك التيقظ فان اشتبه عليك فعليك
الاخفاء فانه لا ضرر فيه البتة الا ان يكون الاظهار واجبا
او سنة مثل الجماعة ومن ذلك التحديث بما فعل من الطاعات
بعد الفراغ وحكمه حكم اظهار نفسه الا انه اذا تطرق
اليه الرياء لم يؤثر في افساد العبادة الماضية بل يكون
تحديثه معصية جديدة وبالجملة الاخفاء في العبادات
التي لا يلزم اظهارها افضل من الاظهار الا عند التيقن
بقصد التعليم او الاقتداء فالاظهار حينئذ افضل وقس على
هذا امثالها ومن مكايد الشيطان ان الرجل قد يكون
له ورد معين كصلوة الضحى والتهجد فيقع في قوم لا يفعلونها
فيتركهما خوفا من الرياء فهذا غلط ومتابعة للشيطان
اذ مداومته السابقة دليل على الاخلاص فمجرد وقوع خاطر
الرياء في القلب بلا اختيار وقبول ليس بضار ولا رياء
ولا مخل بالاخلاص فترك العمل لاجله موافقة للشيطان
وتحصيل لغرضه نعم عليه ان لا يزيد على المعتاد ان لم يجد باعثا

دينا وقد يتركهما لا خوفا من الرياء بل خوفا ان ينسب الى
الرياء ويقال انه مراء وهذا عين الرياء لانه تركه خوفا
من سقوط منزلته عندهم وفيه ايضا سوء الظن بالمسلمين
وقد يوقع الشيطان في قلبه ان تركه لاجل صيانتهم عن
معصية الغيبة لا للفرار عن ذمهم وسقوط منزلته عندهم
وهذا ايضا سوء الظن بهم وصيانة الغير عن المعصية انما
تحسن في ترك المباحات لا المستحبات والسنن ومن هذا
هذا القبيل ترك السواك والطيلسان والمشي حافيا
وركوب الحمار ونحوها صيانة لالسنة الناس عن الغيبة
وفيه ترك السنة وسوء الظن وعدم الندامة على ترك السنة
بل استحسنه وعدها عيبا ونقصانا وهذه الاشياء
تكفي لزجر العاقل مع ان الاغلب ان تركه ناش من الرياء وقوله
كذب ونفاق فنعوذ بالله تعالى منها وقد يتردد بين
الرياء والاخلاص والحيا كرجل يطلب منه صديقه قرضا
ولا يسخو باقراضه الا انه يستحيي من رده ويعلم انه لو ارسل
على لسان غيره لا يستحيي ولا يقرض رياء ولا يطلب الثواب
فليعمل عند ذلك ان يشافهه بالرد الصريح فينسب الى قلة

الحياء او يتعلل بكذب او تعريض فيأثم او يستحي الا ان توجد
حاجة الى التعريض فيباح او يعطي لمجرد الحياء او لهيجان خاطر
الرياء انه ينبغي ان يعطي حتى يثني عليك ويحمدك وينشر
اسمك بالسخاء او حتى لا يذمك وينسبك الى البخل او
لهيجان باعث الاخلاص ان الصدقة بواحدة والقرض
بثمانية عشر ففيه اجر عظيم وادخال سرور على قلب صديق
وقد يجتمع هذه الثلثة او اثنان وحكم التساوي والترجيح
قد بيناه ومن ذلك ترك الذنوب الحالية فانه قد يكون لله
تعالى وعلامته تركها في الخلوة ايضا وقد يكون للحياء من الناس
وقد يكون لئلا يقتدي به غيره فيعظم اثمه ولئلا يصغر في عينه
فلا يقتدي به ولا يقبل قوله فيحرم عن ثواب الاصلاح وقد
يكون لئلا يقصد بشر او لئلا يذمه الناس فيعصون به
وعلامته ان يكره ذمهم لغيره ايضا او لئلا يتأذى طبعه
بذم الناس فان فيه الشعور بالنقصان وتألم القلب
بالذم ليس بحرام وانما يحرم اذا دعاه الى ما لا يجوز نعم
كمال الصدق في ان يزول عنه رؤية الخلق فيستوي عنده
ذامه ومادحه لعلمه ان الضار والنافع هو الله تعالى

وان

وان العباد كلهم عاجزون وذلك قليل جدا او لئلا
يشغل قلبه الفارغ بذمهم فلا يتفرغ لبعض العبادات فان بعض
الناس قد يفعل بعض الذنوب ولا يترك بعض الطاعات
وان كان نفلا وقد يكون لئلا يظهر المعصية فيضعف خم عن ابي
هريرة رضي الله عنه كل امتي معافى الا المجاهرين او لئلا
يهتك ستر الله تعالى فيخاف ان يهتك ستره في القيمة م عن
ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ما ستر الله على عبد في الدنيا
الا ستر عليه في الاخرة وقد يكون ليرى الناس انه ورع خائف
من الله تعالى وليس كذلك فهذا رياء محظور وما قبله كله
جائز وليس برياء وحكم الممتزج معلوم مما سبق وستر
الذنوب الماضية وعدم ذكرها على هذه الوجوه ومن
المتردد بين الرياء والحيا ان يمشي رجل على العجلة فيرى
واحدا من الكبراء فيعود الى الهدوء او يضحك فيرجع الى الا
نقباض والاغلب فيهما الرياء لان الحياء في الاكثر من القبائح
والذنوب وهو فيهما محمود ولوم الناس ويستحي ان شاء
الله تعالى واما الحياء من المندوبات والسنن والواجبات
فمذموم جدا ويسمى عجزا وضعفا وخورا كمن يستحي من الوعظ

والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والامامة والاذان و
نحوها فالقوي يؤثر الحياء من الله تعالى على الحياء من الناس

المبحث السابع في علاج الرياء وذلك يتوقف على معرفة
اسبابه وغوائله ومعرفة اسباب ضدّه وفوائده واما اسباب
الرياء فقد علم مما سبق انها حبّ الجاه والمنزلة في قلوب الناس
حتى يمدحونه ولا يذمّونه اما لذاته او للتوسّل به الى غيره
والطمع لما في ايدي الناس والفرار عن الم الذم والجهل
واما غوائله فقد قال الله تعالى ولا يشرك بعبادة ربه احدا
وخرج يعلى عن ابن مسعود رضي الله عنه انه عليه الصلوة قال من حسن
الصلوة حيث يراه الناس واساءها حين يخلو فتلك استهانة
استهان بها ربه تبارك وتعالى حد عن محمود بن لبيد
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخوف
ما اخاف عليكم الشرك الاصغر قالوا وما الشرك الاصغر يا رسول الله
قال الرياء يقول الله عز وجل اذا جزى الناس باعمالهم اذهبوا
الى الذين كنتم تراؤون في الدنيا فانظروا هل تجدون
عندهم جزاء دنيا عن جبلة اليحصبي رضي الله عنه عن النبي عليه
الصلوة والسلام انه قال ان المرائي ينادي يا فاجر يا غادر
يوم القيمة

يا كافر

يا كافر يا خاسر ضلّ عملك وحبط اجرك اذهب فخذ اجرك
ممن كنت تعمل له ذ عن الضحاك رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى يقول انا خير شريك فمن اشرك معي
شريكا فهو لشريكي يا ايها الناس اخلصوا اعمالكم فان الله
تبارك وتعالى لا يقبل من الاعمال الا ما خلص له ولا تقولوا
هذا لله وللرحم فانها للرحم وليس لله منها شيء ولا تقولوا
هذا لله ولوجوهكم فانها لوجوهكم وليس لله فيها شيء والايات
والاحاديث في ذم الرياء كثير تجد لا حاجة الى ذكرها ههنا
وفيما ذكرنا كفاية للمسلم العاقل بل العقل يهتدي اليه بعد
التفات لان معنى الرياء جعل عبادة الله تعالى الموضوعة
لتعظيمه والتقرب اليه وسيلة الى غيرهما وفيه قلب الموضوع وعكس
المشروع وتلبيس باعلام الناس انه يقصد بالعبادة تعظيم
الله تعالى والقربة اليه مع انه ليس كذلك بل يقصد بها التقرب اليهم
والتحبب لهم فلو علموا انه لهم لمقتوه وهجروه والله تعالى عالم به
فهو بالمقت اولى وفيه استهانة بالله تعالى العياذ بالله تعالى منها
واقل ما في الرياء صورة تلبيس وعبادة لغير الله تعالى
فهذا كاف في التحريم وخفته فغائلة الرياء استحقاق العذاب

فلذا حرم كله وان تفاوت احاده في غلظة التحريم

الاليم وابطال العمل او نقص اجره واما سبب الاخلاص
فالايمان ووجوبه وتوقف قبول كل عمل عليه واما فوائده فقد
قال الله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين
الا لله الدين الخالص جب حك عن انس رضي الله عنه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من فارق الدنيا على الاخلاص
لله تعالى وحده لا شريك له واقام الصلوة واتى الزكوة فارقها
والله تعالى عنه راض حك عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه
قال حين بعث الى اليمن يا رسول الله اوصني قال اخلص دينك
يكفيك العمل القليل هق عن ثوبان رضي الله عنه انه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طوبى للمخلصين
اولئك مصابيح الهدى ينجلي عنهم كل فتنة ظلماء طب عن
ابي الدرداء رضي الله عنه عن النبي عليه الصلوة والسلام انه
قال الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ما ابتغي به وجه الله تعالى
هب حك عن ابي ذر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال قد افلح من اخلص قلبه للايمان وجعل قلبه سليما ولسانه
صادقا ونفسه مطمئنة وخليقته مستقيمة وجعل اذنه مستمعة
وعينه ناظرة فاما الاذن فقمع والعين مقرة بما يوعي القلب

وقد افلح من جعل قلبه واعيا ففائدة الاخلاص رضاء الله
تعالى وقبول العمل والنجاة والفلاح يوم القيمة فاذا تمهد هذا
فعلاج الرياء على ضربين قطع عروقه واستيصال اصوله وذلك
بازالة اسبابه وتحصيل ضده واصل اسبابه حب الدنيا و
اللذة العاجلة وترجيحها على الاخرة فهذا غاية الحماقة و
نهاية البلادة فان الدنيا كدرة سريعة الزوال والاخرة
صافية باقية والخلق كلهم عاجزون لا يقدرون على
شيء ولا يملكون ضرا ولا نفعا فعليك ايها العاقل ان
تقنع بعلم الله تعالى عبادتك ولا تطلب علم غيره اليس الله بكاف
عبده وان تذكر وتكرر على قلبك غوائل الرياء وفوائد
الاخلاص المذكورتين • والعلاج العملي اخفاء العمل واغلاق
الباب الا ما لزم اظهاره والضرب الثاني دفع ما يخطر من الرياء في الحال
ودفع ما يعرض منه في اثناء العبادة فعليك في اول كل عبادة
ان تفتش قلبك وتخرج عنه خواطر الرياء وتقرره على الاخلاص
وتعزم عليه الى ان تتم لكن الشيطان لا يتركك بل يعارضك
بخطرات الرياء وهي ثلثة مرتبة العلم باطلاع الخلق او رجاء
به ثم الرغبة في حمدهم وحصول المنزلة عندهم ثم قبول النفس

له والركون اليه وعقد الضمير على تحقيقه فعليك رد
كل منها اما الاول فبأن قال مالك وللخلق علموا او لم يعلموا
ان الله تعالى عالم بحالك فاى فائدة في علم غيره واما الثاني
فبتذكر آفات الرياء وتعرضه لمقت الله تعالى فتثير كراهية
[illegible] في مقابلة الرغبة تدعو الى الاباء في مقابلة
القبول والنفس لا محالة تطاوع اقوى المقابلين فلا بد في
رد خواطر الرياء من ثلثة امور المعرفة والكراهية والاباء
وقد يشرع في العبادة على عزم الاخلاص ثم يرد خواطر الرياء
فيقبلها بغتة ولا يحضره واحد من وجوه الرد بسبب امتلاء
القلب بحب الحمد وخوف الذم واستيلاء الحرص عليه فيعزب
عن القلب آفات الرياء فينساها فلم يظهر الكراهية لانها
ثمرة المعرفة وقد يتذكر فيعلم ان الذي خطر له خاطر
الرياء وانه يعرضه لسخط الله تعالى ولكن لا يحصل الكراهية
لشدة شهوته فيغلب هواه عقله ولا يقدر على ترك لذة الحال
فيستلذ بالشهوة فيسوف بالتوبة او يتشاغل عن الفكر في
ذلك لشدة الشهوة فكم من عالم يحضره كلام لا يدعو الى قوله
الا الرياء وهو يعلم ذلك ولكنه يستمر عليه ولا يكرهه فتكون

الحجة عليه اوكد اذ قبل داعي الرياء مع علمه بغائلته وقد
تحضر المعرفة والكراهية ولكن لا يحصل الاباء بل يقبل داعي
الرياء ويعمل به لكون الكراهية ضعيفة بالنسبة الى قوة
الشهوة والرغبة وهذا ايضا لا ينتفع بكراهيته اذ الغرض
منها صرفه من الفعل فاذا لا فائدة الا في اجتماع الثلثة فاذا
اجتمعت هذه الثلثة فقد برئ من الرياء ومجرد خطور الرياء
وميل الطبع اليه وحبه له ومنازعته اياه لا يضر اذا لم يكن
منه قبول وركون بالاختيار اذ ليس في وسع العبد منع الشيطان
عن نزغاته ولا قمع الطبع حتى لا يميل الى الشهوات ولا ينزع
وانما غايته ان يقابل شهوته بكراهيته واباء وعدم اجابته استيفا
من علم الدين فاذا فعل ذلك فهو الغاية في اداء ما كلف به
ثم اذا فرغ فعليه ان لا يتحدث به ولا يظهره الا اذا امن الرياء
وقصد اقتداء الغير في مظنته وان يكون وجلا من عمله خائفا
ان يدخله من الرياء الخفي ما لم يقف عليه فيكون مردودا
ممقوتا لله تعالى ويكون هذا الخوف في دوام عمله وبعده لا
في ابتداء العمل بل ينبغي ان يكون متيقنا في الابتداء انه
مخلص ما يريد بعمله الا الله تعالى حتى توجد النية اذ هي العزم

المصمم الباعث فلا تجتمع مع الشك والاحتمال فاذا شرع على
اليقين ومضت لحظة يمكن فيها الغفلة والنسيان جاء
الخوف من شائبة خفية من رياء او عجب واما اولوية غلبة الخوف
على الرجاء او العكس فقد اختلف اقوال المشايخ فيها قال
بعضهم ينبغي ان يغلب الرجاء لانه استيقن انه دخل بالاخلاص
وشك في زواله فمن قواعد الشرع ان اليقين لا يزول
بالشك فبذلك يعظم لذته في المناجاة والطاعات وخوفه
لاجل ذلك الشك جدير بان يكفر خاطر الرياء ان كان
قد سبق عنه وهو غافل عنه والمنقول عن اكثر المشايخ غلبة
الخوف حتى نقل عن رابعة رحمها الله تعالى حين قيل لها
بم ترجين انها قالت بايايسي من جل عملي والذي عندي
اختلاف ذلك باختلاف الاشخاص والاحوال فان المبتدي
ومن فيه بقية من اثار العجب والامن والغرور والبطالة ينبغي لهما
غلبة الخوف ولغيرهما غلبة الرجاء او المساوات والعلم عند الله
تعالى الثاني عشر من افات القلب الكبر وفيه خمسة مباحث
المبحث الاول في تفسير الكبر وضده ومناسبهما وحكمهما
الكبر هو الاسترواح والركون الى رؤية النفس فوق المتكبر

عليه

عليه فلو تذلل منه بخلاف العجب والكبر حرام ورذيلة عظيمة
من العباد وضده الضعة وهي الركون الى رؤية النفس
دون غيره وهي فضيلة عظيمة من المخلوق واظهار الكبر
موجودا او معدوما حقا او باطلا بقول او فعل تكبر و
والاستكبار يختص بالباطل فلذا لا يوصف الله تعالى بخلاف
التكبر والتكبر حرام الا على المتكبر فانه قد ورد فيه انه
صدقة والا عند القتال وعند الصدقة د عن جابر رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول فاما الخيلاء
ولعل المراد بالاختيال عند الصدقة اظهار الغنى وعدم
الالتفات الى المال واستصغاره واستقلاله ليقصد الفقراء
بنشاط وامن من المن والاذى والا التكبر بالمرايات
باسباب الدنيا بدون الكبر فانه ليس بحرام وان كان
مذموما وقد مر وسيجيء ان شاء الله تعالى واظهار الضعة
بما دون مرتبته قليلا تواضع محمود وان كثيرا فتملق مذموم
الا في طلب العلم عدي عن معاذ وابي امامة رضي الله عنهما
مرفوعا ليس من اخلاق المؤمن التملق الا في طلب العلم وفي تعليم
المتعلم التملق مذموم الا في طلب العلم فانه ينبغي ان يتملق

التي يحب الله تعالى فاختيال الرجل نفسه عند القتال واختياله عند الصدقة مع

لاستاذه وشركائه ليستفيد منهم انتهى وان اكثر فذلك
حرام الا لضرورة وهو الثالث عشر من آفات القلب كالعالم
اذا دخل عليه اسكاف فيتنحى له عن مجلسه واجلسه فيه ثم تقدم
وسوى نعله وعدا الى باب الدار خلفه فقد تخاسس وتذلل
وانما تواضعه له بالقيام والبشر والرفق في السؤال واجابة
دعوته والسعي في حاجته وان لا يرى نفسه خيرا منه ولا
يحقره ولا يستصغره ومنه السؤال لغير ضرورة يوم لنفسه
ويجيء ان شاء الله تعالى في آفات اللسان ومنه السؤال الاهداء
قليل لاخذ كثير كما يفعل في دعوة العرس والختان وكمن يريد
اتخاذ غنم او نخل قيل فيرزل قوله تعالى ولا تمنن تستكثر ومنه
الذهاب الى الضيافة ووصية المبتلا دعوة د عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام من دعي فلم يجب
فقد عصى الله ورسوله ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا
وخرج مغيرا ومنه الاختلاف الى القضاة والامراء والعمال
والاغنياء طمعا لما في ايديهم بلا ضرورة ومنه السجود
والركوع والانحناء للكبراء عند الملاقات والسلام
ورده والقيام بين يدي الظلمة وتقبيل ايديهم و

ثيابهم

ثيابهم وليس منه مباشرة اعمال البيت وحاجاته ككنس البيت
وطبخ الطعام وحمل المتاع من السوق الى البيت ولبس الخشن والخلق
والمرقع والمشي حافيا ولعق الاصابع والقصعة واكل ما سقط
على الارض من الطعام والتقاط دقاق الخبز ونحوه من السفرة
والحصير والارض ومجالسة المساكين ومخالطتهم وانواع
الكسب من البيع والشراء واجارة نفسه للاعمال المباحة كرعي
الغنم وسقي البستان والكرم وعمل الطين والبناء وحمل الحطب
على ظهره فان كل ذلك وامثاله تواضع فعله الانبياء والاولياء
عليهم الصلوة والسلام واكثر صدر عن سيد المرسلين وصحابته
المكرمين رضي الله عنهم والتجنب منه والتانف عنه كبر
من اخلاق الجبارين ولكن كثير من الناس بجهلهم يعكسون
الامر

المبحث الثاني في اقسام الكبر واقسامها والتكبر و

آفاتهما فيه يعرف العلاج الجملي وقد عرفت انه لا بد للكبر
والتكبر من متكبر عليه وهو اما الله تعالى وهو افحش انواع الكبر
مثل نمرود حيث حدث نفسه ان يقاتل رب السماء عز وجل
ومثل فرعون حيث قال انا ربكم الاعلى واما رسله عليه
الصلوة والسلام كبعض الكفرة حيث قالوا اهذا الذي

بعث الله رسولاً لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين
عظيم وأما سائر الخلق. وفائدة الكبر منازعة العبد المملوك
العاجز الضعيف الذي لا يقدر على شيء لله الملك المالك القادر
القوي على كل شيء هالكة في صفة لا تليق إلا بجلاله تعالى
التادية إلى مخالفته تعالى في أوامره ونواهيه كابليس قال
أأسجد لمن خلقت طيناً قال أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته
من طين. فإذا سمع الحق من المتكبر علا استنكف من قبوله وتشمر
لجحده. ويكفيك فيه قوله تعالى ساصرف عن آياتي الذين يتكبرون
في الأرض بغير الحق. وكذلك يطبع الله على كل قلب متكبر
جبار أبى واستكبر وكان من الكافرين د عن أبي
هريرة رضي الله عنه أنه قال عليه الصلوة والسلام قال الله
تعالى الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن نازعني
في واحد منهما قذفته في النار م ت عن ابن مسعود رضي
الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة
من كان في قلبه مثقال ذرة من الكبر فقال رجل إن
الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً قال إن الله
جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس ت عن ثوبان

رضي

رضي الله عنه أنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات
وهو بريء من الكبر والغلول والدين دخل الجنة هق عن
أنس رضي الله عنه أنه قال عن النبي صلى الله عليه وسلم إن في النار
توابيت يجعل فيه المتكبرون فيقفل عليهم طب عن عبد الله
بن سلام رضي الله عنه أنه مر بالسوق وعليه حزمة حطب فقيل
له ما يحملك على هذا وقد أغناك الله تعالى عن هذا قال
أردت أن أدفع الكبر سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا يدخل الجنة من في قلبه خردلة من كبر
م عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثلثة لا ينظر الله تعالى إليهم يوم القيمة ولا يزكيهم
ولهم عذاب أليم شيخ زان وملك كذاب وعائل متكبر
حك عن طارق رضي الله عنه أنه خرج عمر إلى الشام ومعنا
أبو عبيدة فأتوا على مخاضة وعمر على ناقة له فنزل وخلع
خفيه فوضعهما على عاتقه وأخذ بزمام ناقته فخاض فقال
أبو عبيدة رضي الله عنه يا أمير المؤمنين أنت تفعل هذا
ما يسرني أن أهل البلد استشرفوك فقال أوه ولم يقل
ذا غيرك أبا عبيدة جعلته نكالاً لأمة محمد عليه الصلوة

إنّا كنّا أذلّ قومٍ فأعزّنا الله بالإسلام فمهما نطلب العزّة
بغير ما أعزّنا الله به أذلّنا الله تعالى ت عن عمرو بن شعيب
رضي الله عنه عن أبيه عن جدّه رضي الله عنه عن رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال يحشر المتكبّرون يوم القيمة
أمثال الذرّ في صور الرجال يغشاهم الذلّ من كلّ مكان
يساقون إلى سجن في جهنّم يقال له بولس تعلوهم نار الأنيار
يسقون من عصارة أهل النار طينة الخبال م عن محمد
بن زياد أنه قال كان أبو هريرة رضي الله عنه يستخلف
على المدينة فيأتي بحزمة الحطب على ظهره فيشقّ السوق وهو
يقول جاء أمير المؤمنين وفي رواية طرّقوا للأمير حتى
ينظر الناس إليه ع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنّ رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال بينما رجل ممّن كان قبلكم
يجرّ إزاره من الخيلاء خسف به فهو يتجلجل في الأرض
إلى يوم القيمة ت عن جبير بن مطعم رضي الله عنه أنه
قال يقولون فيّ التيه وقد ركبت الحمار ولبست
الشملة وقد حلبت الشاة وقد قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم من فعل هذا فليس فيه من الكبر شيء المجلس الثالث

في أسباب الكبر والتكبّر أعني منابع الكبر والتكبّر والعلاج التفصيلي
وهي سبعة باعتبار الجهل المقارن بها لا أنّها في أنفسها أسباب
تامّة وعلل موجبة فسببيّتها في الحقيقة راجعة إلى الجهل فعلاجه
إزالته وسنبيّنه إن شاء الله تعالى . الأوّل العلم وهو أعظم
الأسباب وأشدّها وأصعبها علاجا لأنّ قدر العلم عظيم
عند الله وعند الناس وقد سمعت ما ورد في فضله والحثّ
على تعلّمه وكونه فرضا فلا مجال لقلعه من أصله وترك تعلّمه
فإنّما علاجه بمعرفتين معرفة أنّ فضله إنّما هو بمقارنة النيّة
الصالحة والعمل به ونشره لله تعالى بلا طمع نفع من الناس
وأخذ مال عليه وإلّا فينقلب عليه فيصير أخسّ مرتبة من الجاهل وأشدّ
عذابا منه على القول الأصحّ فكيف يتكبّر به على الجاهل ويدلّ على
هذا ما أخرج ت عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبيّ صلى الله
عليه وسلم أنه قال من تعلّم علما لغير الله وأراد به غير الله تعالى
فليتبوّأ مقعده من النار د عن أبي هريرة
رضي الله عنه أنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلّم
علما ممّا يبتغى به وجه الله تعالى لا يتعلّمه إلّا ليصيب به عرضا من
الدنيا لم يجد عرف الجنّة يوم القيمة يعني ريحها طك عن

ابن عباس رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
علماء هذه الامة رجلان رجل اتاه الله تعالى علما فبذله
للناس ولم يأخذ عليه طمعا ولم يشتر به ثمنا فذلك يستغفر له
حيتان البحر ودواب البر والطير في جو السماء ورجل
اتاه الله تعالى علما فبخل به عن عباد الله تعالى واخذ عليه طمعا
وشرا به ثمنا فذلك يلجم يوم القيمة بلجام من النار وينادي
مناد هذا الذي اتاه الله تعالى علما فبخل به عن عباده تعالى
واخذ عليه طمعا وشرى به ثمنا وذلك حتى يفرغ من الحساب
خ م عن اسامة بن زيد رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار
فيندلق اقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار في الرحى
فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان ما لك الم تكن تأمر
بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف وانهى
عن المنكر واتيه وزاد في رواية م قال واني سمعته صلى
الله عليه وسلم يقول مررت ليلة اسري بي باقوام تقرض
شفاههم بمقاريض من نار قلت من هؤلاء يا جبرائيل
قال خطباء امتك الذين يقولون ما لا يفعلون طب غم عن

انس

انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال الزبانية اسرع الى فسقة القراء منهم الى عبدة الاوثان
فيقولون يبدأ بنا قبل عبدة الاوثان فيقال لهم ليس من
يعلم كمن لا يعلم حك عن انس رضي الله عنه انه قال عليه
الصلوة والسلام العلماء امناء الرسل على العباد ما لم يخالطوا
السلطان ويدخلوا في الدنيا فاذا دخلوا في الدنيا
وخالطوا السلطان فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم ز
عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال تعرضت او تصديت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يطوف بالبيت فقلت له
يا رسول الله اي الناس شر فقال صلى الله عليه وسلم
اللهم غفرا سل عن الخير ولا تسل عن الشر شرار الناس شرار
العلماء طص هق عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد الناس عذابا يوم القيمة
عالم لم ينفعه علمه حل هق عن منصور بن زاذان رحمه الله
انه قال نبئت ان بعض من يلقى في النار تتاذى اهل
النار بريحه فيقال له ويلك ما كنت تعمل اما يكفينا
ما نحن فيه حتى ابتلينا بك وبنتن ريحك فيقول كنت عالما

فلم انتفع بعلمي هق حب عن ابي الدرداء رضي الله عنه انه لا
يكون المرء عالما حتى يكون بعلمه عاملا حك عن انس رضي
الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام يكون في اخر الزمان
عباد جهال وعلماء فساق بج عن ابي سعيد رضي الله عنه
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كتم علما مما ينفع
به في امر الناس في الدين الجمه يوم القيمة بلجام من نار ز
طط عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يظهر الاسلام حتى يختلف التجار في البحر
وحتى يخوض الخيل في سبيل الله ثم يظهر قوم يقرؤن
القرآن يقولون من اقرا منا من اعلم منا من افقه منا
اولئك منكم من هذه الامة واولئك هم وقود النار
طب عن مجاهد رحمه الله عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال لا اعلمه الا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من
قال اني عالم فهو جاهل ولا ارى عالما منصفا اذا نظر
وتامل في احواله واعماله يحكم لنفسه انها بريئة من هذه
الآفات بل الظن ان يحكم عليها بها او ببعضها فتكبره
بالعلم جهل محض وثاني المعرفتين ان يعرف ان الكبر من

العباد حرام وانه لا يليق الا بالله تعالى فانه صفة مختصة به تعالى
ولو سلم ان العالم بريء من الآفات المذكورة وان العلم فضله
فعلمه يورث خشية من الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء
وتواضعا لا جراءة على الله تعالى وامنا منه وكبرا على عباده
وعجبا ولذا صار الانبياء عليهم السلام متواضعين خاشعين
لم يكن فيهم كبر ولا عجب فحق العبد ان لا يتكبر على احد
فان نظر الى جاهل يقول هذا عصى الله تعالى بجهل وانا عصيته
بعلم فهذا اعذر مني وان نظر الى عالم يقول هذا علم ما لم اعلم
فكيف اكون مثله وان نظر الى اكبر منه سنا يقول انه اطاع
الله تعالى قبلي وان نظر الى صغير يقول اني عصيت الله قبله
وان نظر الى مبتدع او كافر يقول ما يدريني لعله يختم له بالاسلام
ويختم لي بما هو عليه الآن وان نظر الى كلب وخنزير او حية او
عقرب ونحوها يقول هذا لم يعص الله تعالى فلا عقاب ولا
عذاب عليه وانا عصيته فانا مستحق لهما فيكون منصرف الهم
الى نفسه مشغول القلب بعيبه لخوفه لعاقبته عن عيب غيره
فان قلت فكيف ابغض المبتدع والفاسق في الله تعالى
وقد امرت به وكيف انهاهما عن المنكر مع رؤية نفسي دونهما

قلت تبغض وتنهى لمولاك اذ امرك بهما لا لنفسك وانت
فيهما لا ترى نفسك ناجيا وصاحبك هالكا كما يكون خوفك
على نفسك بما علم الله تعالى من خفايا ذنوبك اكثر من خوفك
عليهما مع الجهل بالخاتمة فتكون كغلام ملك امره مولاه بمراقبة
ولده والغضب عليه وضربه مهما اساء فيغضب عليه ويضربه
عند الاساءة امتثالا لامر مولاه وتقربا اليه به بلا تكبر عليه
بل هو متواضع لا يرى قدره عند مولاه فوق قدر نفسه
فكذلك عليك ان تنظر الى المبتدع والفاسق وتقول ربما
كان قدره عند الله تعالى اعظم لما سبق لهما من حسن العاقبة
في الازل ولما سبق لي من سوء العاقبة فيه وانا غافل عنه
فتغضب وتنهى لحكم الامر محبة لمولاك اذ جرى ما يكرهه
مع التواضع لمن يجوز ان يكون اقرب منك عنده في الاخرة
والثاني العبادة والورع فان العابد الورع قد يتكبر
على الفاسق بل على من لا يعمل مثل عمله من النوافل والاحتراز
عن الشبهات وفضول الحلال وهذا ايضا من الجهل
فعلاجه ايضا معرفة ان فضل العبادة والورع
انما يكون باستجماعهما الشرائط والاركان في تجنبهما

المفسدات والمكروهات ومقارنتهما النية الصادقة
والاخلاص والتقوى فلذا قال تعالى فلا تزكوا انفسكم هو
اعلم بمن اتقى مشيرا بان تزكية النفس انما تكون
بالتقوى وانها لا يعلم كنهها وحقيقتها الا الله تعالى
والمعرفة الثانية مثل ما سبق فتذكرها والثالث النسب
والحسب فالمتكبر بهما ناش عن الجهل ايضا لانه تعزز بكمال
غيره ولذا قيل لئن فخرت بآباء ذوي شرف لقد
صدقت ولكن بئس ما ولدوا وقال عليه الصلاة والسلام
فيما اخرجه م عن ابي هريرة رضي الله عنه من ابطأ به عمله لم
يسرع به نسبه انظر الى ابن آدم عليه الصلاة والسلام
قابيل وابن نوح عليه الصلاة والسلام كنعان هل نفعهما
نسبهما ثم انظر الى نسبك الحقيقي فان اباك القريب نطفة
قذرة وجدك البعيد تراب ذليل فكيف يليق بك التكبر
بالنسب والرابع الجمال وذلك اكثر ما يجري في النساء وهذا
ايضا جهل اذ هو فان سريع الزوال لا تنظر الى ظاهرك نظر
البهائم وانظر الى باطنك نظر العقلاء اولك نطفة مذرة
خرجت من مجرى البول ودخلت في اخر واختلطت باخرى

ودم الحيض ثم خرجت منه مرة اخرى وآخرك جيفة قذرة و
انت بينهما حمال العذرة الرجيع في امعائك والبول في مثانتك
والمخاط في انفك والبزاق في فيك والوسخ في اذنك والدم
في عروقك والصديد تحت بشرتك والصنان تحت ابطك
وتغسل الغائط كل يوم دفعة او دفعتين بيدك وتردد
الى الخلاء كل يوم مرة او مرتين وكل هذا سبب الضعة والذل
والحياء فضلا عن الكبر والخيلاء والخامس القوة و
شدة البطش والتكبر بها جهل ايضا اذ الحمار والبقر
والجمل والفيل كل ذلك اقوى من الانسان واي افتخار في
صفة يسبقك البهائم فيها ثم انها تزول بحمى يوم ونحوها
فلا تقدر على حفظها ولا على تحصيلها بل هي كظل زائل
ونوم نائم والسادس المال والتلذذ بمتاع الدنيا و
السابع الاتباع من البنين والاقارب والغلمان والجواري
والتلامذة والتقرب الى السلطان وولاته وقضاته وهذا ان
لما اقبح انواع اسباب الكبر لانه تكبر بما هو خارج من ذات
الانسان سريع الزوال والانقلاب يشترك فيه اليهود
والنصارى لو هلك ماله او اتباعه او عزل او مات سيده

كان

كان اذل الخلق واحقرهم فاف لشرف يسبق به اليهود واف
لشرف ياخذه السارق في لحظة ثم ان للتكبر فقط ثلثة اسباب
اخر الحقد كالذي يتكبر على من يرى انه مثله او فوقه ولكن قد
غضب عليه بسبب سبق منه فاورثه حقدا ورسخ في قلبه بغضه
فلا تطاوعه نفسه ان يتواضع له ويحمله على رد الحق اذا جاء
من جهته وعلى الانفة من قبول نصحه وعلى ان يجتهد في
التقدم عليه والحسد فانه يدعوا الى جحد الحق والتكبر على
المحسود مع معرفته بفضله عليه وعلاج التكبر بهذين هو
ان يتهما وسيجئ ان شاء الله تعالى والرياء حتى ان الرجل ليناظر
من الناس من يعلم انه افضل منه وليس بينهما معرفة ولا حقد
ولا حسد ولكن يمتنع من قبول الحق ويتكبر عليه خيفة ان يقول
الناس انه افضل منه ولو خلا معه بنفسه لكان لا يتكبر
عليه وقد يكون الباعث على التكبر المرايات باسباب الدنيا
كمن يلبس في بيته ما لا يلبس عند الناس ويستنكف من حمل
حوائجه بين الناس ويحملها في الليل وحيث لا يراه الناس
البحث الرابع في علامات الكبر والتكبر اعلم ان الكبر
قد يخفى على صاحبه حتى يظن انه برئ منه فلا بد من بيان اخلاق

المتكبرين حتى يعرض كل سالك نفسه عليها فيميز الخبيث من
الطيب فلا يغره الغرور فمنها ان يحب قيام الناس له او بين
يديه تعظيما لنفسه بلا وجدان كراهة من نفسه لهذا الحب
بل بقبول وركون اليه فان وجد كراهة وعدم اجابة
في نفسه فميل طبعي او وسوسة لا تضر انكما ذكرنا في
الرياء ومنها ان لا يمشي الا ومعه غيره يمشي خلفه د يلم
حد مج عن ابي امامة رضي الله عنه انه عليه الصلوة والسلام
خرج يمشي الى البقيع فتبعه اصحابه فوقف وامرهم ان يتقدموا
ومشى خلفهم فسئل عن ذلك فقال اني سمعت خفق نعالكم
فاشفقت ان يقع في نفسي شيء من الكبر ومنها ان لا يزور
غيره وان كان يحصل من زيارته خير له او لغيره من تعليم
التواضع ومنها ان يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه
الا ان يجلس بين يديه ومنها ان يتوقى مجالسة المرضى
والمعلولين ويتحاشى عنهم ومنها ان لا يتعاطى بيده شغلا
في بيته ومنها ان لا يحمل متاعه الى بيته وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يفعل هذه المنفيات ومنها ان يستنكف
عن لبس الدون من الثياب وقد قال عليه الصلوة والسلام فيما

خرجه

خرجه د عن ابي امامة رضي الله عنه البذاذة من الايمان ومنها
ان يستنكف عن دعوة الفقير لا عن دعوة الغني والشريف ومنها
ان يستنكف عن قضاء حاجة الاقرباء والرفقاء في السوق
خصوصا شراء الاشياء الخسيسة كالصابون والكبد والكرش
والحناء والنورة والمصطكى والمشط ومنها ان يثقل عليه
تقدم الاقران في المشي والجلوس بحيث ان يمشي او جلس احدهم
يمشي خلفه ويجلس تحته متصلا به فان اتفق ذلك فاما
ان يذهب ويفارق فلا يمشي ولا يجلس او يبعد عنه في المشي
والجلوس بحيث يكون بينهما اشخاص ممن يعلم كل احد انهم
ادون منه ومنها عدم قبول الحق عند مناظرة الاقران من
صاحبه وعدم الاعتراف بخطائه والشكر له اما لعدم الاصغاء
والتامل في كلامه احتقارا او استصغارا له او عنادا او
مكابرة فكل هذه ان كان في الملاء فقط فرياء وان كان
فيه وفي الخلوة فكبر البحث الخامس في اسباب الضعة و
التواضع وفوائدهما اما الاولى فهي معرفة نفسه من اين
الى اين ومعرفة عيوبه وغوائل الكبر وفوائد التواضع و
فضائله من كونه من اخلاق الانبياء والاولياء والعلماء

والصلحاء ومحمودًا عند الله تعالى وسببًا لرفعة الدرجات
في اعلا عليين وكان القياس ههنا ان ينزل العبد نفسه مرتبته
لا دونها ولا فوقها كالشجاعة بين التهور والجبن والعفة
بين الشره والخمود والسخا بين البخل والاسراف فان
خير الامور اوساطها لكن لما كانت النفس مائلة بالطبع
الى العلو كان الاحوط والانسب حطها عن مرتبتها قليلا اذ
ربما لا يدري مرتبتها فينزل نفسه فوقها غفلة وحبا
للعلو اذ حب الشيء يعمي ويصم هذا في التواضع واما
في الضعة فالاولى ان يرى نفسه ادنى من كل مخلوق
وهذا داب السلف الصالحين حتى قال الشبلي رحمه الله تعالى
ذلي عطل ذل اليهود وقال ابو سليمان الداراني رحمه الله
تعالى لو اراد جميع الخلق ان يضعوني ادنى مما في نفسي من
الضعة ما قدروا عليه فان اختلج في قلبك انه كيف يتصور
ان يرى الانسان نفسه ادنى من فرعون وابليس فقل
ان الله تعالى خذلهما واضلهما فوقعا فيما وقعا ووفقني و
هداني للايمان والطاعة فلو عكس لعكس وليس اجتناب
نفسي مما فعلاه عن ذاتها بل من عناية الله تعالى وانا اعلم

من نفسي من الخبائث الكثيرة والعيوب العظيمة
ما لا اعلم منهما والمعلوم ادنى من المشكوك والمجهول ولا
اعلم كيف اموت ويحتمل والعياذ بالله تعالى ان اموت على الكفر
فاشاركهما في العذاب المخلد ولنذكر ما ورد في فضائل التواضع
د عن عياض رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى اوحى
الي ان تواضعوا حتى لا يبغي احد على احد ولا يفخر احد على احد طب
عن ركب المصري رحمه الله تعالى انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
طوبى لمن تواضع في غير منقصة وذل في نفسه من غير مسكنة
وانفق مالا جمعه في غير معصية ورحم اهل الذل والمسكنة
وخالط اهل الفقه والحكمة طوبى لمن طاب كسبه وصلحت
سريرته وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره طوبى لمن
عمل بعلمه وانفق الفضل من ماله وامسك الفضل من قوله
حب عن ابي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من تواضع لله تعالى درجة حتى يجعل في اعلا عليين
ومن تكبر على الله تعالى درجة يضعه الله تعالى درجة حتى يجعله
في اسفل السافلين طط عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تواضع لاخيك المسلم

رفعه الله تعالى ومن ارتفع عليه وضعه الله تعالى وقد يكون
سبب التواضع التسخير والنفاق والرياء والطمع والخوف
فيكون رذيلة بحسب العارض والكيف فعليك بصيانة
عنها الرابع عشر العجب وهو استعظام العمل الصالح وذكر
حصول شرف بشيء دون الله تعالى من النفس او الناس وقد
يطلق على مطلق استعظام النعمة والركون اليها مع نسيان
اضافتها الى المنعم وضده ذكر المنة وهو ان تذكر انه بتوفيق
الله تعالى وانه الذي شرفه وعظم ثوابه وقدره وهذا الذكر
فرض عند دواعي العجب وسبب العجب في الحقيقة الجهل المحض
او الغفلة والذهول وعلاجه الجملي معرفة ان كل شيء بخلق
الله تعالى وارادته وان كل نعمة من عقل وعلم وعمل وجاه ومال
وغيرها من الله تعالى وحده والتنبه والتيقظ بذكره و
احضاره بالبال وفي الظاهر اسباب الكبر السبعة السابقة
والعلاج التفصيلي يعرف مما سبق في علاج السالك الشكر على
كل ما وجد فيه من النعم من علم وعمل وغيرهما وعلى توفيق الله تعالى
وعونه ونصره وخلقه واعطائه اياه له ومن اقوى العلاج
معرفة آفاته وهي كثيرة ويكفيك انه سبب للكبر ونسيان

الذنوب

الذنوب ونعم الله تعالى بالتوفيق والتمكين والامن من مكر
الله تعالى وعذابه وان يرى ان له عند الله تعالى منة وحقا باعماله
التي هي نعمة من نعمه وعطية من عطاياه ويدعو الى تزكية
نفسه ويمنعه من الاستفادة والاستشارة زهق عن انس
رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لو لم تذنبوا
لخشيت عليكم ما هو اكبر من ذلك العجب العجب واقبح العجب العجب
بالرأي الخطاء فيفرح به ويصر عليه ولا يسمع نصح ناصح
بل ينظر الى غيره بعين الاستجهال قال الله تعالى افمن
زين له سوء عمله فرآه حسنا فهم يحسبون انهم يحسنون صنعا
وجميع اهل البدعة والضلال انما اصروا عليها لعجبهم
بارائهم وعلاج هذا العجب عسر واصعب لان صاحبه يظنه
علما لا جهلا ونعمة لا نقمة وصحة لا مرضا فلا يطلب العلاج ولا
يصغى الى الاطباء وهم علماء اهل السنة والجماعة الخامس عشر
الحسد وفيه اربعة مباحث المبحث الاول في تفسيره وضده و
مناسبهما وحكمها الحسد ارادة زوال نعمة الله تعالى عن احد مما له
فيه صلاح ديني او دنيوي من غير ضرر في الآخرة او عدم وصولها
اليه وحبه من غير انكار له ولو وقع في قلبك من غير اختيار
اي حب زوال نعمة الله تعالى او عدم الوصول اليه

ووجدت الانكار لوقوعه فيه فلا بأس به بالاتفاق
فان لم تجد او وقع باختيار وارادة زوال او عدم حصول
فان عملت بمقتضاه او ظهر اثره في بعض الجوارح فحسد
حرام بالاتفاق وان لم تعمل بمقتضاه ولم يظهر اثره اصلا وكان
الموجود في القلب نفسه فقط فحسد اختلفوا في حرمته
وكون صاحبه اثما ومختار الامام الغزالي رحمه الله تعالى حرمته
وظن هذا الفقير عدمها لقوله عليه السلام ثلث لا ينجو
منهن احد الظن والطيرة والحسد وسأحدثكم بالمخرج
من ذلك اذا ظننت فلا تحقق واذا تطيرت فامض واذا
حسدت فلا تبغ خرجه رزين وحمل الامام الغزالي رحمه
الله تعالى هذا على حب الطبع لزوال نعمة العدو مع الكراهة
من جهة الدين والعقل غير موجه اذ الحسد حقيقة في
الارادة التي هي ضد الكراهة فلا تجامعها كما لا تجامع
الشهوة اعني حب الطبع ضدها الذي هو النفرة بخلاف
كل من الاولين فانه يجامع كلا من الاخيرين والاوليان
اختياريتان والاخريان اضطراريتان لا توصفان بالحل
والحرمة وقوله عليه الصلوة فلا تبغ من البغي الذي هو فعل

الجوارح

فعل الجوارح وسئل الحسن رضي الله عنه عن الحسد فقال غمه
لا يضرك ما لم تبده ولقوله عليه الصلوة والسلام ان الله تعالى
تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تتكلم او تعمل به خرجه
خ م عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا وحمله الامام
الغزالي رحمه الله تعالى على ميل الطبع بلا اختيار مردود من
اربعة اوجه الاول ان غير الاختياري لا يدخل تحت
التكليف فلا ذنب فيه فلا عفو ولا تجاوز مع ان معنى عفا
والثاني ان غير الاختياري لا يؤاخذ به احد من الامم
فلا وجه للتخصيص بقوله امتي والثالث ان ذلك
الحمل انما يصح على رواية رفع انفسها واما على رواية نصبها
فلا اذ الرفع دال على الاضطرار والنصب على الاختيار
والرابع ان اخر الحديث المذكور ينافي ذلك الحمل المذكور لانه
يفيد معنى الغاية فتقدير الحديث عفا الله تعالى عن امتي كل ما
حدثت به انفسها الى ان يظهر اثره على الجوارح اما بالتكلم
او بالعمل فيدخل في العفو الهم والعزم بالقلب بعد ميل الطبع
اذا لم يتكلم ولم يعمل به والمراد بالتكلم تكلم ما هو من اثاره
ومقتضاه من مقتضياته كالغيبة والقدح والسب في المحسود

الظن وكذلك المراد بالعمل فان قلت ان مجرد اعتقاد الكفر
والبدعة حرام لا يعفى فلم لا يكون مجرد سوء الظن والحسد
ونحوهما كذلك مع ان كلا منهما فعل قلبي فما الفرق بينهما قلت
الاول لان قبحهما وحرمتهما لذاتهما وقبح ما نحن فيه وحرمته
لسببية العمل القبيح فاذا تجرد عنه ولم يفض اليه لا يبعد ان
يرتفع عنه الحرمة والاثم لا سيما في امة محمد عليه الصلوة والسلام خير امم
لتشريف جنبيه وتكريم صفيه ثم قصد المعصية وهمها
لا سيما العزم المصمم قلما يوجد بدون الاثر على الجوارح و
لا كلام ايضا ان الكمال ان يخلي الانسان قلبه عن العزائم
الفاسدة والصفات الخبيثة ويحليه بالنيات الصالحة
والصفات الحميدة واما الرياء بطاعة او دليلها فلا ينفك
عن عمل بمقتضاه فان الاجتناب عن بعض الشبهات ليرى الناس
انه ورع كف الجوارح عنها وهو عملها والذكر القلبي والتفكر
عمل قلبي وكلاهما عمل بمقتضى الرياء واما كف الحسود
الجوارح فليس بعمل بمقتضاه بل عمل بضد مقتضاه واما
الكبر والعجب فمن قبيل اعتقاد الكفر والبدعة والله تعالى اعلم
وان لم ترد زوال النعمة ولكن اردت لنفسك مثلها فهو

غبطة

غبطة ومنافسة ليست بحرام بل مندوب في الديني وحرص مذموم
في الدنيوي ويجيء ان شاء الله وان لم يكن في النعمة صلوح
لصاحبها بل فساد ومعصية فاردت زوالها عنه وعدم
وصولها اليه فذلك ناش من غيرة المومن لله تعالى مندوب
اليه خ عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ان الله تعالى يغار وان المومن يغار وان غيرة الله
تعالى ان يأتي المومن ما حرم الله تعالى والغيرة في الاصل كراهية
مشاركة الغير في حق من الحقوق وغيرة الله تعالى منعه عبده من
الاقدام على الفواحش لانه فيه مشاركة الله تعالى بان يفعل ما
يريد من غير تعبد وتقيد بامر ونهي وغيرة المومن لنفسه هيجان
وانزعاج من قلبه يحمله على منع الحريم من الفواحش ومقدماتها
لان فيه كراهية الاشتراك وهذه وجه عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال سعد بن عبادة رضي الله عنه يا رسول الله لو وجدت
مع اهلي رجلا لم امسه حتى اتي باربعة شهداء قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم نعم قال كلا والذي بعثك بالحق ان كنت لاعاجله
بالسيف قبل ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا الى ما
يقول سيدكم انه لغيور وانا اغير منه والله تعالى اغير مني

وفي رواية خ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتعجبون من غيرة سعد
والله لانا اغير منه والله تعالى اغير مني لا احد اغير من الله تعالى ومن اجل ذلك حرم
الفواحش ما ظهر منها وما بطن وقد تطلق الغيرة على كراهية المرءة
اشتراك الغير في بعلها وهذه مذمومة م عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله
خرج من عندها ليلا فغرت عليه فجاء فراني ما اصنع فقال مالك يا عائشة
اغرت فقالت ومالي لا يغار مثلي على مثلك فقال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم لقد جاءك شيطانك قالت يا رسول الله او
معي شيطان قال نعم قلت ومعك يا رسول الله قال نعم ولكن
اعانني الله عليه حتى اسلم وغيرة المؤمن لله تعالى كراهية المعصية
وما لا يحبه الله تعالى وهذه واجبة وضد الحسد النصح والنصيحة
وهي ارادة بقاء نعمة الله تعالى على احد مما له فيها صلاح او حدوثها
وان شئت قلت ارادة الخير للغير وهي واجبة م عن تميم الداري
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الدين
النصيحة قلنا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله و
لائمة المسلمين وعامتهم طب عن حذيفة رضي الله عنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من لا يهتم بامر المسلمين فليس
منهم ومن لم يصبح ويمسي ناصحا لله ولرسوله ولكتابه ولامامه

ولعامة المسلمين فليس منهم المبحث الثاني في غوائل الحسد فمنه يعرف
العلاج الاجمالي وهي ثمانية الاول افساد الطاعات عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم و
الحسد فان الحسد ياكل الحسنات كما تاكل النار الحطب او قال
العشب والمراد اكل الاضعاف اذ لا حبط بالمعاصي عند اهل
السنة او تابد بتر الكفر ت عن زبير رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء
وهي الحالقة اما اني لا اقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين والذي
نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون حتى تحابوا
الا ادلكم على ما تحابون افشوا السلام بينكم والثاني الافضاء
الى فعل المعاصي اذ لا يخلو الحاسد عن الغيبة والكذب والسب
والشماتة عادة طب عن ضمرة بن ثعلبة رضي الله عنه انه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما لم يتحاسدوا والثالث
حرمان الشفاعة طب عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزال الناس بخير انه قال ليس مني
ذو حسد ولا نميمة ولا كهانة ولا انا منه ثم تلا رسول الله
صلى الله عليه وسلم والذين يؤذون المؤمنين الاية ف

الرابع دخول النار ديلم عن ابن عمر وانس رضي الله عنهم انه قال
عليه الصلوة والسلام ستة يدخلون النار قبل الحساب بستة
قيل يا رسول الله من هم قال صلى الله عليه وسلم الامراء بالجور
والعرب بالعصبية والدهاقين بالكبر والتجار بالخيانة
واهل الرستاق بالجهل والعلماء بالحسد ولـ الخامس
الافضاء الى الضرار الغير فلذا امر الله تعالى بالاستعاذة من
شر الحاسد كما امرنا بالاستعاذة من شر الشيطان وقال
عليه الصلوة والسلام استعينوا على قضاء الحوايج بالكتمان
فان كل ذي نعمة محسود خرجه طط دينا عن معاذ رضي الله عنه
مرفوعا والسادس التعب والهم من غير فائدة بل مع وزر ومعصية
وقال ابن السماك رحمه الله تعالى لم ار ظالما اشبه بالمظلوم من
الحاسد نفس دائم وعقل هائم وغم لازم والسابع عمى القلب حتى
يكاد لا يفهم حكما من احكام الله تعالى قال سفيان رحمه الله
لا تكن حاسدا تكن سريع الفهم والثامن الحرمان والخذلان
فلا يكاد يظفر بمراده وينصر على عدوه فلذا قيل الحسود لا يسود
المبحث الثالث في العلاج العلمي والعملي الاول ان تعلم
ان الحسد ضرر عليك في الدنيا والدين وانه لا ضرر على

المحسود

المحسود بل ينتفع به فيهما اما ضرره لك في الدين فلانك
بالحسد سخطت قضاء الله تعالى وكرهت نعمته التي قسمها لعباده
وعدله واستنكرت ذلك وغششت رجلا من المؤمنين وتركت
نصحه والغش حرام والنصيحة واجبة واما في الدنيا فهم و
حزن وضيق نفس واما انه لا ضرر على المحسود فيهما فظاهر
لان النعمة لا تزول عنه بحسدك ولا يأثم به واما انتفاعه في
الاخرة فهو انه مظلوم من جهتك لا سيما اذا اخرجك الحسد
الى القول والفعل بالغيبة وهتك ستره والقدح فيه ونحوها
فهذه هدايا تهديها اليه فينتفع بها في الاخرة واما في الدنيا
فلان اهم اغراض الخلق مساءة الاعداء وغمهم الثاني العلاج العملي
ان يكلف نفسه نقيض مقتضاه فان بعثه على القدح فيه
كلف لسانه المدح له وان على التكبر عليه الزم نفسه التواضع
النعمة التي حسد فيها **المبحث الرابع** في العلاج العقلي وهو
يحتاج الى معرفة اسبابه ثم ازالتها وهي ستة الاول التعزز
وهو ان يثقل عليه ان يترفع عليه غيره فاذا اصاب بعض امثاله
ولاية او علما او مالا خاف ان يتكبر عليه وهو لا يطيق
تكبره ولا تسمح نفسه باحتمال صلفه وتفاخره عليه فليس

غرضان يتكبر عليه بل غرضان يدفع كبره ويرضى بمساواته و
زيادة ترفعه عليه من غير تكبر فان اراد عدم وصوله الى تلك النعمة
او زوالها مقيدة بالافضاء الى التكبر فليس بحسد لانه
وان مطلقا فحسد لعدم التيقن بالفساد وامكان التقييد
والثاني التكبر فان من في طبعه التكبر على انسان واستصغاره
واستخدامه فاذا نال النعمة خاف ان لا يحتمل تكبره ويترفع
عن متابعته وخدمته فيريد زوالها وعلاجه سبق والثالث
سببية نعمة الغير لفوت مقصوده وذلك يختص بمتزاحمين
على مقصود واحد فان كل واحد يحسد صاحبه في كل نعمة
يكون عونا له في الانفراد بمقصوده فهذا الحسد
يكون بين الامثال والاقران كالضرات والاخوة يقصدون
المنزلة في قلب الزوج والابوين وتلامذة استاذ واحد
ومريدي شيخ واحد وندماء الملك وخواصه ووعاظ بلدة
واحدة وطلاب ولاية وقضاء وتدريس وتولية اوقاف
او جهة من جهاتها ومنشأ لحب المال و الرياسة والرابع
محض حب الرياسة كمن يريد ان يكون عديم النظير في
فن من الفنون ويغلب عليه حب الثناء فاذا سمع بنظير له في

اقصى

اقصى العالم ساءه ذلك واحب موته وزوال النعمة التي
بها يشاركه في المنزلة من شجاعة او علم او عبادة او صناعة او
جمال او ثروة والخامس خبث النفس وشحها بالخير
لعباد الله تعالى فانه يجد من لا يشتغل برياسة وتكبر وطلب مال
اذا وصف عنده حسن حال عبد في نعمة يشق عليه ذلك واذا
وصف له اضطراب امور الناس وادبارهم وفوات مقاصدهم
فرح به فهو ابدا يحب الادبار لغيرهم ويبخل بنعمة الله تعالى
على عباده الذين ليس بينهم وبينه عداوة ولا رابطة وهذا
لخبث الحسد واعسر ازالة وعلاجها لانه طبع وجبلة يكاد
يستحيل في العادة زواله والسادس الحقد وهو السادس عشر
من آفات القلب وفيه ثلث مقالات المقالة الاولى في تفسيره
وحكمه وهو ان يلزم نفسه استثقال احد والنفار عنه وبغضه
له وارادة الشر وحكمه ان لم يكن بظلم اصابه منه بل بحق
وعدل كالامر بالمعروف والنهي عن المنكر فحرام وان كان بسبب
ظلم فان لم يقدر على اخذ الحق فله التأخر الى يوم القيمة و
العفو وهو افضل قال الله تعالى وان تعفوا اقرب للتقوى
خذ العفو والعافين عن الناس وليعفوا وليصفحوا الا

في اوائل الاعراف — في اواسط ال عمران — في سورة النور

تحبون ان يغفر الله لكم م ت عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا
بعفو الا عزا وما تواضع عبد الا رفعه الله تعالى وان قدر فله
العفو ايضا وهذا افضل من العفو الاول والانتصار اي
استيفاء حقه من غير زيادة وهو العدل والمفضول لكن قد يكون
افضل من العفو بعارض مثل كون العفو سببا لتكثير ظلمه
والانتصار لتقليله او هدمه او نحو ذلك وان زاد فجور
وظلم قال الله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما
عليهم من سبيل الى الامور ولا يجرمنكم شنآن قوم على ان لا
تعدلوا. المقالة الثانية في غوائله وهي احد عشر الاول
الحسد والثاني الشماتة بما اصابه من البلاء اي الفرح والسرور
والضحك به وهي السابع عشر ت عن واثلة بن الاسقع رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تظهر الشماتة
باخيك فيعافيه الله تعالى ويبتليك فالفرح بمصيبة العدو
مذموم جدا خصوصا اذا حملها على كرامة نفسه واجابة دعائه
بل عليه ان يخاف ان يكون مكر الله ويحزن ويدعو ما زاله بلوته
وان يخلفه الله خيرا مما فات الا ان يكون ظالما فاصابه

بلاء

بلاء عنعه من الظلم ويكون لغيره من الظلمة عبرة ونكالا
ففرح بزوال الظلم والثالث الهجرة فوق ثلاث ايام وهو الثامن
عشر م د عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام
لا يحل لمؤمن ان يهجر مؤمنا فوق ثلث فاذا مرت به ثلث فليلقه
وليسلم عليه فان رد عليه فقد اشتركا في الاجر وان لم يرد
عليه فقد باء بالاثم وزاد في رواية فمن هجر فوق ثلث
دخل النار وهذا محمول على الهجر لاجل الدنيا واما لاجل الا
خرة والمعصية والتاديب فجائز بل مستحب من غير تقدير
لوروده عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والصحابة رضي الله
عنهم والرابع استصغاره وهو التكبر وقد مر والخامس
اضافته الى الكذب عليه والسادس الغيبة والسابع
افشاء سره والثامن الاستهزاء به والتاسع الايذاء
بغير حق ولو كان منه والعاشر منع حقه من صلة رحم و
قضاء دين ورد مظلمة والحادي عشر منعه مغفرة
صاحبه طب عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثلاث من لم يكن فيه واحدة منهن فان الله
يغفر لما سوى ذلك لمن يشاء من مات لا يشرك بالله شيئا

ومن لم يكن ساحرا من السحرة ومن لم يحقد على أخيه (د طب) عن جابر
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعرض الأعمال
يوم الاثنين والخميس فمن مستغفر فيغفر له ومن تائب فيتاب
عليه ويرد أهل الضغائن بضغائنهم حتى يتوبوا (طط) عن معاذ
بن جبل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن يطلع الله
تعالى إلى جميع خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه
إلا لمشرك أو مشاحن وفي رواية (هق) عن عائشة رضي الله
عنها ويؤخر أهل الحقد كما هم المقالة الثالثة في سبب الحقد
وهو الغضب فإنه إذا لزم كظمه لعجزه عن التشفي في الحال رجع
إلى الباطن واحتقن فيه فصار حقدا وفيه خمس مقامات
المقام الأول في تفسير الغضب وأقسامه اعلم أن الغضب
وهو غليان دم القلب لدفع المؤذيات قبل وقوعها
ولطلب التشفي والانتقام بعد وصولها ليس بمذموم بل
هو لازم به يحفظ الدين والدنيا ومنه الشجاعة المحمودة
عقلا وشرعا وعرفا وإنما المذموم طرفاه تفريطه وضعفه
المسمى بالجبن وهو التاسع عشر وذلك مذموم جدا لأنه
يثمر عدم الغيرة أو قلة الحمية على الزوجة والأقرباء وخسة

النفس واحتمال الذل والضيم في غير محله والخور والسكوت
عند مشاهدة المنكرات قال الله تعالى وليجدوا فيكم غلظة
ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله أشداء على الكفار رحماء
بينهم الآية (هو طط) عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه قال خير أمتي أحداؤها وقدرته في الغيرة فينبغي
أن يعالج نفسه بإيقاعها فيما يخاف ويفر منه ويتكلف مرة
بعد أخرى واستماع غوائل الجبن وفوائد الشجاعة ونحو
كثيرها مرارا أو كرارا حتى يزول ويقوى غضبه وإفراطه و
زيادته وغلبته وسرعته وشدته المسمى بالتهور وهو العشرون
ويثمر الحدة والعنف وضده الحلم وهو ملكة الطمأنينة عند
محركات الغضب وعدم هيجانه لأسباب قوي ويمكن دفعه
عنه بلا تعب ويثمر اللين والرفق والتهور مرض عظيم الضرر
صعب العلاج فلا بد من شدة المجاهدة والتشمر والسعي فيه
فعلاجه بأربعة أشياء بالعلم والعمل وإزالة السبب وتحصيل
الضد فلنبين كل واحد منها بمقام على حدة المقام الثاني في
العلاج العلمي وهو نافع قبله وحين الهيجان إن تذكر والتذكر
إن لم يشتد جدا وإلا فلا يفيد بل قد يضر ويكون كالوقود

وهو معرفة آفاته وفوائد كظم الغيظ أما آفاته فاربعة
الأول إفساد رأس الطاعات هق طك عن بهز بن حكيم عن
أبيه عن جده رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
قال الغضب يفسد الإيمان كما يفسد الصبر العسل المراد
الغضب فيما لا ينبغي أو فوق ما ينبغي أكثر واشتد مما
ينبغي فهو التهور وكثير ما يطلق الغضب عليه لأن أصل
الغضب لما مر أنه لازم وقد صدر عن النبي صلى الله عليه
وسلم مرارا غضبه بحق ووجه فساده الإيمان أنه كثيرا ما
يصدر عن شدة الغضب قول أو فعل يوجب الكفر والثاني
خوف المكافأة من الله تعالى فان قدرة الله تعالى عليك أعظم
من قدرتك على هذا الإنسان فلو أمضيت غضبك عليه لم تأمن
من أن يمضي الله تعالى غضبه عليك يوم القيمة والثالث حصول
العداوة فيتشمر العدو لمقابلتك والسعي في هدم
أغراضك والشماتة بمصائبك فيتشوش عليك معاشك
ومعادك فلا تتفرغ للعلم والعمل والرابع قبح صورتك
عند الغضب ومشابهتك للكلب الضاري والسبع العادي
وأما فوائد كظم الغيظ فسبعة الأول إعداد الجنة له قال

تعالى والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والثاني
التخيير في الحور العين د ت عن سهل بن سعد رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كظم غيظا وهو
يستطيع أن ينفذه دعاه الله تعالى يوم القيمة على رؤوس الخلائق
حتى يخيره في أي حور شاء والثالث دفع عذاب الله تعالى
طب عن أنس رضي الله عنه أنه قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم من دفع غضبه دفع الله عنه عذابه والرابع أعظم
الأجر مج عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ما من جرعة أعظم أجرا عند الله تعالى
من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله تعالى والخامس
حفظ الله تعالى والسادس رحمته تعالى والسابع محبته
تعالى حك عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ثلث من كن فيه آواه الله تعالى في كنفه وستر عليه
برحمته وأدخله في محبته من إذا أعطي شكر وإذا قدر غفر
وإذا غضب فتر هذه الفوائد بمجرد الكظم وأما إذا عفا
معه فأكثر وأعظم فإنك إذا عفوت مع عجزك لحيلتك
فالله تعالى أولى بأن يعفو مع قدرته وغناه ويدل عليه

قوله تعالى وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم
المقام الثالث في العلاج العملي بعد الهيجان وهو
اربعة اشياء الاول التوضؤ د عن عطية رضي الله عنه
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغضب من
الشيطان فان الشيطان خلق من النار وانما تطفأ
النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ والثاني
الجلوس والاضطجاع د عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال
لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غضب احدكم وهو
قائم فليجلس فان ذهب عنه الغضب والا فليضطجع والثالث
الاستعاذة خ م عن سليمان بن صرد رضي الله عنه انه
قال استب رجلان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن
عنده فبينما يسب احدهما صاحبه مغضبا قد احمر وجهه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة
لو قالها لذهب عنه الذي يجد لو قال اعوذ بالله من
الشيطان الرجيم ذهب عنه ما يجد والرابع دعاء مخصوص
سني عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دخل علينا
النبي صلى الله عليه وسلم وانا غضبى فاخذ بطرف المفصل

من انفي فعركه ثم قال يا عويش قولي اللهم اغفر لي ذنبي
واذهب غيظ قلبي واجرني من الشيطان الرجيم
المقام الرابع في العلاج القلعي وهو بازاء الثالث
هو الحرص على الجاه والتكبر والعجب وصاحب احد هذه
يغضب بادنى شيء يوهم نقصا فيه مما لا يغضب به غيره
عادة وعلاجها ما سبق والمزاح والهزل والهزء والتعيير
والمماراة والمضادة والظلم بالقول كالكذب عليه
والغيبة والنميمة والشتم او بالفعل كالضرب واخذ
المال ومنع حقه وهذه الاشياء تورث الغضب لاكثر الناس
فعليك الاجتناب منها الا ان يستقر تحمله وحلمه فلا باس
حينئذ بما احل منها قليلا واما اذا صدر عن غيرك فيك فعليك
الحلم والعفو فان لم تقدر فالصبر والكظم والانتصار و
ان لم تقدر فلا تذهب ولا تجلس في مظانها وان وقعت
بغتة ففر فرارك من الاسد واحوال هذه الاشياء يجيء
ان شاء الله تعالى ومن اشد بواعث الغضب عند الجهال
تسميتهم اياه شجاعة ورجولية وعزة نفس وكبر همة و
غيرة وحمية حتى تميل النفس اليه وتستحسنه وقد يتاكد ذلك

لحكايات شدّة الغضب للأكابر في معرض المدح والنفوس
مائلة الى التشبّه بالأكابر وهذا خطاء وجهل بل هو مرض
قلب ونقصان عقل الا يرى ان المريض اسرع غضبا من
الصحيح والمراة من الرجل والشيخ من الكهل ومنه الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر خصوصا اذا كان بالحدّة و
العنف وعدم الاضافة الى الشارع وفي الملاء فظن
المخاطب انه من عند المتكلم لا الشارع وانه يريد به الهز
والطعن لا النصح فيغضب بجهله فالواجب التكلم باللين
والرفق والاضافة الى الشارع وفي السر ان امكن وتعليم
الشرايع واما اذا غضب مع العلم فمن الرياء او الكبر
او العجب ومنه الظن الخطاء وعدم فهم مراد المتكلم فعلى
المتكلم التبيين والتفسير والاحتراز عن الاجمال في
كلامه وحتما لا الاذى وعلى السامع التثبت والتامل
وحسن الظن بالمؤمنين وان اشتبه فالاستفسار لا
العجلة وسوء الظن ومنه الفعل الضار الصادر
خطاء كمن يرمي الى صيد فيقع على انسان او ماله فيتلف
فعليه التثبت والاحتياط وعلى المجني عليه العفو وان لم يقدر

فالتضمين

فالتضمين على وفق الشرع لا التهور ومنه حب الدنيا
والحرص عليها فان الرجل قد يسئل عن شيء فلا
فيغضب ويجيء علاجه ان شاء الله تعالى فان كان غضبه
لمجرد رد كلامه وعدم اجابته فمن التكبر او العجب
عند رد شفاعته في امر مباح او حرام ومنه الغدر وهو نقض
العهد والميثاق بلا ايذان وهو الحادي والعشرون من آفات
القلب م عن الخدري رضي الله عنه انه عليه الصلوة والسلام
قال لكل غادر لواء عند استه يرفع له بقدر غدره وهو
حرام وضده واجب وهو حفظ العهد وعند الحاجة
الى نقضه وجب ايذانه ومنه الخيانة وهي الثاني والعشرون
وهو ايضا حرام وضدها وهو الامانة واجب حد ز طط حب
عن انس رضي الله عنه انه قال قلما خطبنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا قال لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له
ويجري الامانة والخيانة في القول ايضا د عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام المستشار
مؤتمن ومن افتى بغير علم كان اثمه على من افتاه ومن اشار
على اخيه بامر يعلم ان الرشد في غيره فقد خانه ومنه خلف

الوعد وهو الثالث والعشرون وضده انجاز الوعد
والوفاء به قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لم تقولون
ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون
م عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اية المنافق ثلث وان صام وصلى وزعم انه
مسلم اذا حدث كذب واذا وعد خلف واذا اؤتمن
خان خ م عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنه انه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اربع من كن فيه كان منافقا خالصا
ومن كانت فيه خصلت منها كان فيه خصلة من النفاق
حتى يدعها اذا اؤتمن خان واذا حدث كذب واذا
عاهد غدر واذا خاصم فجر فالوعد بنية الخلف كذب
عمد حرام واما بنية الوفاء فجائز ثم انهم انه لا يجب عند
اكثر العلماء بل يستحب فيكون خلفه مكروها تنزيها
بدليل قوله عليه الصلوة والسلام اذا وعد الرجل ونوى
ان يفي فلم يف به فلا جناح عليه وفي رواية فلا اثم عليه
رواه ت د عن زيد بن ارقم رضي الله عنه وعند الامام احمد
ومن تبعه الوفاء واجب والخلف حرام مطلقا ففيه شبهة

الخلف وآية النفاق وشأن السالك الاجتناب عن الخلاف والاخذ
بالوفاق ومنه التكلم وعرض الحاجة بمشغول بمهم او مهموم
او مغموم او محزون ومنه ما صدر من صبي او مجنون او
حيوان مما يتاذى به كبكاء كثير وشتم وعثار فيغضب
فربما يشتم ويضرب ويلعن وهذا من اقبح انواع الغضب
ومنشاؤه خبث الطبع واقبح من هذا من يغضب على جماد
بسقوط او عدم قراره او عدم انقطاعه او انكساره او
نحوه فيغضب ويشتم بل ربما يضربه ويتلفه مع علمه بانه
لا حياة له ولا شعور ولا تاذي ومنه يغضب على فعل نفسه
كالعثار وعدم احساس شيء فيسب نفسه ويلعنه ويضربه
بخلاف من يغضب على نفسه لعصيانه الله تعالى او كسله او تركه بعض
النوافل فيحمل عليها امورا شاقة وربما يحلف او ينذر وهذا
حسن وغيرة دينية واقبح من هذا كله من يغضب على الله تعالى في
اوامره ونواهيه او على الرسول في سننه وكثيرا ما يقع هذا بعد
الغضب على شيء وقول غيره له هذا امر الله او نهيه او سنة
نبيه فلذا قال عليه الصلوة والسلام الغضب يفسد الايمان فنعوذ
بالله تعالى من شرور انفسنا ولعل الغضب عنده وتر المعاصي

في الدين

والمنكرات فمحمود لانه غضب في الله تعالى وحمية ولكن
بشرط الاعتدال وعدم تجاوز الحد المشروع وهي في القول كيا
كافر ويا منافق ويا زاني ويا لوطي ويا سارق فان كلها
حرام فيكون تهورا بل يكتفي بنحو يا جاهل ويا احمق ان احتيج
اليه وفي الفعل كالضرب الشديد والجارح والمتلف
بل يكتفي بنحو الجذب والتفريق بينه وبين المعصية الا ان
لا يمكن بدون الضرب فيقتصر على قدر الضرورة وكثير
من المحتسبين يخطاؤن في هذا فيفرطون في الحسبة فلا يفي
خيرهم شرهم المقام الخامس في الحلم هو افضل من كظم الغيظ
لانه تحلم بعد هيجان الغضب محتاج الى مجاهدة كثيرة و
الحلم عدم الهيجان وهو دال على كمال العقل وانكسار قوة
الغضب وخضوعه للعقل وفيه ثلث مقاصد المقصد الاول
في فوائد الحلم وهي اربعة الاول محبة الله تعالى على من اغضب حلم
عن عائشة رضي الله عنها انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول وجبت محبة الله تعالى على من اغضب فحلم طب عن فاطمة رضي
الله عنها عليها السلام انه قال ان الله تعالى يحب الحيي الحليم المتعفف ويبغض
البذي الفاحش السائل الملحف والثاني كونه زينة ومطلوبا

لحمه

لحمه عليه الصلوة والسلام دينا عن ابن عيينة رضي الله عنه انه قال
كان من دعاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم اغنني
بالعلم وزيني بالحلم وكرمني بالتقوى وجملني بالعافية
والثالث كونه قرين العلم ومامورا به سيق عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلبوا العلم
واطلبوا مع العلم السكينة والحلم لينوا لمن تعلمون ولمن تتعلمون
منه ولا تكونوا من جبابرة العلماء فيغلب جهلكم حلمكم والرابع
رفع الدرجات وشرف البنيان طبر عن عبادة بن الصامت
رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انبئكم
بما يشرف الله تعالى به البنيان ويرفع به الدرجات قالوا نعم يا رسول الله
قال تحلم على من جهل عليك وتعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك
وتصل من قطعك المقصد الثاني في فوائد ثمراته اعني اللين
والرفق وهي خمسة الاول حرمة النار عليه ت عن ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم
بمن يحرم على النار ومن يحرم عليه النار على كل قريب هين
سهل والثاني اليمن طط هق عن عائشة رضي الله عنها انه
قال عليه الصلوة والسلام الرفق يمن والخرق شوم والثالث

عدم الحرمان عن الخير د عن جرير رضي الله عنه انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يحرم الرفق يحرم الخير
كله والرابع زين صاحبه والخامس محبة الله تعالى له م عن
عايشة رضي الله عنها ان النبي عليه الصلوة والسلام قال
ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع عن شيء
الا شانه وفي رواية ان الله تعالى يحب الرفق ويعطي على
الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه المقصد
الثالث في طريق تحصيل الحلم وهو التحلم اعني حمل النفس
على كظم الغيظ مرة بعد اخرى بالتكلف حتى يكون ملكة وطبعا
مسمى بالحلم طب قط عن ابي الدرداء رضي الله عنه انه قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما العلم بالتعلم والحلم بالتحلم
ومن يتحر الخير يعطه ومن يتوق الشر يوقه وعن بعض السلف رحمه الله
اني حصلت الحلم بمساكنة متهور بذي اللسان مدة
مديدة وكنت اصبر على اذاه واكظم غيظي حتى صار ملكة وهكذا
طريق تحصيل كل خلق حسن كالتواضع والسخاء والشجاعة
اعني الممارسة الكثيرة على ترك مقتضاه والعمل بضده الى
ان يزول تلك الملكة الردية باذن الله تعالى الرابع والعشرون

سوء

سوء الظن بالله تعالى وبالمؤمنين لمجرد الوهم والشك فانه
حرام قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن
ان بعض الظن اثم م عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال عليه
الصلوة والسلام قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث
ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا
تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا كما امركم الله
المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ههنا
ثلثا ويشير الى صدره بحسب امرء من الشر ان يحقر اخاه المسلم
وكل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله ان الله تعالى
لا ينظر الى اجسادكم ولا الى صوركم واعمالكم ولكن ينظر
الى قلوبكم وزاد في رواية ولا تناجشوا وزاد خ ولا
يخطب الرجل على خطبة اخيه حتى ينكح او يترك واما اهل
المعصية والفسق المجاهرين او دل عليه قراين تفيد غلبة الظن
فعلينا ان نبغضهم في الله تعالى فليس من سوء الظن في شيء
ويدل على هذا قوله تعالى فما لكم في المنافقين فئتين الآية وعلى
الاول انما يحرم اذا ظهر اثره على الجوارح قال سفيان الثوري
رحمه الله الظن ظنان احدهما اثم وهو ان يظن ويتكلم به

والآخر ليس باثم وهو ان يظن ولا يتكلم وهذا هو المختار و
قد سبق في الحسد وضد سوء الظن حسن الظن بالله تعالى
وبالمؤمنين اما الاول فواجب م عن جابر رضي الله عنه انه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن
بالله تعالى خ م ت عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا قال الله عز
وجل انا عند ظن عبدي بي د عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حسن الظن من حسن العبادة
حل حب هق عن واثلة رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى انا عند ظن عبدي ان ظن
خيرا فله وان ظن شرا فله طب عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال
والذي لا اله غيره لا يحسن عبد بالله الظن الا اعطاه ظنه
وذلك بان الخير بيده هق عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امر الله بعبد الى النار فلما
وقف على شفتها التفت فقال اما والله يا رب ان كان
ظني بك الحسن فقال الله تعالى ردوه انا عند ظن عبدي
واما الثاني فمندوب اليه فيما يشك من امرهم ويحتمل الصلاح
والفساد خصوصا في المسلم الظاهر العدالة فحمله على الفساد

حرام

حرام وعلى الصلاح مستحب الخامس والعشرون التطير
والطيرة وهو التشاؤم وهو حرام د عن ابن مسعود رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الطيرة شرك
ثلثا وما منا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل خ عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا
طيرة ولا هامة ولا صفر وزاد في رواية وفر من المجذوم كما
تفر من الاسد د عن قطن بن قبيصة عن ابيه رضي الله عنهما
انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العيافة
والطيرة والطرق من الجبت ع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم
في ثلث في الفرس والمرأة والدار وفي رواية قال ذكروا
الشوم عند النبي عليه الصلوة والسلام فقال ان كان الشوم
في شيء ففي الدار والمرأة والفرس د عن انس رضي الله عنه
انه قال رجل يا رسول الله انا كنا في دار كثير فيها عددنا
وكثير فيها اموالنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذروها
ذميمة اختلفوا في تطبيق قوله عليه الصلوة والسلام انما الشوم
في ثلث لعموم قوله عليه الصلوة والسلام الطيرة شرك ولا طيرة

فتحولنا الى دار اخرى
فقل فيها عددنا وقلت
فيها اموالنا

قال بعضهم شوم الثلث بطريق الفرض بدليل الرواية الاخرى
وبعضهم شوم المرءة سوء خلقها وشوم الفرس شموسها
وشوم الدار ضيقها وسوء جارها وقيل شوم المرءة غلاء
مهرها وقيل ان لا تلد وشوم الفرس ان لا يغزى عليها
وبعضهم ان هذه الثلثة مخصوصة من الطيرة ويقويه
قوله عليه الصلوة والسلام في الحديث الاخر ذروها ذميمة
ويكون شومها باذن الله تعالى وبخاصة وضعها فيها كالادوية
المضرة والعين لا بطبعها وكذا اختلفوا في تطبيق قوله عليه
الصلوة والسلام وفر من المجذوم وقوله عليه الصلوة والسلام
لا يورد ممرض على مصح خرجه خ م عن ابي هريرة رضي الله عنه
لعموم قوله عليه الصلوة والسلام لا عدوى اكثرهم حملوا الاولين
على صيانة الاعتقاد كما في الطاعون وبعضهم على ان المنفى
التعدية بالطبع كما يعتقده اصحاب الطبيعة واما باذن الله
تعالى وخلقه فجائز وارتضاه الامام التوربشتي رحمه الله
لما فيه من التوفيق بين الاحاديث وبينها وبين قول الاطباء
حيث ذهبوا الى ان العلل السبع تعدي الجذام والجرب و
الجدري والحصبة والبخر والرمد والامراض الوبائية وضد

الفال وهو مستحب خ م عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى
عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفال قالوا وما
الفال قال كلمة طيبة ت عن انس رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد
يا نجيح د عن عروة بن عامر رضي الله عنه انه ذكرت الطيرة
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احسنها الفال ولا
ترد مسلما واذا رأى احدكم ما يكره فليقل اللهم لا ياتي
بالحسنات الا انت ولا يدفع السيئات الا انت ولا حول
ولا قوة الا بك فظهر ان المراد بالفال المحمود ليس الفال
الذي يفعل في زماننا مما يسمونه فال القرآن وفال دانيال
ونحوهما بل هي من قبيل الاستقسام بالازلام فلا يجوز استعمالها و
اعتقادها حقا كيف وان فيها الخبر عن الغيب والتطير
بالقرآن العظيم نعوذ بالله تعالى وانما الفال التيمن والتبرك
بالكلمة الموافقة للمراد لما قال عليه الصلوة والسلام كيا راشد ويا نجيح
ويلحق بها رؤية الصالحين والايام الشريفة ونحوهما فليس
فيه الحكم على الغيب بل مجرد طلب الخير ورجاء حصول المراد و
البشارة من الله تعالى • السادس والعشرون • البخل

والتقتير وهو ملكة امساك المال حيث يبذل له بحكم الشرع
والمروة وهو ترك المضايقة والاستقصاء في المحقرات
وذلك يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال من الاقا
والاجانب والغنى والفقير ونحو ذلك واشد البخل
الامساك عن نفسه بان لا يسمح ان ياكل او يلبس او يتداوى
قيل يسمى شحا والسابع والعشرون الاسراف والتبذير و
هو ملكة بذل المال حيث يجب امساكه بحكم الشرع والمروة و
هي رغبة صادقة للنفس في الافادة بقدر ما يمكن والفتوة
اخص منها وهي كف الاذى وبذل الندى والصفح عن العثرات
وستر العورات وهما في مخالفة الشرع حرامان وفي مخالفة
المروة مكروهان تنزيها وضدهما وهو الوسط بين ذينك
الطرفين التفريط والافراط مع الميل الى البذل السخاء و
الجود فهو ملكة بذل المال زائدا على الواجب لنيل الثواب و
فضيلة الجود وتطهير النفس عن رذالة البخل لا لغرض
مع الاحتراز عن الاسراف قال الله تعالى ولا تجعل يدك
مغلولة الى عنقك الاية والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم
يقتروا وكان بين ذلك قواما واعلى السخاء الايثار وهو

بذل

بذل المال مع الحاجة قال الله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو
كان بهم خصاصة الاية حب شخ عن ابن عمر رضي الله عنه
انه قال عليه الصلوة والسلام ايما امرئ اشتهى شهوة فرد شهوته
واثر على نفسه غفر له هق عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة ايام متوالية
ولو شئنا لشبعنا ولكنه كان يؤثر على نفسه قطن عن ابن
عمر رضي الله عنهما انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
طعام الجواد دواء وطعام البخيل داء شخ عن عائشة رضي الله
عنها انها قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما جبل ولي
الله الا على السخاء وحسن الخلق قط عن ابي هريرة رضي الله عنه
السخاء شجرة في الجنة فمن كان سخيا اخذ بغصن منها فلم يتركه
ذلك الغصن حتى يدخله الجنة والشح شجرة في النار فمن
كان شحيحا اخذ بغصن منها فلم يتركه ذلك الغصن حتى
يدخله النار شخ ت عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال السخي قريب من الله تعالى قريب من الناس
قريب من الجنة بعيد من النار والبخيل بعيد من الله تعالى بعيد
من الناس بعيد من الجنة قريب من النار وجاهل سخي

انه ع قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

احبّ الى الله تعالى من عابد بخيل شبخ عن ابن عبّاس رضي الله
عنهما انّه قال سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول
السّخاء خلق الله تعالى الاعظم شبخ عن ابي هريرة رضي الله
عنه انّه عن النّبيّ عليه الصّلوة والسّلام انّه قال الا انّ
كلّ جواد في الجنّة حتم على الله تعالى وبخل على ربّه وليس الجواد
من اخذ حرامًا وانفق اسرافًا ومن البخيل قال الجواد من
جاد بحقوق الله تعالى في ماله والبخيل من منع حقوق الله تعالى وبخل
على ربّه وليس الجواد من اخذ حرامًا وانفق اسرافًا وامّا البخل
ففيه مبحثان • المبحث الاوّل في غوائله وسببه وآفاته
امّا الاوّل فقد قال الله تعالى ولا يحسبنّ الّذين يبخلون
بما اتيهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شرّ لهم سيطوّقون
ما بخلوا به يوم القيمة الاية ت عن الخدري رضي الله عنه
انّه قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم خصلتان لا تجتمعان
في مؤمن البخل وسوء الخلق ت عن الصّدّيق رضي الله عنه
ان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال لا يدخل الجنّة خبّ
ولا بخيل ولا منّان د عن ابي هريرة رضي الله عنه انّه قال
رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال شرّ ما في الرّجل شحّ هالع وجبن

خالع

خالع طب عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه انّه قال عليه الصّلوة
والسّلام صلاح اوّل هذه الامّة بالزّهادة واليقين و
هلاك آخرها بالبخل والامل وامّا سبب البخل فحبّ المال
للتّصدّق في قوام البدن واقامة الواجب وهو التّامن والعزّ
وهو للحرام حرام وللحلال لا ولكنّه مذموم قال الله تعالى انّما
اموالكم واولادكم فتنة والله عنده اجر عظيم طب عن عبد
الرّحمن بن عوف رضي الله عنه انّه قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم
قال الشّيطان لن يسلم منّي صاحب المال من احدى ثلث اغدو عليه
بهنّ واروح اخذه من غير حلّه وانفاقه في غير حقّه واحبّه
اليه فيمنعه من حقّه ت عن ابي هريرة رضي الله عنه انّه قال رسول
الله صلّى الله عليه وسلّم لعن عبد الدّينار ولعن عبد الدّرهم ت
عن كعب رضي الله عنه انّه سمع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول
انّ لكلّ امّة فتنة وانّ فتنة امّتي المال • المبحث الثّاني
في سبب حبّ المال وعلاجه وسببه ثلثة حبّ الاولاد
والاقارب وعلاجه ان يتذكّر انّ الّذي خلقه خلق معها
رزقها وكم من ولد لم يرث عن ابيه مالًا وحاله احسن ممّن
ورث وانّهم ان كانوا اتقياء فيكفيهم الله تعالى وان كانوا فسقة

فيستعينون بماله على المعصية ويرجع مظلمته عليه ان علم و
ظن والثاني التلذذ بوجود المال ورؤيته وتقليبه بيده و
قدرته عليه فلو تسمح نفسه بان ياكل او يتصدق منه وهذا
مرض للقلب غير العلاج لا سيما في كبير السن فان قبل العلاج
فبكثرة التامل فيما ورد من ذم البخل والبخلاء ونفور الطبع
عنهم وذم المال وآفاته ومدح السخاء والزهد والبذل
تكلفا حتى يصير طبعا. والثالث حب الشهوة واللذات
العاجلة قبل الموت التي لا وصول لها الا بالمال وهو المسمى
بحب الدنيا. وهو التاسع والعشرون • مع طول الامل
وعلاج طول الامل كثرة ذكر الموت وغوائله وقد سبق واما حب الدنيا فان كان
من الحرام فحرام وان كان من الحلال فلا ولكنه مذموم جدا
وفيه مقالتان المقالة الاولى في ذمه وغوائله قال الله تعالى
اعلموا انما الحيوة الدنيا لعب ولهو الاية ت عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله تعالى وما والاه
وعالم ومتعلم ت عن سهل بن سعد رضي الله عنه انه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لو كانت الدنيا تعدل عند الله تعالى

جناح

جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء دنيا عن ابن عمر رضي
عنهما انه قال عليه الصلوة والسلام لا يصيب عبد من الدنيا شيئا
الا نقص من درجاته عند الله تعالى وان كان عليه كريما حد ب
حك هق عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من احب دنياه اضر باخرته ومن احب آخرته اضر
بدنياه فآثروا ما يبقى على ما يفنى هق عن انس رضي الله عنه
انه عليه الصلوة والسلام قال هل من احد يمشي على الماء الا
ابتلت قدماه قالوا لا يا رسول الله قال كذلك صاحب
الدنيا لا يسلم من الذنوب حد عن عائشة رضي الله عنها
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا دار من لا دار
له ولها يجمع من لا عقل له هق دنيا عن الحسن البصري
رحمه الله انه قال عليه الصلوة والسلام حب الدنيا راس كل
خطيئة هق دنيا عن موسى بن يسار رضي الله عنه انه قال
عليه الصلوة والسلام ان الله تعالى لم يخلق خلقا ابغض اليه
من الدنيا وانه منذ خلقها لم ينظر اليها هق دنيا عن علي
رضي الله عنه انه قال الدنيا حلالها حساب وحرامها
النار طب عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة

والسلام

من بني فوق ما يكفيه كلف ان يحمله يوم القيمة طط عن ابن بشير
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اراد
الله بعبد هوانا انفق ماله في البنيان فآفاتها كونها
عدوة الله وجيفة ملعونة وصادة عن عبادة الله تعالى
ومفضية الى المعاصي والمناهي وحط الدرجات وشدة
الحساب بل العذاب في الآخرة وقلة غنائها وكثرة عنائها
وسرعة فنائها وخسة شركائها المقالة الثانية في
ثمراته وذمها وضده ومدحه وفيه مقامان المقام الاول
في ثمراته اعلم ان حب المال والدنيا يورث الحرص المذموم
وهو التلون وهو يورث التشمر واستغراق الاوقات للصناعات
والتجارات والطمع فيما ايدي الناس وهذا شر من الاول
وقد سبق تفسيره وضده ت عن انس رضي الله عنه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من كانت الآخرة همه جعل الله غناه في
قلبه وجمع عليه شمله واتته الدنيا وهي راغمة ومن كانت الدنيا
همه جعل الله فقره بين عينيه وفرق عليه شمله ولم ياته من
الدنيا الا ما قدر له وزاد في رواية فلا يمسي الا فقيرا و
لا يصبح الا فقيرا ذ عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله

عليه وسلم انه قال ينادي مناد دعوا الدنيا لاهلها ثلاثا
من اخذ الدنيا اكثر مما يكفيه اخذ حتفه وهو لا يشعر
خ م عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يهرم ابن ادم ويشب منه اثنان الحرص على المال والحرص
على العمر خ م عن انس رضي الله عنه انه قال رسول الله عليه
الصلوة والسلام لو كان لابن ادم واديان من مال لابتغى لهما
ثالثا ولا يملأ جوف ابن ادم الا التراب ويتوب الله على
من تاب المقام الثاني في ضد حب الدنيا وضد الحرص
ومدحهما ضد الاول الزهد اعني كراهة الدنيا وبرودتها
على القلب وضد الثاني القناعة وهو الاكتفاء باليسير
من الدنيا بلا طلب الزيادة طب عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الزهد في الدنيا
يريح القلب والجسد دنيا عن الضحاك رضي الله عنه انه قال
اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله من ازهد
الناس قال من لم ينس القبر والبلى وترك زينة الدنيا
واثر ما يبقى على ما يفنى ولم يعد غدا من ايامه وعد نفسه
من الموتى خ م عن ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال ليس الغنى من كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس
م عن ابن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال قد افلح من اسلم ورزق كفافا وقنعه الله بما آتاه م
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال عليه الصلوة والسلام اللهم
اجعل قوت آل محمد كفافا ت عن ابي ذر رضي الله عنه
انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليست
الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال ولا اضاعة المال ولكن
الزهد ان يكون بما في يد الله اوثق منك بما في يدك وان
يكون في ثواب المصيبة اذا اصبت بها ارغب منك فيها
لو انها بقيت لك ولنذكر ما ورد في مدح الفقر فانه معدود
من جملة اسباب الزهد ت عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء
بخمس مائة عام نصف يوم خ م عن ابن عباس رضي الله عنه
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلعت في الجنة
فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر
اهلها النساء ج عن عمران بن حصين رضي الله عنه
انه عليه الصلوة والسلام قال ان الله يحب الفقير المتعفف

ابا

ابا العيال طب عن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة
والسلام لبلال رضي الله عنه مت فقيرا ولا تمت غنيا طب طس
عن ابي الدرداء انه لم يكن ينخل لرسول الله صلى الله عليه وسلم
النقيق ولم يكن له الا قميص واحد طب عن عائشة رضي الله
عنها انه كان لا يبقى على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم
من خبز الشعير قليل ولا كثير ط عن انس رضي الله عنه قال
رايت عمر رضي الله عنه وهو يومئذ امير المؤمنين وقد رقع
بين كتفيه برقاع ثلث لبد بعضها على بعض ت عن ابي
طلحة رضي الله عنهما انه قال شكونا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم الجوع ورفعنا ثيابنا عن حجر حجر الى بطوننا فرفع
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حجرين خ م عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت كان ياتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارا
انما هو التمر والماء الا ان نؤتى باللحيم وفي رواية ما شبع
آل محمد عليه السلام من خبز البر ثلثا حتى مضى بسبيله وفي اخرى
ما شبع آل محمد من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض رسول
الله صلى الله عليه وسلم ن عن ابي الدرداء رضي الله عنه
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بين ايديكم عقبة كؤودا

لا ينجو منها الاكل مخف واما الاسراف ففيه خمسة مباحث المبحث الاول
في ذمه وغوائله اعلم ان الاسراف حرام قطعي ومرض قلبي
وخلق ردي ولا تظنن ان ارد في كثير ام البخل بسبب كثرة
ما ورد في ذمه بخلاف الاسراف لان ذلك لكثرة الطباع مائلة
الى الامساك فاحتاج الى كثرة الزوادع كما ان البول في حرمة
ونجاسته اشد من الخمر كما صرح به الفقهاء مع انه لم يرد فيه ما ورد
في الخمر ولم يشرع فيه حد وحسبك في الاسراف قوله تعالى ولا تسرفوا
انه لا يحب المسرفين ولا تبذر تبذيرا ان المبذرين كانوا
اخوان الشياطين واخ الشيطان شيطان ولا اسم اقبح
من الشيطان ولا ذم ابلغ من هذا ونهى الله تعالى عن ايتاء المسرفين
اموالهم معبرا عنهم باسم من اقبح الاسماء فقال ولا تؤتوا
السفهاء اموالكم وذم فرعون بقوله وانه لمن المسرفين
وقوم لوط بقوله بل انتم قوم مسرفون وورد في الصحيح
ان النبي عليه الصلوة والسلام نهى عن اضاعة المال ويكفي للعاقل
ما اخرجه ت عن ابي برزة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا تزول قدما عبد يوم القيمة حتى يسئل عن
اربع عن عمره فيما افناه وعن علمه ما عمل به وعن ماله من اين اكتسبه

وفيما

وفيما انفقه وعن جسمه فيما ابلاه ومن الدلائل على مذمومية
جدا حرمة الربا الذي هو من الكبائر اذ علتها في الحقيقة صيانة
اموال الناس عن الضياع في المبايعات لكن الضياع انما يتحقق
عند اتحاد العوضين صورة ومعنى مع زيادة احدهما فلا
بل باتحاد الجنس والثاني القدر اعني الكيل والوزن
فقيل العلة الجنس والقدر تيسيرا فمن رذائل الاسراف مشاركة
الشيطان وفرعون وقوم لوط وعدم محبة الله تعالى له وغضبه
عليه وتسميته اياه سفيها واستحقاق العذاب في الاخرة و
الذلة والاحتياج والندامة في الدنيا المبحث الثاني
في السر والسبب الاصلي في مذموميته هو ان المال نعمة الله
تعالى ومزرعة الاخرة اذ به ينتظم المعاش والمعاد وبه
صلاح الدارين وسعادة الحياتين به يحج وبه يجاهد الكفار
وبه قوام البدن وقيامه الذي هو مطية الفضائل وآلة
الطاعات اذ به يحصل الغذاء واللباس والمسكن وبه يصان
عن ذل السؤال وبه ينال درجات المتصدقين وبه يوصل
الرحم ويدفع حاجات الفقراء ويقضى ديونهم ويذهب غمومهم
وهمومهم ويتسلى قلوبهم وبه يحصل نفع الناس بنا المباجد

والمدارس والرباطات والقناطر وسدّ الثغور وخير
الناس من ينفع الناس وقد سبق ان الكسب لاجل التصدق
افضل من التخلي للعبادة وبه يحصل افضل المنازل ت
عن ابي كبشة الانصاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال في حديث طويل عبد رزقه الله تعالى مالا وعلما
وهو يتقي فيه ربه ويصل فيه رحمه ويعلم لله فيه حقا فهذا
بافضل المنازل خ م عن ابن مسعود رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا حسد الا في اثنين رجل اتاه الله
الحكمة فهو يقضي بها ورجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته
في الحق وقال عليه الصلوة والسلام لعمرو بن العاص نعم المال
الصالح للرجل الصالح ودعا لانس وكان في اخر دعائه
اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيه وقال لكعب امسك
بعض مالك فهو خير لك حين اراد ان يتصدق كله وكل هذه
في الصحاح وقد سمى الله تعالى المال خيرا وامتن على حبيبه عليه الصلوة والسلام
به حيث قال ووجدك عائلا فاغنى اي بمال خديجة رضي الله
عنها على احد الوجوه وقال سفيان الثوري رحمه الله المال
في هذا الزمان سلاح وقال سعيد ابن المسيب لا خير فيمن

لا يطلب المال ليقضي به دينه ويصون عرضه فان مات تركه
ميراثا لمن بعده وقال ابن الجوزي متى صح القصد فجمع المال
افضل من تركه بلا خلاف عند العلماء وما ورد في ذم المال
والدنيا راجع الى صفتها الضارة وهي الاطغاء والانساء
والالهاء عن ذكر الله تعالى وعن الموت والاخرة وهذه الصفة
غالبة عليه فقلما ينفك صاحبه عنها فلذا كثر الذم فللمال
جهتان متضادتان خير وشر فالمدح والذم حقان فاذا
ثبت كونه نعمة عظيمة فاسرافه احتقار لنعمة الله تعالى واهانة لها
واضاعة وكفران بها وترك لشكرها فيستوجب المقت والبغض
والعتاب والعذاب من معطيها وسلبها وازالتها عن محلها
لعدم معرفة قدرها ورعاية حقها كما ان شكرها وحفظها
عما ذكر يستوجب ثباتها وزيادتها قال الله تعالى ولئن شكرتم
لازيدنكم • **البحث الثالث** في اصناف الاسراف اعلم ان
الاسراف اهلاك المال واضاعته وانفاقه من غير فائدة معتد بها
دينية او دنيوية مباحة فمنه ظاهر مشهور كالقاء المال
في البحر والبئر والنار ونحوها مما لا يوصل اليه ولا ينتفع به
وخرقه وكسره وقطعه بحيث لا ينتفع به وكهدم لجناء الثمار

والزروع حتى تهلك وتفسد وعدم ايواء المواشي والارقاء
دائما او نحوها في موضع يخاف فيه وعدم الاطعام او اللباس
حتى يهلك من الحر والبرد او الجوع ومنه ما فيه نوع خفاء
يحتاج الى تنبيه وتذكير كعدم تعهد بعد جمعه وحفظه
حتى يتعفن بنفسه او بوصول رطوبة وبلل او نحوها او باكله
السوس او الفارة او النمل ونحوها واكثر وقوع هذا
في الخبز واللحم والمرق والجبن ونحوها وفي الفواكه
الرطبة كالبطيخ والبصل وقد يقع في اليابسة كالتين
والزبيب والمشمش وقد يكون في الحنطة والشعير والعدس
ونحوها وقد يكون في الثياب والكتب وكصب ما فضل من
الطعام ونحوه وكغسل القصعة والملعقة واليد قبل
اللعق والمسح والاكل وعدم التقاط ما سقط من كسرات الخبز
ونحوه من ايدي الصبيان وغيرهم على الارض وعلى السفرة م عن
جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلعق
الاصابع والصحفة وفي رواية قال ان الشيطان يحضر احدكم
عند كل شيء من شانه حتى يحضره عند طعامه فاذا سقط لقمة
احدكم فليأخذها فليمط ما كان بها من اذى وليأكلها

ولا يدعها للشيطان فاذا فرغ فليلعق اصابعه فانه لا يدري
في اي طعامه البركة م عن انس رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اكل طعاما لعق اصابعه الثلث ففي
اللعق واخذ الساقط فوائد الاحتراز عن الاسراف ودفع الكبر
والرياء واحتمال وصول البركة والاقتداء بسيد المرسلين
والامتثال للامر وربط العتيد وجلب المزيد ومنه عدم
التقاط ما سقط من الارز والحمص ونحوهما لا سيما عند
الغسل حتى يرمي ويكنس فان اطعم كسرات الخبز ونحوه الدجاج
او الشاة او البقرة او النمل او الطير لا يكون اسرافا ومنه عدم
تحفظ العمامة واللباس والنعل عما يبليه او يخرقه وكثرة
استعمال الصابون في الغسل والدهن والشمع في السراج
ومنه البيع والاجارة بالنقصان والشراء والاستيجار
بالزيادة على القيمة اذا لم يضطر ولم ينو الصدقة ونحوها
وان كان بطريق الغبن فقد ورد المغبون لا محمود ولا ما
جور ومنه الزيادة في الكفن كما او كيفا وفي الوضوء حد عن
ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بسعد
رضي الله عنه وهو يتوضأ فقال ما هذا السرف يا سعد قال

اوفي الوضوء سرف قال نعم وان كنت على نهر جارٍ ومنه
الاكل فوق الشبع الا لاجل الضيف حتى لا يخجل او لصوم
الغد ومنها الاكل في كل يوم مرتين هق عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اكلت
في اليوم مرتين فقال يا عايشة اما تحبين ان لا يكون لك شغل
الا جوفك الاكل في اليوم مرتين من الاسراف والله لا يحب
المسرفين . ومنها اكل كل ما اشتهى مج هق دينا عن انس رضي الله
عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاسراف ان
تاكل كل ما اشتهيت وينبغي ان يكون المراد من هذين الحديثين
الاكل فوق الشبع او قبل الهضم والجوع اذ الغالب ان الاكل
مرتين في بياض النهار لا سيما في الايام القصيرة خصوصا
لمن لا يعمل الاعمال الشاقة بالجوارح لا يكون عن جوع صادق
وان اكل كل ما اشتهى في مجلس واحد يفضي الى الزيادة على الشبع
ويجوز ان يراد التشبيه لا التحريم ومنها الاكثار في الباجات
الا عند الحاجة بان يمل من باجة فيستكثر حتى يستوفي من كل نوع
شيئا فيجتمع قدر ما يتقوى على الطاعة او قصد ان يدعو
الاضياف قوما بعد قوم الى ان ياتي الى آخر الطعام فلا باس به كذا

في الخلاصة وغيره وينبغي ان لا يحمل كلامهم هذا على حصر الحاجة
في هذين بل تعم ارادة التلذذ والتنعم من غير ضياع ونية
فاسدة لقوله تعالى قل من حرم زينة الله الآية يا ايها الذين
آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم الآية وقد صرحوا
بجواز التفكه بانواع الفواكه مستدلين بالآيتين ورواه
عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا فرق بين جمع الفواكه والباجات
انه قال ابن عباس رضي الله عنهما كل ما شئت والبس ما شئت
ما اخطاك سرف ومخيلة ومنه اكل ما انتفخ من الخبز او وسطه
مع ترك جوانبه ان لم ياكلها احد وان كان يجال ياكلها
غيره فلا باس به كذا في الخلاصة وغيره ومنه وضع الخبز
على المائدة اكثر من قدر الحاجة كذا في الاختيار وينبغي ان
يحمل هذا ايضا على ان يضيع ما فضل من الكسرات ولا ياكله
احد او على ان يقصد الرياء والسمعة والشهرة والا فلا
اسراف واما اكل النفايس من الاطعمة ولبس اللباس الفاخرة
والرقيق وبناء الابنية الرفيعة ونحوها مما لم يمنع عنه الشارع
تحريما فالصحيح انه ليس باسراف اذا كان من حلال ولم يقصد
به الكبر والفخر وان كان شبيها به ويعد منه مجازا او مكروها

تنزيهًا اذ اللائق بطالب الاخرة ان يقنع بالكفاف ويتصدق
لان الاخرة خير وابقى ومنها الاسراف كل ما صرف الى المعاصي
والمناهي • البحث الرابع في ان الاسراف هل يقع في الصدقة
روي عن مجاهد رحمه الله تعالى انه قال لو كان ابو قبيس ذهبا
لرجل فانفقه في طاعة الله تعالى لم يكن مسرفا ولو انفق درهمًا
او مدًّا في معصية الله تعالى كان مسرفا وفي هذا المعنى قول حاتم
قيل له لا خير في السرف فقال لا سرف في الخير فظن بعض الناس
من ظاهره ان لا سرف في الصدقة مطلقا وهذا فاسد بل فيه
تفصيل يظهر مما نورده ان شاء الله تعالى قال الله تعالى ومما رزقناهم
ينفقون • وقال الزمخشري والقاضي والرازي وغيرهم في سورة البقرة
ادخال من التبعيضية عليه للكف عن الاسراف المنهي عنه
بعد اتفاقهم ان المراد من هذا الانفاق صرف المال في سبيل
الخير وقال تعالى وآتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا انه لا يحب
المسرفين قال التابعون اي ولا تسرفوا في الصدقة
لما روي عن ثابت بن قيس رضي الله عنه انه صرم خمسمائة
نخلة ثم قسمها في يوم واحد ولم يترك لاهله شيئا فنزلت ولا
تسرفوا اي لا تعطوا كله وروي عن عبد الرزاق رضي الله عنه

عن ابن جريج رضي الله عنه قال جذ معاذ بن جبل رضي الله عنه نخله فلم
يزل يتصدق حتى لم يبق منه شيء فنزل ولا تسرفوا وقال
السدي اي لا تعطوا اموالكم فتقعدوا فقراء وقال الله
تعالى ولا تبسطها كل البسط قال جابر وابن مسعود رضي الله
عنهما جاء غلام الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان
امي تسئلك كذا وكذا فقال عليه الصلوة والسلام ما عندنا
اليوم شيء قال فتقول لك اكسني قميصك فخلع عليه الصلوة
والسلام قميصه فدفعه اليه وجلس في البيت عريانا وفي رواية جابر
فاذن بلال للصلوة وانتظروا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخرج واشتغلت القلوب فدخل بعضهم فاذا هو عار فنزلت هذه
الاية كذا ذكره التابعون خ م عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن
ظهر غنى غ عن ابي هريرة رضي الله عنه انه جاء رجل الى النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عندي دينار فقال انفقه على
نفسك قال عندي اخر قال انفقه على ولدك قال عندي
اخر قال انفقه على اهلك قال عندي اخر قال انفقه على خادمك
قال عندي اخر قال انت اعلم به م عن جابر رضي الله عنه

نـ فان فضل شيء فلا هلك فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابدء بنفسك فتصدق
عليها فان فضل عن ذي قرابتك فهكذا وهكذا وقال خ
ومن تصدق وهو محتاج او اهله محتاج او عليه دين فالدين
احق ان يقضى من الصدقة والعتق والهبة وهو رد
عليه وقال فليس عليك ان يضيع اموال الناس بعلة الصدقة
وقال الفقيه ابو الليث في تنبيه الغافلين وعن ابراهيم ابن ادهم
انه لا ينبغي لرجل اذا كان عليه دين ان يصطبغ بالزيت و
بالخل ما لم يقض دينه وقال ابن حجر رحمه الله قال ابن بطال
اجمعوا على ان المديان لا يجوز له ان يتصدق بماله ويترك
قضاء الدين وقال الطبري وغيره قال الجمهور من تصدق
بماله كله في صحة بدنه وعقله حيث لا دين عليه وكان
صبورا على الاضاقة ولا عيال له او له عيال يصبرون ايضا
فهو جائز فان فقد شيئا من ذلك كره وقال بعضهم هو مردود
وروي عن عمر رضي الله عنه فظهر ان السرف يقع في الصدقة
ايضا اذا كان مديونا ولا يبقي ما فضل من الصدقة لدينه
او كان ذا عيال لا يصبرون ولم يترك لهم كفاية او كان
محتاجا لا يثق بنفسه الصبر على الاضاقة المبحث الخامس

في علاج الاسراف وهو ثلثة علمي وهو معرفة غوائله السابقة الاول
واستماع ما ذكرنا والتامل فيه والمداومة على التذكر والثاني
عملي وهو التكلف في الامساك ونصب رقيب عليه يعاتبه ويذكره
آفات الاسراف والثالث قلبي وهو معرفة اسبابه ثم ازالتها
وهي ستة الاول وهو الغالب السفه وهو الحادي والثلثون
وهو ضعف العقل وخفته وسخافته وركاكته وضده الرشد
وهو قوة العقل وبلوغه كما قال الله تعالى ولا تؤتوا السفهاء
اموالكم ثم قال فان آنستم منهم رشدا فادفعوا اليهم
اموالهم واكثر السفه طبيعي وقد ينضم اليه ما يقويه على
الاقدام على كثرة الاسراف وهو تملك المال بغير كسب و
تعب وحث جلسائه الى الانفاق وتنفيرهم عن الامساك
ليأكلوا ماله ويأخذوه فلهذا نهي عن جليس السوء وهذا
النوع من الاسراف كثير في اولاد الاغنياء وقد يحصل
او يزيد برعاية الناس وتعظيمهم وتعززهم وثنائهم كما
في اولاد الكبراء من الامراء والقضاة والمدرسين والمشايخ
ونحوهم والثاني الجهل بمعنى الاسراف وبعض اصنافه فلا
يظنه سرفا بل يظنه سخاء لاشتراكهما في بذل غير الواجب من

وضرره والثالث الرياء والسمعة والرابع الكسل والبطالة
والخامس ضعف النفس وهو الذي يسميه العوام حياء
والسادس ضعف الدين فلا يهتم له وعلاجه اما السفه
الطبيعي فزواله عسير جدا فلذا نهى الشارع عن ايتاء المال
له وامرهم بحجره فان اكثر الفقهاء ذهبوا الى حجر السفيه المسرف
مع انه اهدار للادمية والحاق بالحيوانات العجم والجمادات
فان قبل العلاج فبالمنع عن جلسائه السوء والزامه مجالسة
العقلاء والحكماء واسماعه ما ورد في افات الاسراف وحمله
على تكلف الامساك ولو بالعتاب والعقاب واما الجهل
فيزال بالتعلم وعلاج الرياء سبق واما الكسل والبطالة
وهو الثاني والتلون فمذموم جدا وحسبك فيه قوله تعالى
وان ليس للانسان الا ما سعى واستعاذة النبي صلى الله
عليه وسلم منه رواها خ م عن عايشه رضي الله عنها وانس رضه
وكون مقتضاه هلاك النفس والبدن وكونه تشبها بالجماد
وابطالا للحكمة والعلاج العملي للكسل مجالسة ارباب
الجد والسعي ومجانبة الكسالى والبطالين والضعف
يعالج بالتامل في ان الحياء من الله تع احق وعذابه اشد

ومجالسة الاقوياء وذوي الصلابة في الدين والاحتراز
عن مصاحبة الفساق والمداهنين والضعفاء في الدين
فعليك بالتشمر والسعي البليغ في ازالة صفة الاسراف
فانه خلق ذميم قبيح جدا وعرض مذمن عسير العلاج الا
ان يتداركه الله تع بتوفيقه فانه ميسر كل عسير نعم المولى
ونعم النصير الثالث والتلون العجلة وهي المعنى الراتب
في القلب الباعث على حصول المرام بسرعة او على الاقدام على
شيء باول الخاطر دون تامل واستطلاع ونظر بالغ او على
الاتمام بدون توفية كل جزء حقه وضد العجلة مطلقا
الاناءة وضد الاول حسن الانتظار وضد الثاني
التوقف والتثبت حتى يستبين له رشده وضد الثالث
والتؤدة حتى يؤدي لكل جزء حقه قال الله تع خلق
الانسان من عجل الاية ولا تعجل بالقران الاية ت عن
عبد الله بن سرجس رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال السمت
الحسن والتؤدة والاقتصاد جزء من اربعة وعشرين جزء من
النبوة وافة العجلة الاولى الفتور والانقطاع عن عمل
الخير وعدم حصول المرام بان يقصد مثلا منزلة في الخير و

يعجل في حصولها فاذا لم يحصل فاما ان يفتر وييأس او
يغلو في الجهد واتعب النفس فينقطع فان المنبت لا ارضا
قطع ولا ظهرا ابقى او يدعوا الله تعالى في حاجة ويستعجل الاجابة
فلا يجدها فيترك الدعاء فيحرم مقصوده وآفة الثانية فوت
التقوى والورع لان اصله النظر البالغ والبحث التام
في كل شيء هو بصدده واصابته مكروه لنفسه بان يعجل
في شروع امر فيه ضرر بلا تامل او كان بخيلة فلا يتحملها
فيدعو على نفسه فيستجاب قال الله تعالى ويدعو الانسان
بالشر دعاءه بالخير وكان الانسان عجولا او لغيره
بان يظلمه مثلا انسان فيعجل في الانتقام والانتصار او
يدعو عليه فيستجاب وربما يتجاوز عن الحد فيقع في معصية
وخوف فوت النية والاخلاص وآفة الثالثة نقصان العمل
بل بطلانه بفوت آدابه وسننه بل واجباته وفرائضه
مثلا من عجل في اتمام الصلوة فربما يفوت منه تثليث تسبيحات
الركوع والسجود او يغير الاذكار وينقلها من محالها
فتحصل في غيرها وربما يخالف الامام في الافعال والاقوال
بالسبق والتقديم وربما يفوت تعديل الاركان والتجويد

ويقع في المفسدة للصلوة ولا تظنن ان الاناة بمعنى التأخير
والتسويف وهو الرابع والتلوّن فانه مذموم جدا في عمل
الآخرة وضد المسارعة والمبادرة والمسابقة قال الله تعالى
يسارعون في الخيرات وسارعوا الى مغفرة الاية ج عن
جابر رضي الله عنه انه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا ايها الناس توبوا الى الله قبل ان تموتوا و
بادروا بالاعمال الصالحة قبل ان تشغلوا وصلوا الذي
بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له واكثروا الصدقة في
السر والعلانية ترزقوا وتنصروا وتجبروا ت عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام هل تنتظرون الا
غنا مطغيا او فقرا منسيا او مرضا مفسدا او هرما
مفندا او موتا مجهزا او الدجال والدجال شر غائب ينتظر
او الساعة والساعة ادهى وامر دينا حك عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال عليه الصلوة والسلام لرجل وهو يعظه اغتنم
خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك
قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك الخامس
والتلون الفظاظة وغلظة قال الله ولو كنت فظا غليظ
القلب

القلب لآية وضدها اللين والرقة وهي التاذي عن اذى يلحق الغير والرحمة والشفقة وهي صرف الهمة الى ازالة المكروه عن الناس خ م عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام من لا يرحم لا يرحم ت عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت ابا القاسم عليه الصلوة والسلام يقول لا تنزع الرحمة الا من شقي

السادس والثلثون الوقاحة وضدها الحياء وهو انحصار النفس خوف ارتكاب القبائح ت عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام استحيوا من الله حق الحياء قلنا انا لنستحيي من الله يا رسول الله والحمد لله قال ليس ذلك ولكن الاستحياء من الله حق الحياء ان تحفظ الراس وما وعى والبطن وما حوى وتذكر الموت والبلى ومن اراد الاخرة ترك زينة الدنيا واثر الاخرة على الاولى فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله حق الحياء ت عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الحياء من الايمان والايمان في الجنة والبذاء من الجفاء والجفاء في النار ت عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كان الفحش في شيء الا شانه وما كان الحياء في شيء

البذاء بفتح الموحدة وتخفيف المعجمة ممدوده الفحش انتهى

الا زانه وافضل الحياء الحياء من الله تعالى ثم من الناس فيما لا معصية ولا كراهية فيه واما ما فيه احديهما كالحياء في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وترك السنن كالتسوك والطيلسان وتقصير الثياب وترقيعها والمشي حافيا وركوب الحمار والاكاف ولعق الاصابع والقصعة واكل ما سقط على السفرة والارض من الطعام والجهر بالسلام ورده والاذان والاقامة ونحو ذلك فمذموم جدا لانه في الحقيقة جبن وضعف في الدين او رياء او كبر لو سلم انه حياء فحياء من الناس ووقاحة لله تعالى ولرسوله عليه الصلوة والسلام وجراءة عليهما والله ورسوله احق بالحياء من الناس فما حال من لا يستحيي من خالق الورى وهاديه ومنجيه بترك الاوامر والسنن ويستحيي من المخلوق العاجز لطلب ثنائهم ورضاهم وحطامهم ويفر من تعيرهم ولا يفر من العذاب الاليم ولا من حرمان الشفاعة فنعوذ بالله من ذلك

السابع والثلثون الجزع والشكوى وهو عدم تحمل الحزن والمصائب واظهارهما قولا او فعلا تضجرا وضده الصبر وهو حبس النفس عن الجزع قال الله

تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب طب عن ابن عباس
رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصيبت بمصيبة
في ماله او في نفسه فكتمها ولم يشكها لاحد كان حقا على الله تعالى
ان يغفر له ديلم عن انس رضي الله عنه ان النبي عليه الصلوة
والسلام قال الايمان نصفان نصف صبر ونصف شكر
وافضل ما عند الصدمة الاولى خ م عن انس رضي الله عنه
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبر عند الصدمة الاولى
والصبر اصل كل عبادة وكف عن معصية الثامن والثلثون
كفران النعمة قال الله تعالى فكفرت بانعم الله فاذاقها الله
الاية وضده الشكر وهو تعظيم المنعم على مقابلة نعمه
حتى يمنعه عن جفاء المنعم وقيل معرفة النعمة قال الله تعالى
لئن شكرتم لازيدنكم الاية ما يفعل الله بعذابكم ان
شكرتم وامنتم ت عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر
حد عن النعمان بن بشير رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس
لم يشكر الله والتحدث بنعمة الله تعالى شكر وتركها كفر والجماعة

رحمة

رحمة والفرقة عذاب التاسع والثلثون السخط بعدم
حصول المراد وهو ذكر غير ما قضاه الله تعالى بانه اولى به واصلح
له فيما لا يستيقن صلاحه وفساده والتضجر بما قضاه الله تعالى
وضده الرضا وهو طيب النفس فيما يصيبه ويفوته مع عدم التغير
والتسليم وهو الانقياد لامر الله تعالى وترك الاعتراض فيما
لا يلايم طبعه طك حب عن ابي هند الداري رضي الله عنه انه قال
عليه الصلوة والسلام قال الله تعالى من لم يرض بقضائي ولم يصبر
على بلائي فليلتمس ربا سوائي حك عن جابر رضي الله عنه
انه قال عليه الصلوة والسلام من احب ان يعلم منزلته عند الله
تعالى فلينظر منزلة الله تعالى عنده فان الله تعالى ينزل العبد
منه حيث انزله العبد من نفسه والشرور والمعاصي مقضيات
فلا يرد ان الرضاء بالكفر كفر وبالمعصية معصية الاربعون
التعلق وهو ذكر قوام بدنه عن شيء دون الله تعالى
وضده التوكل وهو ذكر قوام بدنه من الله تعالى وقيل كله
الامر كله الى مالكه والتعويل على وكالته وقيل ترك السعي
فيما لا يسعه قدرة البشر عن المسببات فلا يضره السعي في
الاسباب قال الله تعالى فابتغوا عند الله الرزق ومن يتوكل

لا قضاء حج

علي الله فهو حسبه اليس الله بكاف عبده وعلى الله فتوكلوا
ان كنتم مؤمنين طب عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه انه قال
عليه الصلوة والسلام لم يتوكل من استرقى او اكتوى وتاويله
سبق ت عن عمر رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام لو
انكم تتوكلون على الله تعالى حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير
يغدو خماصا ويروح بطانا اشار عليه الصلوة والسلام الى
ان حق التوكل واعلى كماله ان لا يجاوز طلب الرزق كفاية
اليوم الى كفاية الغد ولا يدخره له فيحمل هذا على حق نفسه
لا عياله اذ ثبت ادخاره عليه الصلوة والسلام لازواجه
قوت سنة حب ز عن ابي الدرداء رضي الله عنه انه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الرزق ليطلب العبد كما يطلبه اجله
حب هق عن ابن عمر رضي الله عنه ان النبي عليه الصلوة والسلام
راى تمرة غائرة فاخذها فاتاها سائل فقال اما انك لو لم
تاتها لاتتك ت عن انس رضي الله عنه انه قال رجل لرسول
الله صلى الله عليه وسلم اعقلها واتوكل او اطلقها واتوكل
قال اعقلها وتوكل فالاول والثاني محمولان على اعتقاد القدر
والاخير على التمسك بالسبب المامور به فلا منافاة فظهر ان

مباشرة

مباشرة الاسباب الظاهرة المظنونة الوصول الى المسببات
لا ينافي التوكل اصلا فلذا فرض الكسب ولو شيئا او الاكل لدفع
الهلاك وامر باخذ الحذر والسلاح والحادي والاربعون
حب الفسقة والركون الى الظلمة قال الله تعالى ولا تركنوا الى
الذين ظلموا فتمسكم النار ت عن بريدة رضي الله عنه انه قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تقولوا للمنافق سيدنا فانه ان يك
سيدا فقد اسخطتم الله تعالى وضده البغض في الله تعالى لكل
عاص لعصيانه لا سيما المبتدعين والظلمة لكون معصيتهم متعدية
فلا بد من اظهار البغض لهم ان لم يخف بخلاف غيرهم من العصاة
الثاني والاربعون بغض العلماء والصالحين وضده حبهم
في الله تعالى حك عن عائشة رضي الله عنها قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم الشرك الخفي من دبيب النمل على الصفا في الليلة
الظلماء وادناه ان تحب على شيء من الجور وتبغض على شيء
من العدل وهل الدين الا الحب والبغض قال الله قل ان كنتم
تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله د عن ابي ذر رضي الله عنه انه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الاعمال الحب
في الله طب خا عن عمرو بن الجموح رضي الله عنه سمع النبي عليه الصلوة

والبغض في الله

يقول لا يجد العبد صريح الايمان حتى يحب لله ويبغض لله
فقد استحق الولاية لله تعالى طط عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنهما انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان من الايمان
ان يحب الرجل رجلا لا يحبه الا لله من غير مال اعطاه فذلك
الايمان خ م عن ابن مسعود رضي الله عنه انه جاء رجل الى رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احب
قوما لم يلحق بهم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المرء
مع من احب الثالث والاربعون الجراءة على الله تعالى والامن
من عذابه وسخطه وضده الخوف فاذا كان مع الاستعظام
والمهابة يسمى خشية وحقيقته رعدة تحدث في القلب
من ظن مكروه يناله وسببه ذكر الذنوب وشدة عقوبة الله
تعالى وضعف النفس عن احتمالها وقدرة الله تعالى عليك متى شاء
وكيف شاء وانت عبد ذليل عاجز محتاج اليه من كل وجه
وقد خلقك ورزقك وهداك وانت تخالفه وتعصيه
ويتمم الحزن وهو حطر النفس عن النهوض في الطرب والتوجع
على الذنب الماضي والتاسف على العمر والطاعة الفائتين
والخشوع وهو قيام القلب بين يدي الحق بهم مجموع وقيل

تذلل القلوب لعلام الغيوب واليقين وهو عند الصوفية
استيلاء العلم على القلب واستغراقه يقال لا يقين لغافل عن
الموت اذا لم يستول ذكره على قلبه ولم يستعد له والعبودية
وهي ان تكون عبده في كل حال كما انه ربك على كل حال فهي اتم
من العبادة ويلزمها الحرية وهي ان لا يكون العبد تحت رق
المخلوقات ولا يجري عليه سلطان المكونات ويلزمها الارادة
ايضا وهي نهوض القلب في طلب الحق بالخروج عن العادة قال
الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء ذلك لمن خشي
ربه دنا صف عن زيد بن ارقم رضي الله عنه انه قال رجل يا رسول الله
بم اتقي النار قال بدموع عينيك فان عينا بكت
من خشية الله تعالى لا تمسها ابدا حب عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل
قال وعزتي لا اجمع على عبدي خوفين وامنين اذا خافني
في الدنيا امنته يوم القيمة واذا امنني في الدنيا اخفته
يوم القيمة ت عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم اني ارى ما لا ترون واسمع ما لا تسمعون اطت
السماء وحق لها ان تئط ما فيها موضع اربع اصابع الا وملك

واضع جبهته لله تعالى ساجدًا والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم
قليلًا ولبكيتم كثيرًا وما تلذذتم بالنساء على الفرش و
لخرجتم الى الصعداء تجأرون الى الله تعالى لوددت اني
كنت شجرة تعضد وفي رواية ان اباذر رضي الله عنه قال
لوددت اني كنت شجرة تعضد وعن الفضيل رحمه الله اني
لا اغبط ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا ولا عبدا صالحا اليس
هؤلاء يعاينون القيمة انما اغبط من لم يخلق وعن عطا
رحمه الله لو ان نارا اوقدت فقيل من القى نفسه فيها صار
لا شيء لخشيت ان اموت من الفرح قبل ان اصل الى النار وعن
السري السقطي رحمه الله انه قال انا انظر في انفي في اليوم كذا
وكذا مرة مخافة ان يسود صورتي لما اتعاطاه وعنه انه
قال اشتهي ان اموت ببلدة غير بغداد مخافة ان لا يقبل
قبري فافتضح فيا ايها الاخوان ذوو الاجرام انظروا
الى هؤلاء الاعلام الكرام والمشايخ البررة الخيرة العظام
كيف خافوا المخافة ليس فينا عشر عشرها ونحن لحق بها
منهم بمراتب لا تحصى ولا سبب لهذا الا ان قلوبنا غافلة قاسية
وقلوبهم ذاكرة زاكية صافية فما بقي فينا سبب رجاء الا ان كلنا

يشتاق

اشتاق اليهم واحب اليهم وقد قال عليه الصلوة والسلام
المرء مع من احب ان كان بمجرد المحبة منا بدون الاتباع يهتد
بها فيا غياث المستغيثين ويا مجيب المضطرين ويا ارحم الراحمين
ويا غافر المذنبين بحرمة حبيبك المصطفى ونبيك المجتبى
عليه من الصلوات ازكاها ومن التحيات اوفاها وجميع الانبياء
والمرسلين والملائكة المقربين عليهم الصلوة والسلام
اجمعين واصحاب حبيبك السابقين رضيت عنهم وهم
عنك راضون والتابعين لهم باحسان عليهم الرحمة والغفران
ارحمنا فانا مجرمون وبالاثام والخطايا معترفون واغفر
لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الابرار انك
انت الرحيم الغفار ولعيوب عبادك المذنبين ستار امين
امين يا ارحم الراحمين ويا اكرم الاكرمين. الرابع والا
ربعون. اليأس من رحمة الله تعالى وهو تذكر فوات رحمته
وفضله تعالى وقطع القلب عن ذلك وهو كفر كالامن
وضده الرجاء وهو ابتهاج القلب بمعرفة فضل الله تعالى
واسترواحه الى سعة رحمته وسببه ذكر سوابق فضله
الينا من غير عمل وشفيع وما وعد من جزيل ثوابه دون استحقاقنا

اتاه وسعت رحمته وسبقها غضبه قال الله تعالى قل يا عبادي
الذين اسرفوا الآية وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم
دبنا عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام
ليغفرن الله تعالى يوم القيمة مغفرة ما خطرت قط على قلب
احد حتى ان ابليس ليتطاول رجاء ان تصيبه خ عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ان الله تعالى لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه ان رحمتي سبقت
غضبي وفي رواية تغلب غضبي خ م عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول جعل الله الرحمة
مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض
جزء واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة
حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه وفي رواية مسلم واخر
الله تعالى تسعة وتسعين رحمة يرحم الله بها عباده يوم
القيمة م عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه حين حضرته
الوفاة انه قال كتمت عنكم حديثا سمعته من رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم وسوف احدثكموه وقد احيط بنفسي سمعته
يقول لولا انكم تذنبون لذهب الله بكم وخلق خلقا يذنبون

فيغفر

فيغفر لهم الخامس والاربعون الحزن في امر الدنيا وهو
التوجع والتاسف على ما فاته من النعم الدنيوية ويلزمه الفرح
باتيانها واقبالها وكثرتها ومنشأه حب الدنيا وتوقع
حصول جميع المطالب وبقائها وهو جهل فليتوجه الى الباقيات
الصالحات قال الله تعالى لكيلا تاسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا
بما آتيكم اعلم ان الحزن اذا خرج صاحبه من الصبر الى الجزع والفرح
من الشكر الى الطغيان والبطر فحرامان والا فلا ولكن الكمال
استواء اتيان الدنيا وفواتها وهو مقام التسليم والتفويض
وذلك عزيز جدا السادس والاربعون الخوف في امر الدنيا
وهو انقباض القلب كراهة ان يصيبه مكروه دنيوي وهو
غير الحزن لانه للماضي والخوف للمستقبل وغير الجبن لانه
نقصان الغضب ولا يستلزم الخوف وهو اما من الفقر او المرض
او اصابة مكروه من مخلوق اما الاول فمذموم جدا لان
الفقر حال نبينا عليه الصلوة والسلام وحال اكثر الانبياء و
الاولياء والصالحين فهو نعمة وعلامة سعادة فالخوف
منه عده محنة وبلية وعلى التسليم ففيه سوء الظن بالله
زيلعي عن ابن مسعود وابو هريرة رضي الله عنهما ان

النبي عليه الصلوة والسلام عاد بلالا فاخرج له صبرا من
تمر فقال عليه الصلوة والسلام ما هذا يا بلال قال ادخرته
لك وفي رواية لاضيافك قال عليه الصلوة والسلام اما
تخشى ان يجعل لك بخار في جهنم وفي رواية ان يفور لك
بخار في نار جهنم وفي ان يكون لك دخان في نار جهنم
انفق بلالا ولا تخش من ذي العرش اقلالا وعلاجه القلع
ازالة اسبابه وهي خوف الموت والمرض من الجوع وخوف
فوت النعم المعتاد وحصول القلق منه وخوف الاحتياج
الى الكسب او السؤال وطريق ازالتها اجمالا ان كل هذه
سوء الظن بالله تعالى وانا مامورون بحسن الظن به تعالى
وتفصيلا ان الموت متيقن وات على كل حال اما بغتة
واما بسبب مقدر فان قدر كونه جوعا فلا مرد له وان كان
عندك ملؤ الارض ذهبا والا فلا واي فرق بين الموت
جوعا وشبعا فعليك الرضا بالقضا وكذا المرض ان قدر
والا فلا ولا دخل فيه للغنى والفقر بل ترى الاغنياء اكثر
امراضا من الفقراء وتنعمك وتلذذك سيزول لا محالة
فكيف يخاف العاقل من تقدمه زمانا قليلا لو سلم والكسب

قد

قد صدر من الانبياء والاولياء فالخوف منه اما للرياء او
او الكبر او البطالة والسؤال عند الضرورة جايز فاي
ضرر فيه واما الثاني فاما لفوت النعم فقد عرف علاجه
واما لفوت الطاعة المعتادة ونقص الثواب فجهل
اذ ورد في الخبر ان المريض يكتب له ما اعتاده في الصحة
بل يزيد ثوابه ان صبر لما ورد ان الاصحاء يتمنون يوم القيمة
ان كان يقرض ابدانهم بالمقاريض لما راوا من كثرة ثواب
المرضى فعليك العزم على الصبر ان وقع وان خفت من نفسك
عدم الصبر فعليك ان تسال العافية من الله تعالى وتداوم على
دعاء النبي عليه الصلوة والسلام د عن ابن عمر رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يدع هؤلاء الكلمات
حين يمسي وحين يصبح اللهم اني اسئلك العافية في الدنيا
والاخرة • اللهم اني اسئلك العفو والعافية في ديني و
دنياي واهلي ومالي اللهم استر عوراتي وامن روعاتي
اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن
شمالي ومن فوقي واعوذ بعظمتك ان اغتال من تحتي واما
الثالث فعلاجه ترك السبب ان امكن بلا ضرر ديني والا

فالتوطين اذ المقدر كاين والاجل واحد ونعم الدنيا
ظل زائل ونوم نائم فليس من علو الهمة والمروة ان يبالي
بزوال مثله بل هو من الخساسة والدناءة والتابع والا
ربعون الغش والغل وهو عدم تمحيض النصح بان لا
يجتنب من اصابة الشر للغير وان لم يرده ابتداء وقصدا
كمن يريد ازالة متاع معيب له فيكتم عيبه فيبيعه وهذا
غير الحسد وهذا ايضا حرام م عن ابن عمر رضي الله عنه وابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال من غشنا فليس منا قاله حين مر على صبرة طعام فادخل
يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام
قال اصابته السماء يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام
حتى يراه الناس فيجب على كل بايع اظهار عيب متاعه او يخبر
ان كان خفيا وكذا على كل من علم من يريد بيعا او اجارة او نكا
حا او نحوها ان يخبر بعيب المبيع والمستاجر والمنكوحة ان علم به
وبعدم علم الاخر الا ان يخاف على نفسه ومن الغش الغبن اذا
وجد منه التغرير تصريحا او تعريضا مثل ان يكذب في قيمته
او يمدحه بحيث يتوانه بيع بقيمته او اقل فهذا غش حرام

حتى يخبر المشتري وان لم يوجد تغرير اصلا فليس بحرام فلذا لا
يخبر المشتري في الصحيح ولكنه مذموم واما الخديعة والمكر
وهو ارادة اصابة المكروه لغيره من حيث لا يعلم فان كان
مستحقا له فمندوب اليه لو دود ان الحرب خدعة والا فحرام
لانه غش وترك نصح واجب فمن اراد ان ينجو من الغل وتبعته
بالكلية فعليه ان يعمل بما خرجه خ م عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال عليه الصلوة والسلام والذي نفسي بيده لا يؤمن
عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه الثامن والاربعون
الفتنة وهي ايقاع الناس في الاضطراب والاختلال و
الاختلاف والمحنة والبلاء بلا فائدة دينية كان يغري الناس
على البغي والخروج على السلطان وتطويل الامام الصلوة
وكان يقول لهم ما لا يفهمون مراده ويحملونه على غيره
فلذا ورد كلم الناس على قدر عقولهم او لا يحتاط في التامل
والمطالعة فيخطاء في فهم مسئلة او نحوها من الكتاب
فينكر للناس او يذكر ويفتي قولا مهجورا او ضعيفا وقولا
يعلم ان الناس لا يعملون به بل ينكرونه او يتركون بسببه
طاعة اخرى كمن يقول لاهل القرى والعجايز والاماء

لا يجوز الصلوة بدون التجويد وهم ممن يعلم انهم لا يقدرون
على التجويد ولا يتعلمونه كسلا فيتركون الصلوة راسا وهي
جايز عند البعض وان كان ضعيفا فالعمل به اولى من الترك
اصلا فعلى الوعاظ والمفتين معرفة احوال الناس وعاداتهم
في القبول والرد والسعي والكسل ونحوها فيتكلمون بلا
صلح والا وفق لهم حتى لا يكون كلامهم فتنة للناس وكذا
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذ قد يكون سببا لزيادة
المنكر او اصابة مكروه لغيره فيكون آثما نعم ان علم او
ظن ان بعضهم وان قل يقبله ويعمل به او اصابة مكروه
له لا لغيره وانه يصبر عليه فجايز وجهاد وقس على هذا
وحسبك في آفة الفتنة قوله تعالى والفتنة اشد من القتل
التاسع والاربعون المداهنة وهي الفتور والضعف في
امر الدين كالسكوت عند مشاهدة المعاصي والمناهي مع
القدرة على التغيير بلا ضرر فهذا حرام فقد ورد ان الساكت
عن الحق شيطان اخرس وضده الصلابة في الدين قال الله تعالى
يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم وقال
عليه الصلوة والسلام قل الحق وان كان مرا فان كان سكوته

لدفع ضرر عن نفسه او غيره فهو مداراة جايزة بل مستحبة في
في بعض المواضع الخمسون الانس بالناس والوحشة لفراقهم
وهذا مذموم جدا فلذا قيل من علامات الافلاس الاستيناس
بالناس وكذا الانس بساير متاع الدنيا كالكرم والبستان
والرحى والضيعة ونحوها بل اللايق للسالك الانس بذكر
الله تعالى وطاعته والوحشة والضجرة عند ملاقاة العوام
لا للكبر والعجب بل لمنعهم عن الذكر والفكر والطاعة
الحادي والخمسون الطيش والخفة ويظهر ذلك في الاعضاء
في الراس والعين والاذن يلتفت وينظر لكل جاء وذاهب
ومتحرك ويريد ان يسمع كل قول وفي اللسان بان يكثر
الكلام والاستفسار عما لا يهم والاستعجال في السؤال
والجواب وفي اليد بالتحريك الكثير وحك العضو وتسوية
العمامة واللحية والثوب بلا حاجة وعبثها وفي القدم بالمشي
فيما لا حاجة فيه وتحريكها وفي ساير الاعضاء بالتمدد
وتحريك الكتفين ونحو ذلك وذلك ناش من السفه و
خفة العقل وضده الوقار والسكون فهو الاحتراز عن
فضول النظر والكلام والحركة فهو علامة قوة العلم والحلم

وسيماء الصالحين لكن لا بد من ان لا يكون للرياء والتكبر
وعلامة الاخلاص استواء الخلوة والخلطة الثاني والخمسون
التمرد والاباء وهو عدم قبول العظة والاطاعة لمن هو
فوقه وسببه الكبر والعجب والرياء والحقد والحسد والطمع
واتباع الهوى والرابع والخمسون الصلف وهو تزكية النفس
واظهار القوة والقدرة على الامور الشاقة والاخبار عن
الامور الغريبة مع عدم المبالاة عن الكذب وعدم التصديق
وهو ناش عن الكذب والعجب وينشا منه النفاق وهو
الخامس والخمسون ومعناه عدم موافقة الظاهر للباطن
والقول للفعل السادس والخمسون الجربزة وعدم تامل
قوله تعالى وما اوتيتم من العلم الا قليلا وما يعلم تاويله الا
الله وضدها الاذى السابع والخمسون البلادة والغباوة
وضدهما الذكاء والفطنة وعلاجه السعي والجد والمواظبة
في التعلم قال ابو حنيفة رحمه الله لابي يوسف رحمه كنت بليدا
اخرجتك مواظبتك الثامن والخمسون الشره على الطعام
والجماع والتاسع والخمسون الجمود فان كان متاهلا او
له مرض في المعدة فعلاجه بالطب والا فلا يحتاج الى العلاج

فقد كفى مؤونتهما ونجا عن غوائلهما واما تفاسير هذه الاشياء
قد سبقت الستون الاصرار على المعاصي والمناهي وهو
دوام قصد المعاصي ولو صدرت احيانا او مرة ولو تخلل
الندامة والرجوع فليس باصرار ولو صدرت في يوم واحد
سبعين مرة هكذا ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم وضرره
غني عن البيان ويكفيك جعله الصغيرة كبيرة لورود ان
لا صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار وضده
الانابة والتوبة وهي الرجوع عن قصد المعصية والعزم على ان
لا يعود اليها تعظيما لله تعالى وخوفا من عقابه وهي واجبة على الفور
قال الله تعالى توبوا الى الله جميعا الاية توبوا الى الله توبة نصوحا
ان الله يحب التوابين هق عن ابن عباس رضي عن النبي عليه
الصلوة والسلام انه قال التائب من الذنب كمن لا ذنب له والمستغفر
من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه حب عن حميد الطويل
رضي انه قال قلت لانس رضي اقال النبي عليه الصلوة والسلام
الندم توبة قال نعم حك عن عايشة رضي ان رسول الله عليه
الصلوة والسلام انه قال ما علم الله من عبد ندامة على ذنب الا
غفر له قبل ان يستغفر منه مج عن ابي هريرة رضي الله عنه

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عليه الصلوة والسلام
لو اخطأتم حتى تبلغ السماء ثم تبتم لتاب الله عليكم واما
كيفية خروج التائب عن تبعات الذنوب والمظالم فقد بيناها
في جلاء القلوب ولنذكر جملة الاخلاق السيئة المزبورة وهي
الرذائل الردية المذكورة ليسهل حفظها للطالب كفر •
بدعت • رياء كبر • عجب • حسد • بخل اسراف • جهل كفران
النعمة • سخط القضاء • جزع امن • ياس • حب الظلمة •
بغض الصالحين • تعليق قلب • باسباب حب جاه • خوف ذم
حب مدح • اتباع هوى • تقليد • طول امل • طمع • تذلل
حقد • شماتة • عداوة جبن • تهور غدر خيانت خلف
سوء الظن • طيرة حب مال • حب دنيا حرص • سفه بطالة
عجلة • تسويف عمل • فظاظة • وقاحة • حزن في امر الدنيا
خوف فقر • غش فتنة • مداهنة • انس بمخلوق • خفت
عناد تمرد • صلف نفاق • حربزة • غباوة • شره • جمود
اصرار • ومن الاخلاق الحميدة غير ما ذكر ضمنا وتبعا
الاستقامة وهي الوفاء بالعهود كلها وملازمة العدل
والتوسط في كل الامور قال الله تعالى فاستقم كما امرت و

الادب

والادب وهو حفظ الحد بين الغلو والجفاء بمعرفة ضرر
التعدي والفراسة وهي خاطر ينشأ من قوة الايمان يهجم
على القلب فينفي ما يضاده قش عن ابي سعيد رضي ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال اتقوا فراسة المؤمن فانه ينظر
بنور الله تعالى والتفكر في نفسه هل هي متصفة بمعصية فيتوب
او متعرضة لها فيحترز او لا فيشكر الله تعالى على التوفيق
وفي الطاعات ليتدارك ما فات منها ويحترز عن تركها
ويشكر على توفيق الله تعالى بما حصل منها وفي خلق الله تعالى و
اياته في الانفس والافاق حتى يزيد ويعظم فيه معرفة
عظمة الله تعالى وقدرته وعلمه وحكمته فيحصل فيه محبة
الله تعالى والشوق اليه والانس به قال الله تعالى ويتفكرون
في خلق السموات والارض والصدق وهو في سبع مواضع
في القول ضد الكذب وفي النية الاخلاص وفي الوعد وفي
العزم قوتهما وخلوهما من الضعف والتردد وفي الوفاء
تحقيقه وانجازه على وفق الوعد والعزم وفي العمل موافقته
للباطن وعدم دلالته على امر لم يتصف به وفي نحو الخوف
قوته وكثرته والصديق من اتصف بهذه جميعا والمرابطة وهي

ربط النفس في طاعة الله تعالى بخمس المشارطة على النفس اولا
بترك المعاصي وترتيب الوظايف والاوراد في كل يوم وليلة
ثم المراقبة بمراعات القلب للرقيب باستدامة العلم باطلاع
الرب والنظر اليه في اثناء العمل وقبله وبعده هل المشروط يمضي
على وجهه ام يزيغ عنه ثم المحاسبة بعد العمل هل اتم المشروط
ام انقص ثم المعاتبة والمعاقبة ان نقص بنحو الجوع والعطش
والسهر والنذر بالتصدق ونحوه حتى لا يرجع اليه ثانيا
فمجموع ما ذكر من الاخلاق الحميدة تبعا واصالة ثمانية وسبعون
ايمان • اعتقاد اهل السنة • اخلاص • احسان تواضع
ذكر منت • نصيحت تصوف • غيرت • غبطة في عمل الآخرة
سخاء • ايثار • مروة فتوة حكمت • شكر رضا صبر خوف
من الله تعالى • حزن لم • رجا بغض في الله حب في الله توكل
حب خمول • استواء ذم ومدح مجاهدة تحقيق قصر
امل • ذكر موت • تفويض • تسليم تملق في طلب العلم
سلامة صدر عن حقد • شجاعة حلم رفق انابة وفاء عهد
انجاز وعد حسن ظن • زهد قناعة رشد سعي اناءة
مبادرة في عمل الآخرة • وقر شفقة حيا صلابة في امر الدين

انس بالله • شوق اليه • محبة الله • وقار • ذكا • عفة
استقامة • ادب فراسة تفكر • صدق مرابطة • مشارطة
مراقبة • محاسبة • معاتبة • معاقبة • كظم غيظ • عفو نية
ارادة طول الحياة للعبادة • توبة خشوع • يقين عبودية
ارادة وللمتقدمين ومن سلك مسلكهم في ضبط
الفضائل وحدودها طريقة لا باس ان نذكرها وان وقع
تكرار في بعض لعدم خلوها عن الفائدة وهي حصر اصولها
وتفريع شعب كل منها عليه وقد علمت ان اصولها اربعة ثلثة
مفردة وهي الحكمة والشجاعة والعفة وواحد مركب مجموع هذه
الثلثة وهي العدالة فشعب الحكمة ا ١ صفاء الذهن استعداد
النفس لاستخراج المطلوب بلا تشويش ب ٢ جودة الفهم صحة
الانتقال من الملزوم الى اللوازم ج ٣ الذكاء سرعة اقتداح
النتايج د ٤ حسن تصور الحقايق الاشياء بقدر ما هي عليه ه ٥
سهولة التعلم قوة النفس على درك المطلوب بلا زيادة تعب
و ٦ الحفظ ضبط الصور المدركة ز ٧ الذكر استحضار المحفوظات
وشعب الشجاعة ب ١٢ ا ١ كبر النفس استحقار اليسار والفقر
والكبر والصغر ب ٢ العفو ترك المجازات بسهولة من النفس

مع القدرة ج عظم الهمة عدم المبالات بسعادة الدنيا
وشقاوتها د الصبر قوة مقاومة الآلام والأهوال ه
النجدة عدم الجزع عند المخاوف و الحلم الطمأنينة عند سورة
الغضب ز السكون التأني في الخصومات والحروب ح
التواضع استعظام ذوي الفضائل ومن دونه في المال
والجاه ط الشهامة الحرص على ما يوجب الذكر الجميل من
العظائم ي الاحتمال اتعاب النفس في الحسنات يا الحمية
المحافظة على الحرم والدين من التهمة يب الرقة التأذي
عن أذى يلحق الغير وشعب العفة يب ا الحياء انحصار
النفس خوف ارتكاب القبائح ب الصبر حبس النفس عن
متابعة الهوى ج الدعة السكون عند هيجان الشهوة د
النزاهة اكتساب المال من غير مهانة ولا ظلم وانفاقه في المصارف
الحميدة ه القناعة الاقتصار على الكفاف و الوقار
التأني في التوجه نحو المطلوب ز الرفق حسن الانقياد
لما يؤدي الى الجميل ح حسن السمت محبة ما يكمل النفس ط
الورع ملازمة الاعمال الجميلة ي المروة الرغبة الصادقة
للنفس في الافادة بقدر ما يمكن يا الانتظام تقدير الامور

و

وترتيبها بحسب المصالح يب السخاء اعطاء ما ينبغي لمن
ينبغي وهذه تحته ستة انواع ا الكرم الاعطاء بالسهولة
وطيب النفس ب الايثار ان يكون مع الكف عن حاجته
ج النبل ان يكون مع السرور د المواساة ان يكون مع مشاركة
الاصدقاء ه السماحة بذل ما لا يجب تفضلا و المسامحة
ترك ما لا يجب تنزها • وشعب العدالة يد ا الصداقة محبة
الصادقة بحيث لا يشوبها غرض ويؤثره على نفسه في الخيرات
ب الالفة اتفاق الاراء في المعاونة على تدبير المعاش ج
الوفاء ملازمة طريق المواساة ومحافظة عهود الخلطاء د
التودد طلب مودة الاكفاء بما يوجب ذلك ه المكافات
مقابلة الاحسان بمثله او زيادة و حسن الشركة رعاية
العدل في المعاملات ز حسن القضاء ترك الندم والمن
في المجازات ح صلة الرحم مشاركة ذوي القرابة في الخيرات
ط الشفقة صرف الهمة الى ازالة المكروه عن الناس ي
الاصلاح التوسط بين الناس في الخصومات بما يدفعها
يا التوكل ترك السعي فيما لا يسعه قدرة البشر يب التسليم
الانقياد لامر الله تعالى وترك الاعتراض فيما يلايم يج الرضا

اوازالتها ورفعها وتحصيل اضدادها وسائر الفضائل

طيب النفس فيما يصيبه ويفوته مع عدم التغير بالعبادة تعظيم الله تعالى واهله وامتثال الاوامر • فمجموع الاصول والشعب خمسة وخمسون وفيه زيادة ثلثين فضيلة على ما ذكرنا فعليك ايها السالك بالاحتراز عن جميع الخبائث المذكورة ودفعها وحفظ اضدادها وسائر الفضائل حتى تنقى ويحصل لك تزكية النفس وتصفية الروح وتخلية القلب وتحلية فان التصوف والطريقة عبارة عن هذه الامور وخصوصا سبعة من الرذائل فانها امهات الخبائث فعسى ان تنجوت منها ان تنجو من غيرها ايضا وهي الكفر والبدعة والرياء والكبر والحسد والبخل والاسراف بلا زيب فان لم تنجو من الاربعة الاول فلعلك تفوز وتفلح لان البواقي اما اسبابها اوثمراتها او متعلقاتها فزوالها بالتمام يستلزم زوال هذه الثلثة والاولان ظاهر الفساد ربنا الغوائل غنيان عن الحج والدلائل والاخيران قد كانت اهتمام السلف • فيها حكي عن رابعة رحمها الله انها قالت ما ظهر من اعمالي لا اعده شيئا وعن بعضهم قال قضيت صلوة

ثلثين سنة كنت صليتها في المسجد في الصف الاول وذلك اني تاخرت يوما بعذر فصليت في الصف الثاني فاعترتني خجلة من الناس حيث راوني قد صليت في الصف الثاني فعرفت ان نظر الناس الي في الصف الاول كان يسرني بسببه استراح نفسي من حيث لا اشعر وقال ابو يزيد ما دام العبد يظن ان في الخلق شرا منه فهو متكبر فقيل متى يكون متواضعا فقال اذا لم ير لنفسه مقاما ولا حالا وعنه انه قال كابدت العبادة ثلثين سنة فرايت قائلا يقول لي يا ابا يزيد خزائنه مملوة من العبادات اذا اردت الوصول اليه فعليك بالذل والاحتقار وعن الجنيد رحمه الله انه كان يقول يوم الجمعة في مجلسه لولا انه روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال يكون في اخر الزمان زعيم القوم ارذلهم ما تكلمت عليكم وعن ابراهيم بن ادهم انه قال ما سررت في اسلامي الا في ثلثة مواضع كنت في سفينة فيها رجل من المسلمين مضحاك يقول كنا ناخذ بشعر العلج في بلاد الترك هكذا ياخذ بشعر راسي فيهزني فسرني ذلك لانه لم يكن في تلك السفينة احد احقر في عينه مني وكنت عليلا في مسجد فدخل المؤذن فقال اخرج فلم اطق

فاخذ برجلي وجرّني الى خارج وكنت بالشام وعلى فرو فنظرت
فيه فلم اميز بين شعره وبين القمل فسرّني وعند ما سرّت بشيء
كسروري في يوم كنت جالسا فجاء انسان وبال علي وقيل
من راى نفسه خيرا من فرعون فهو متكبر وقدم وجهه
وقول الشبلي رحمه الله ذلي عطل ذل اليهود وابو سليمان الداراني
لو اجتمع الخلق على ان يضعوني كاتضاعي عند نفسي ما قدروا
عليه وبالجملة من تيقن بان نفسه عدوه ولم يستبعد
الفرح والسرور عند لحوق الذل والهوان لها واما من
اتخذها اصدق اصدقائه فبعده ممتنعا ومحالا الصنف
الثاني في آفات اللسان وهو قسمان القسم الاول في وجوب
حفظه وعظم جرمه اجمالا قال الله تعالى ما يلفظ من
قول الا لديه رقيب عتيد ت عن الخدري رضي الله عنه انه قال
عليه الصلوة والسلام اذا اصبح ابن ادم فان الاعضاء كلها
تستكفي اللسان فتقول اتق الله فينا فانما نحن بك ان استقمت
استقمنا وان اعوججت اعوججنا حد عن انس رضي الله عنه انه
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لا يبلغ العبد حقيقة
الايمان حتى يخزن لسانه طب عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما

انه

انه قال والذي لا اله غيره ما على ظهر الارض شيء احوج الى طول سجن
من لسانه شيخ هق عن ابي جحيفة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم اي الاعمال احب الى الله تعالى قال فسكتوا فلم يجبه
احد قال هو حفظ اللسان ت عن سفيان بن عبد الله رضي عنه انه
قال قلت يا نبي الله حدثني بامر اعتصم به قال قل ربي الله ثم استقم
قلت يا رسول الله ما اخوف ما تخاف علي فاخذ بلسان نفسه
ثم قال هذا ط عن اسلم رضي ان عمر دخل يوما على ابي بكر
رضي يجبذ لسانه فقال عمر رضي مه غفر الله لك فقال له ابو بكر
رضي ان هذا اوردني الموارد خ عن سهل بن سعد رضي عنه
انه قال رسول الله عليه الصلوة والسلام من تضمن لي ما بين
رجليه وما بين لحييه تضمنت له بالجنة وحفظ اللسان
لا يتيسر الا بالاحتراز عن كثرة الكلام وملازمة الصمت الا فيما
لا بد منه بعد التامل والاقتصار على قدر الحاجة ت عن
ابي هريرة رضي ان النبي عليه الصلوة والسلام قال من كان يؤمن
بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت ت عن ابن عمر
رضي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تكثروا الكلام
بغير ذكر الله تعالى فان كثرة الكلام بغير ذكر الله تعالى قسوة القلب وان ابعد الناس من الله تعالى القلب القاسي

طص شيخ عن ابي سعيد رضي الله عنه انه جاء رجل الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اوصني قال عليك بتقوى
الله فانه اجماع كل خير وعليك بالجهاد في سبيل الله تعالى فانه
رهبانية المسلمين وعليك بذكر الله تعالى وتلاوة كتابه فانها
نور لك في الارض وذكر لك في السماء واخزن لسانك
الا من خير فانك بذلك تغلب الشيطان طب عن ابي وائل رضي الله عنه
انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اكثر خطايا
ابن ادم في لسانه ت عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال عليه
الصلوة والسلام ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها باسا
يهوي بها سبعين خريفا في النار دينا عن ام حبيبة بنت الحكيم رضي
الله عنها انها قالت سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يقول ان الرجل ليدنو من الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا قيد
رمح فيتكلم بالكلمة فيتباعد منها ابعد من صنعاء نعم عن ابن عمر
رضي الله عنه انه قال رسول عليه الصلوة والسلام من كثر كلامه
كثر سقطه ذ عن انس رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام
طوبى لمن امسك الفضل من كلامه وانفق الفضل من ماله
دينا عن عمرو بن دينار رضي الله عنه انه تكلم رجل عند النبي

عليه

فاكثر فقال عليه الصلوة والسلام

عليه الصلوة والسلام كم دون لسانك من حجاب فقال شفتاي
واسناني فقال اما كان في ذلك ما يرد كلامك تطب ز
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام
من صمت نجا • القسم الثاني • في افاته تفصيلا اعلم ان افاته
اما في السكوت او في الكلام والكلام على ضربين ما فيه الاصل
المنع والاذن لعارض وما على العكس • والثاني اما من
العادات او من العبادات وما من العادات اما ان يتعلق
بنظام العالم وانتظامه اولا وما من العبادات اما متعدية
او قاصرة ففيه ستة مباحث المبحث الاول في الكلام الذي الاصل
فيه الحظر وهو ستون الاول كلمة الكفر العياذ بالله تعالى
وحكمه ان كان طوعا من غير سبق لسان احباط العمل كله ثم لا يعود
بعد التوبة فيجب الحج ان كان غنيا ولو حج اولا ولا يجب قضاء
ما صلى وصام وزكى ويجب قضاء ما فات منها لان المعصية
لا تذهب بالكفر وانفساخ النكاح ولو من المرءة بلا طلاق
فلا يلزم الحلة بعد الثلث ولو صدر من المرات تجبر على النكاح
بعد التوبة ومن الرجل تتخير المرءة ان تاب وحرمة ذبيحته وحل
قتله والاجبار على التوبة وهي الرجوع عما قاله لا مجرد التهلل

والجحود توبة فان لم يتب يجب قتله فيتابد في النار الثاني
ما فيه خوف الكفر وحكمه ان يؤمر بالتوبة وتجديد النكاح
احتياطا الثالث الخطا وحكمه ان يؤمر بالتوبة والاستغفار
فقط وتفصيل هذه الثلثة يعرف من الفتاوى واسبابها
وعلاجها مر الرابع الكذب وهو الاخبار عن الشيء
على غير ما هو عليه فان لم يكن عن عمد فعفو بدليل يمين اللغو
وان كان عن عمد فحرام قطعي الا في مواضع عند البعض
وستجيء ان شاء الله تعالى قال الله تعالى ولهم عذاب اليم بما كانوا
يكذبون • ولجتنبوا قول الزور حنفاء لله حد عن ابي
امامة رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام يطبع المؤمن
على الخلال كلها الا الخيانة والكذب يعل عن عمر بن خطاب
رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يبلغ
العبد صريح الايمان حتى يدع المزاح والكذب ويدع
المراء وان كان محقا حب عن ابي برزة رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله تعالى عليه وسلم يقول ان الكذب يسود الوجه و
النميمة عذاب القبر ت عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول
الله تعالى عليه وسلم قال اذا كذب العبد يتباعد عنه الملك

ميلا من نتن ما جاء به ز عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
ما كان من خلق ابغض الى رسول الله عليه الصلوة والسلام من
الكذب ما اطلع على احد من ذلك بشيء فيخرج من قلبه حتى
يعلم انه قد احدث توبة هق عن ابي بكر رضي الله عنه ان النبي
عليه الصلوة والسلام قال الكذب مجانب الايمان واشد
البهتان حد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم خمس ليس لهن كفارة الشرك بالله تعالى وقتل النفس
بغير حق وبهت المؤمن والفرار من الزحف ويمين صابرة يقتطع
بها مالا بغير حق واشد البهتان شهادة الزور د عن خريم
بن فاتك رضي الله عنه انه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة ال
الصبح فلما انصرف قام قائما فقال عدلت شهادة الزور
الاشراك بالله تعالى ثلث مرات ثم قرا فاجتنبوا الرجس من الاوثان
واجتنبوا قول الزور الاية خ م عن ابي بكرة رضي الله عنه قال
كنا عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال الا انبئكم باكبر
الكبائر ثلثا الاشراك بالله تعالى وعقوق الوالدين وشهادة
الزور الا وشهادة الزور وقول الزور وكان متكئا فجلس
فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت والافتراء على الله تعالى

وعلى رسوله عليه الصلوة والسلام قال الله تعالى ومن اظلم
ممن افترى على الله كذبا ان الذين يفترون على الله الكذب
لا يفلحون خ م عن المغيرة رضي الله عنه انه قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ان كذبا علي ليس ككذب على احد فمن
كذب علي متعمدا فليتبوء مقعده من النار فمن الافتراء على الله
تعالى ان يفتي بغير علم قال الله تعالى ولا تقولوا لما تصف السنتكم
الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب
د عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا من افتي بغير علم
كان اثمه على من افتاه ومن الافتراء على رسوله عليه الصلوة
والسلام ان يحدث عنه بغير علم ت عن ابن عباس رضي الله عنه
مرفوعا اتقوا الحديث عني الا ما علمتم وتوبة البهتان بثلث
عزمه على تركه واستحلاله ان امكن وتكذيب نفسه عند
السامعين ومن الكذب الادعا الى غير ابيه والى غير
مواليه خ م عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه ان النبي
عليه الصلوة قال من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه
فالجنة عليه حرام حد مج حب عن ابن عباس رضي الله عنه
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادعى الى غير ابيه او

تولى غير مواليه فعليه لعنة الله تعالى والملائكة والناس اجمعين
خ م عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ليس من رجل ادعى لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر ومن ادعى
ما ليس له فليس منا وليتبوء مقعده من النار ومن دعى
رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه
ومنه ما في قصة الرؤيا خ عن ابن عباس رضي الله عنه ان النبي
عليه الصلوة والسلام قال من تحلم بحلم لم يره كلف ان
يعقد بين شعيرتين ولن يفعل ومن استمع الى حديث قوم
وهم له كارهون صب في اذنيه الآنك يوم القيمة
ومن صور صورة عذب وكلف ان ينفخ فيها وليس بنافخ
ومنه الوعد ~~اي الكذب~~ اذا كان في نيته الخلف وقدمر
ومنه تحديث كل ما سمع م عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما
سمع والجد والهزل فيه سواء ويجوز الكذب في ثلث
وما في معناها ت عن اسماء بنت يزيد انه قال النبي عليه
الصلوة والسلام لا يحل الكذب الا في ثلث رجل كذب
امراته ليرضيها ورجل كذب في الحرب فان الحرب خدعة ورجل

كذب بين المسلمين ليصلح بينهما وزاد في رواية د
عن ام كلثوم رضي الله عنها والمراة تحدث زوجها و
والحق بهذه الثلث رفع ظلم الظالم واحياء الحق كما في
خيار البلوغ تقول في النهار بلغت الان فسخت النكاح
مع انها بلغت بالليل وقيل ومنه الوعد والوعيد الكاذبان
للصبي اذا لم يرغب الى المكتب والانكار لستر الغير ومعصية
نفسه وجنايته على غيره لتطيب قلبه وهذا من الصلح
وقيل المباح في هذه المواضع التعريض وهو الخامس من
افات اللسان وهو ارادة غير الظاهر المتبادر من
الكلام ولا بد من احتمال المراد بحسب اللغة ولا يكفي مجرد
النية وهو جائز عند الحاجة كالصور السابقة عن عمر
رضي الله عنه ان في المعاريض لمندوحة ويكره بدونها
واما الكذب فحرام لا يحل بحال ومن التعريض تقييد الكلام
بلعل وعسى عن النبي عليه السلام المخرج من الكذب اربع
ان شاء الله وما شاء الله ولعل وعسى كذا في التاتار
خانية ومن التعريض ان تقول اشتريت هذا بخمسة مثلا وقد
اشتريت بستة لان القليل موجود في الكثير فلا يكون كذبا

وقد يكون ذكر العدد كناية عن الكثرة فلا يراد به خصوص
كما تقول دعوتك سبعين مرة او مأية او الفا فلا يكون
كذبا اذا لم يبلغ عدد دعوتك الى احد هذه ولكن عدت
بين الناس كثيرة وضد الكذب الصدق وهو الاخبار
عن الشيء على ما هو عليه خ م عن ابن مسعود رضي الله عنه
انه قال النبي عليه الصلوة والسلام ان الصدق
يهدي الى البر وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل
ليصدق حتى يكتب صديقا وان الكذب يهدي الى
الفجور وان الفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب
حتى يكتب عند الله كذابا ت عن ابي الجوزاء انه
قال قلت للحسن بن علي ما حفظت من النبي عليه الصلوة
والسلام قال حفظت منه دع ما يريبك الى ما لا يريبك
فان الصدق طمأنينة والكذب ريبة حديث صحيح عن
عبادة بن صامت رضي الله عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال اضمنوا لي من انفسكم ستا اضمن لكم الجنة اصدقوا
اذا حدثتم واوفوا اذا وعدتم وادوا اذا ائتمنتم و
احفظوا فروجكم وغضوا ابصاركم وكفوا ايديكم

السادس الغيبة وهو ذكر مساوي اخيك المعين المعلوم
عند المخاطب ومحاكاتها وتفهيمها باليد وغيرها من
الجوارح على وجه السب والبغض وهو حرام قطعي
قال الله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا ايحب احدكم ان
ياكل لحم اخيه ميتا فكرهتموه واتقوا الله ان الله تواب
رحيم جب عن ابي امامة رضي الله عنه انه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليؤتى كتابه منشورا
فيقول يا رب فاين حسنات كذا وكذا عملتها ليست
في صحيفتي فيقول تعالى محيت باغتيابك الناس جب
عن عثمان بن عفان رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الغيبة والنميمة يحتان الايمان
كما يعضد الراعي الشجرة حد عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال ليلة اسري بنبي الله ونظر في النار
فاذا قوم ياكلون الجيفة لحم اخيه قال من هؤلاء
يا جبرائيل قال هؤلاء الذين ياكلون لحوم الناس يعلى
طب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم من اكل لحم اخيه في الدنيا قرب اليه

يوم

يوم القيمة فيقال له كله ميتا كما اكلته حيا فيأكله ويكلح
ويضج يعل عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كنا عند رسول
صلى الله تعالى عليه وسلم فقام رجل فقالوا يا رسول الله ما
اعجز او قالوا ما اضعف فلانا فقال النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم اغتبتم صاحبكم واكلتم لحمه دنيا عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت قلت لامرأة مرة وانا عند النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ان هذه لطويلة فقال الفظي
الفظي فلفظت بضعة من لحم د عن انس رضي الله عنه انه
قال لما عرج بي ربي مررت بقوم لهم اظفار من نحاس
يخمشون بها وجوههم فقلت من هؤلاء يا جبرائيل قال
هؤلاء الذين ياكلون لحوم الناس ويقعون في اعراضهم
دت عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قلت يا رسول الله حسبك
من صفية قصرها قال لقد قلت كلمة لو مزج بها البحر لمزجته
م عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه الصلوة والسلام
قال هل تدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال
ذكرك اخاك بما يكره قيل ارايت ان كان في اخي ما اقول قال
ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته فان لم يكن فقد بهته

اعلم ان الغيبة ذكر عيوب الدين والدنيا لكن يشترط
معرفة المخاطب وان يكون على وجه السب عند علمائنا
قال قاضيخان في فتاواه رجل اغتاب اهل قرية فقال اهل
القرية كذا لم يكن ذلك غيبة لانه لا يريد به جميع اهل القرية
فكان المراد هو البعض وهو مجهول الرجل اذا كان يصوم
ويصلي ويضر الناس باليد واللسان فذكر ما فيه لا يكون
غيبة وان اخبر السلطان بذلك ليزجره فلا اثم عليه
رجل ذكر مساوي اخيه على وجه الاهتمام لم يكن ذلك
انما الغيبة ان يذكر على وجه الغضب يريد به السب
انتهى وهكذا في الخلاصة وغيرهما فذكر العيب لتغيير المنكر
او للاستفتاء او للتحذير من شره او التعريف كالاعرج
ونحوها ليس بغيبة وكذا ان كان مجاهرا للفسق والظلم
فذكرهما واما اذا ذكر عيبا اخر فغيبة شيخ عن انس رضي الله
عنه ان النبي عليه الصلوة والسلام قال اترعون عن
ذكر الفاجر متى يعرفه الناس اذكروه بما فيه يحذره الناس
والامام الغزالي رحمه الله ضيق حيث لم يشترط السب ولم يلتفت
الى الاهتمام ، ثم ان الغيبة على ثلثة اضرب الاول

ان تغتاب وتقول لست اغتاب لاني اذكر ما فيه فهذا كفر ذكره
الفقيه ابو الليث في التنبيه لانه استحلال الحرام القطعي والثاني
ان تغتاب ويبلغ الغيبة المغتاب فهذه معصية لا تتم التوبة
عنها الا بالاستحلال لانه اذاه فكان فيه حق العبد ايضا
وهذا محمل قوله عليه الصلوة والسلام فيما خرجه ديلمي عن جابر
رضي الله عنه انه قال الغيبة اشد من الزنا قيل وكيف قال
الرجل يزني ثم يتوب فيتوب الله عليه وان صاحب الغيبة لا
يغفر له حتى يغفر له صاحبه والثالث ان لم يبلغ فيكفيه التوبة والاستغفار
له ولمن اغتاب به دينا عن انس رضي الله عنه انه قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم كفارة من اغتبته ان تستغفر له وهذا
التفصيل هو الاصح الذي اختاره الفقيه ابو الليث وعند
البعض يحتاج الى الاستحلال مطلقا وعند بعضهم لا مطلقا
بل يكفيه التوبة والاستغفار ، ثم اعلم انه لا بد لمن اغتيب
عنده رجل او بهتان ينصره ويذب عنه دينا عن جابر
رضي الله عنه مرفوعا من نصر اخاه المسلم بالغيب نصره الله تعالى
في الدنيا والاخرة شيخ عن انس رضي الله عنه مرفوعا من اغتيب
عنده اخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره ادركه اثمه

في الدنيا والآخرة دينا عن انس رضي الله عنه مرفوعا من حمى عرض
اخيه في الدنيا بعث الله ملكا يوم القيمة يحميه عن النار شيخ
عن ابي الدرداء رضي الله عنه مرفوعا من ذب عن عرض اخيه
رد الله عنه عذاب النار يوم القيمة يحميه عن النار شيخ
عن ا وتلا رسول الله صلى الله تعالى وكان حقا علينا نصر
المؤمنين **السابع النميمة** هي كشف ما يكره كشفه وافشاء
السر وفي الاكثر تطلق على نقل القول المكروه الى المقول
فيه فهي حرام الا ان يكون له ضرر فيه لم يعلمه ولم يمكن دفعه
الا بالاعلام فيجب لانه نصح قال الله تعالى ولا تطع كل حلاف
مهين الاية وويل لكل همزة لمزة خ م عن حذيفة رضي الله عنه
انه قال عليه الصلوة والسلام نم يسعى بالناس فهو لغير رشدة
او فيه شيء منها شيخ عن العلاء بن الحارث رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الهمازون واللمازون
والمشاؤن بالنميمة الباغون البراء العيب يحشرهم الله في
وجوه الكلاب **الثامن السخرية** وهي تتضمن الاستصغار
والاستخفاف وهي حرام قال الله تعالى لا يسخر قوم من قوم الاية
دينا عن حسن رحمه ان النبي عليه الصلوة والسلام قال ان

رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قتات وفي رواية نمام خد عن ابي موسى حم

المستهزئين بالناس يفتح لاحدهم باب من الجنة فيقال
هلم هلم فيجيء بكربه وغمه فاذا جاء اغلق دونه فما يزال
كذلك حتى ان الرجل ليفتح له الباب فيقال هلم هلم فما ياتيه
التاسع اللعن وهو الطرد والابعاد من الله تعالى فلا يجوز لشخص
معين بطريق الجزم الا ان يثبت موته على الكفر كابي جهل
ولا لحيوان وجماد وقد ورد التصريح عن النبي صلى الله
عليه وسلم بالنهي عن لعن الريح والبرغوث وانما يجوز اللعن
بالوصف العام المذموم اذ ثبت عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم انه لعن من ذبح لغير الله تعالى ومن لعن والديه ومن
اوى محدثا ومن غير منار الارض واكل الربوا وموكله وكاتبه
وشاهده والواشمة والموشومة ومانع الصدقة والمحلل
والمحلل له والمختفي والمختفية ومن ام قوما وهم له كارهون
وامراة عليها زوجها ساخط ورجلا سمع الاذان ولم يجب
والراشي والمرتشي وعاصر الخمر ومعتصرها وشاربها وساقيها
وحاملها والمحمولة اليه وبايعها وواهبها واكل ثمنها والاولى
ان لا يصدر اللعنة عن المؤمن الم تر ان الله لم يوجب علينا لعن
احد ولو ابليس ففيه عبرة لمن اعتبر خ م عن الضحاك رضي الله عنه

فيجي بكربه وغمه فاذا جاء اغلق دونه فما يزال كذلك حتى ان الرجل ليفتح له الباب

والسلام قال

ان النبي عليه الصلوة لعن المؤمن كقتله ت عن ابن مسعود رض
ان رسول عليه الصلوة والسلام قال ليس المؤمن بطعان
ولا لعان ولا فاحش ولا بذي م عن ابي الدرداء رضي عنه
انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان
اللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيمة د عن ابي
الدرداء انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا
لعن العبد شيئا صعدت اللعنة الى السماء فيغلق ابواب السماء
دونها ثم تهبط الى الارض فيغلق ابوابها دونها فتاخذ
يمينا وشمالا فان لم تجد مساغا رجعت الى الذي لعن ان كان
لذلك اهلا والا رجعت الى قائلها وفي هذا الحديث اشارة
الى ان الاولى ان لا يلعن شيئا ولو اهلها العاشر السب خ م
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله عليه الصلوة والسلام قال
من قال لاخيه المسلم يا كافر فقد باء بها احدهما فان كان كما قال
والا رجعت عليه خ م عن ابن مسعود رضي عنه ان رسول الله
عليه الصلوة سباب المسلم فسوق وقتاله كفر م عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المستبان ما قالا
فعلى الاول وفي رواية فعلى البادي منهما حتى يعتدي المظلوم

وهذا في نحو يا جاهل ويا احمق مما يجوز فيه المقابلة واما
نحو يا زاني ويا لوطي مما لا يجوز فيه المقابلة فكلاهما اثمان
وان كان اثم المبتدي اكثر فعلى الثاني اما الصبر مع العفو او
الدعوة الى القاضي او المقابلة بنحو يا جاهل وقد ورد التصريح
بالنهي عن سب الدهر والديك والاموات والحادي عشر
الفحش وهو التعبير عن الامور المستقبحة بالعبارة الصريحة
ويجري ذلك في الفاظ الوقاع وقضاء الحاجة وهذا مذموم
عند عدم الحاجة والادب ان يذكر بالكناية وهو داب
الصالحين د نا عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه انه قال عليه
الصلوة والسلام الجنة حرام على كل فاحش ان يدخلها الثاني
عشر الطعن والتعيير قال الله تعالى ولا تلمزوا انفسكم الاية
ت عن معاذ رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم من عير اخاه بعيب لم يمت حتى يعمله الثالث عشر النياحة
م عن ابي مالك الاشعري رضي الله عنه قال عليه الصلوة و
السلام النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها
سربال من قطران ودرع من جرب م عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال عليه الصلوة والسلام اثنتان في الناس هما بهم

كفر الطعن في النسب والنياحة على الميت ومنها اتخاذ الطعام
على الميت والضيافة للميت حمجه باسناد صحيح عن جرير بن عبد الله
رضي الله عنه انه قال كنا نعد الاجتماع الى اهل الميت وصنعتهم
الطعام من النياحة وقد فصّلناه في جلاء القلوب الرابع عشر
المراء وهو طعن في كلام الغير باظهار خلل فيه اما في اللفظ من
جهة العربية او في المعنى او في قصد المتكلم بان يقول هذا
الكلام حق ولكن ليس قصدك منه الحق من غير ان يرتبط به
غرض سوى تحقير الغير واظهار مزية الكياسة وهذا حرام
والذي ينبغي للمؤمن اذا سمع كلاما ان كان حقا ان يصدقه
وان كان باطلا ولم يكن متعلقا بامور الدين ان يسكت
عنه وان كان متعلقا بها يجب اظهار البطلان والانكار ان
رجا القبول لانه نهي عن المنكر ت عن ابي امامة رضي الله عنه
انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من ترك المراء وهو
مبطل بني له بيت في ربض الجنة ومن تركه وهو محق بني له في
وسطها ومن حسن خلقه بني له في اعلاها طب هق دنيا عن ام سلمة
رضي الله عنها قال عليه الصلوة والسلام ان اول ما عهد الي
ربي ونهاني عنه بعد عبادة الاوثان وشرب الخمر ملاحاة

الرجال دنيا عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة
والسلام لا يستكمل عبد حقيقة الايمان حتى يدع المراء و
ان كان محقا ت عن ابن عباس رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا تمار اخاك ولا تمازحه ولا تعده
موعدا فتخلفه الخامس عشر الجدال وهو ما يتعلق باظهار
المذاهب وتقريرها فان قصد تخجيل الخصم واظهار فضله
فحرام بل كفر عند بعض وقد مر في فصل العلم ت عن ابي امامة
رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما
ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل ثم تلا ما ضربوه لك الا
جدلا بل هم قوم خصمون وان قصد اظهار الحق وهو
نادر فجائز بل مندوب اليه قال الله تعالى وجادلهم بالتي
هي احسن السادس عشر الخصومة وهي لجاج في الكلام
ليستوفي به مال او حق مقصود فان كان مبطلا او خاصم
بغير علم او مزج بالخصومة كلمات موذية لا يحتاج اليها
في نصرة الحجة واظهار الحق او كان الخصومة لقهر الخصم
وكسره فقط فحرام وان خلا عن هذه الامور وهو نادر فجائز
ولكن تركه اولى ما وجد اليه سبيلا خ م عن عائشة رضي الله عنها

انه قال عليه الصلوة والسلام ان ابغض الرجال الى الله تعالى
الالد الخصم خ عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال كفى بك اثما ان لا تزال مخاصما دنيا
حب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام
من جادل في خصومة بغير علم لم يزل في سخط حتى ينزع
السابع عشر الغناء قال الله تعالى ومن الناس من يشتري
لهو الحديث هو ع عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة
والسلام الغناء ينبت النفاق كما ينبت الماء البقل دنيا عن ابي
امامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال
ما من رجل يرفع صوته بغناء الا بعث الله تعالى له شيطانين على
منكبيه يضربان باعقابهما على صدره حتى يمسك وفي التاتار
خانية اعلم ان التغني في جميع الاديان حرام قال في الزيادات
اذا اوصى بما هو معصية عندنا وعند اهل الكتاب وذكر
منها الوصية للمغنين والمغنيات وحكي ظهير الدين المرغيناني
رحمه الله انه قال من قال لمقرئ زماننا احسنت عند قراءته يكفر
انتهى ووجهه ان التغني للناس لما كان حراما بالاجماع كان قطعيا
فتحسينه تحليل الحرام وكذلك التحسين القبيح القطعي كفر

وصاحب الهداية والذخيرة سماه كبيرة هذا في التغني
للناس في غير الاعياد والعرس ويدخل فيه تغني صوفية
زماننا في المساجد والدعوات بالاشعار والاذكار مع
اختلاط اهل الهوى والمرد بل هذا اشد من كل تغن لانه مع
اعتقاد العبادة واما التغني وحده بالاشعار لدفع الوحشة
او في الاعياد والعرس فاختلفوا فيه فالصواب منعه مطلقا
في هذا الزمان واما تقييدنا بالاشعار لان التغني بالقرآن
والذكر والدعاء يستلزم اللحن الحرام بلا خلاف واما التغني
بمعنى حسن الصوت بلا لحن فمندوب اليه د ن حب ك عن البراء
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال زينوا اصواتكم
بالقرآن وفي رواية د س زينوا القرآن باصواتكم خ م
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام ما
اذن الله لشيء ما اذن لنبي ان يتغنى بالقرآن وفي رواية
لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به وفي رواية لمسلم لنبي
يتغنى بالقرآن يجهر به خ عنه مرفوعا ليس منا من لم يتغن
بالقرآن وليس المراد بالغناء في هذه الاحاديث المعنى المشهور
منه بوجوه ثلاثة الاول ان لا خلاف بين الائمة في انه

القرآن مثاب من غير تحسين منه صوته فضلا عن التغني فكيف
يستحق الوعيد وهذا الوجه للتوربشتي رحمه الله والثاني انه
يعارض ح ما اخرجه الترمذي الحكيم عن حذيفة رضي مرفوعا
اقرؤا القرآن بلحون العرب واصواتها واياكم ولحون اهل
الفسق ولحون اهل الكتابين فانه سيجيء بعدي قوم
يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والرهبانية والنوح لا
يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شأنهم
وما اخرجه بز من حديث ابي عبس رضي وسيجيء في دعاء الا
نسان على نفسه والثالث ان الفقهاء صرحوا بكون التالي
بالتغني والسامع آثمين قال الامام البزازي رحمه قراءة القرآن
بالالحان معصية والتالي بالتغني والسامع آثمان وكذا
في مجمع الفتاوى وقال البزازي ايضا اللحن حرام بلا خلاف
قال الله تعالى قرآنا عربيا غير ذي عوج وقال الزيلعي رحمه
لا يحل الترجيع في قراءة القرآن ولا التطريب فيه ولا يحل
الاستماع اليه لان فيه تشبها بفعل الفسقة في حال فسقهم
وهو التغني وقال في التاتارخانية التغني بالقرآن ولا كلام
انه لم يغير الكلمة عن موضعها بل يحسنه بتحسين الصوت و

تزيين

وتزيين القراءة فذلك مستحب عندنا في الصلوة وخارجها
وان كان يغير الكلمة عن وضعها يوجب فساد الصلوة لان
ذلك منهي عنه وقال التوربشتي رحمه القراءة على وجه الذي
يهيج الوجد في قلوب السامعين ويورث الحزن ويجلب الدمع
مستحب ما لم يخرجه التغني عن التجويد ولم يصرفه عن مراعاة النظم
في الكلمات والحروف فاذا انتهى الى ذلك عاد الاستحباب
فيه كراهة واما الذي احدثه المتكلفون وابدعه المرهون
بمعرفة الاوزان وعلم الموسيقى فياخذون في كلام الله تعالى ماخذهم
في النشيد والغزل والمثنويات حتى لا يكاد السامع يفهم
من كثرة النغمات والتقطيعات فانه من اشنع البدع واسوء
الاحداث في الاسلام وترى ادنى الاقوال واهون الاحوال
فيه ان يوجب على السامع النكير وعلى التالي التعزير قال النووي
رحمه الله في التبيان قال قاضي القضاة في كتاب الحاوي القراءة
بالالحان الموضوعة ان اخرجت لفظ القرآن عن صيغته بادخال
حركات فيه او اخراج حركات منه او قصر ممدود او مد مقصور
او تمطيط يخفى به اللفظ ويلتبس المعنى فهو حرام يفسق
به القارئ ويأثم به المستمع لانه عدل به عن نهجه القويم الى

الاعوجاج والله تعالى يقول قرانا عربيا غير ذي عوج فاذا
تقرر هذا فالمراد بالتغني في حديث الوعيد اما الجهر والاعلان
والافصاح بما يحتاج اليه وتزيينه وقوعه موقع التفسير للتغني
واما الاستغناء بالقران عن الاسفار واحاديث الناس
وقد ورد التغني بهذا المعنى او التجويد والترتيل فانه
زين للقران لا سيما مع حسن الصوت واما في حديث ما اذن
فاحد هذه الوجوه مع زيادة تحسين الصوت بل هو اولى
الوجوه فيه على رواية حسن الصوت وهذه الوجوه ذكرها الامام
التوربشتي رحمه وأكمل الدين في شرح هذه الاحاديث
والله تعالى اعلم الثامن عشر افشاء السر د عن جابر رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال المجالس بالامانة
الا ثلثة سفك دم حرام وفرج حرام واقتطاع مال بغير حق
د ت عن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى وسلم قال
اذا حدث رجل رجلا بحديث ثم التفت فهو امانة حك عن
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام انما
يتجالس المتجالسان بالامانة لا يحل لاحدهما ان يفشي على صاحبه
ما يكره م عن ابي سعيد رضي الله عنه مرفوعا ان من اشر الناس

عند الله تعالى منزلة يوم القيمة الرجل يفضي الى امرأته وتفضي
اليه ثم ينشر احدهما سر صاحبه اعلم ان ما وقع او قيل في
مجلس ما يكره افشاؤه ان لم يخالف الشرع يلزم كتمانه وان
خالف فان كان حق الله تعالى ولم يتعلق به حكم شرعي كالحد
والتعزير فكذلك وان تعلق به فلك الخيار والستر
افضل كالزنا وشرب الخمر وان كان حق العبد فان تعلق به
مضرة لاحد او حكم شرعي كالقصاص والتضمين فعليك
الاعلام ان جهل والشهادة ان طلب والا فالكتم التاسع
عشر الخوض في الباطل وهو الكلام في المعاصي كحكايات
مجالس الخمر والزناة والزواني من غير ان يتعلق بها غرض
صحيح وهذا حرام لانه اظهار معصية نفسه او غيره من
غير حاجة دنيا طب عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال اعظم
الناس خطايا يوم القيمة اكثرهم خوضا في الباطل دنيا مرسلا
عن قتادة رضي عنه العشرون سوال المال والمنفعة
الدنيوية ممن لا حق له فيه وهو حرام الا عند الضرورة
خ م عن ابن عمر رضي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال
المسئلة باحدكم حتى يلقى الله تعالى وليس وجهه مزعة لحم دس

عن سمرة بن جندب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء
ابقى على وجهه ومن شاء تركه الا ان يسأل الرجل ذا
سلطان او في امر لا يجد منه بدا **طط** عن علي رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من سأل مسئلة عن ظهر
غنى استكثر بها رضف جهنم قالوا وما ظهر غنى قال عشاء
ليلة **ت** عن حبشي بن جنادة رضي الله عنه انه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لا تحل لغني
ولا لذي مرة سوي لا تحل الا لذي فقر مدقع او غرم
مفظع او دم موجع ومن سأل الناس ليثري به ماله كان
خموشا في وجهه يوم القيمة ورضفا يأكله من جهنم فمن شاء
فليقل ومن شاء فليكثر وقال عليه الصلوة والسلام لابي بكر
وابي ذر وثوبان رضي الله عنهم لا تسئلن احدا شيئا وان
سقط سوطك وكان ابو بكر وثوبان رضي الله عنهما ينزلان
عند سقوط سوطهما في اجمع ما يكون من الناس ولا يقولان
للمشاة عندهما ناولنيه فدل ان حرمة السؤال لا تقتصر
على المال بل تعم الاستخدام خصوصا اذا كان نسيبا او

مملوكا

مملوكا للغير واما صبي نفسه فيجوز استخدامه ان كان فقيرا
او اراد تهذيبه وتاديبه والضرورة التي تبيح السؤال
ان لا يقدر على الكسب للمرض او للضعف ولا يكون عنده قوت يوم وسؤال
الصدقة والزكوة سواء بخلاف سؤال حقه من الدين ومن
بيت المال المصرف واستخدام مملوكه واجيره وزوجته في مصالح
البيت وتلميذه باذنه ان بالغا او باذن وليه ان صبيا و **اقبح**
اقبح السؤال ما كان بوجه الله تعالى **طب** عن ابي موسى الاشعري
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ملعون من سأل بوجه
الله تعالى **د** عن جابر رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم لا يسئل بوجه الله تعالى الا الجنة ومن السؤال المذموم
سؤال المرأة الطلاق والخلع عن زوجها من غير بأس **د ت**
عن ثوبان رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال
ايما امرأة سألت زوجها طلاقها من غير بأس فحرام عليها
رائحة الجنة وقد ورد ان المختلعات هن المنافقات ومنه
سؤال العبد او الامة البيع من المولى من غير بأس وقد ذكر في
الفتاوى انه يستحق به التعزير والتاديب **الحادي والعشرون**
سؤال العوام عن كنه ذات الله تعالى وصفاته وكلامه وعن الحروف

قديمة او محدثة وعن قضاء الله تعالى وقدره مما لا يبلغه
فهمهم خ م عن ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق
الله فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيئا فليقل آمنت بالله
ورسله وفي رواية فليستعذ بالله ولينته وزاد د فاذا قالوا
ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له
كفوا احد ثم ليتفل عن يساره وليستعذ من الشيطان الرجيم
خ م عن مغيرة بن شعبة رضي الله عنه انه قال نهى النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم عن قيل وقال وكثرة السؤال وكثرة
السؤال واضاعة المال الثاني والعشرون السؤال
عن المشكلات ومواضع الغلط للتغليط والتخجيل وهو حرام
د عن معاوية رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه و
سلم نهى عن الاغلوطات فالسؤال عنها للتعلم والتعليم او
اختبار اذهانهم او تشحيذها او حثهم على التامل فانه مستحب
الثالث والعشرون الخطاء في التعبير ومن وقاية الخطاء م
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام لا تسموا
العنب الكرم انما الكرم الرجل المسلم وزاد في رواية عن وائل

بن حجر رضي الله عنه ولكن قولوا العنب والحبلة م عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم الرجل
يقول هلك الناس فهو اهلكهم هذا اذا قال اعجابا بنفسه
مزريا بغيره واما اذا قاله وهو يرى نفسه معهم وهو لنفسه
اشد احتقارا منه لغيره فلا باس به كذا فسره مالك رحمه الله
د عن حذيفة رضي الله عنه انه قال النبي صلى الله تعالى عليه لا تقولوا
ما شاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان
وفي الجامع الصغير يكره ان يقول الرجل في دعائه بحق نبيك او رسول
وكذا كل مخلوق لانه علل صاحب الهداية بقوله لانه لا حق للمخلوق
على الخالق وجوز في البزازية ان يقول بحرمة فلان ويكره [illegible]
العز من عرشك بتقديم العين وتاخيره وفي الخلاصة وقال
محمد اكره ان يقول ايماني كايمان جبرائيل عليه السلام ولكن يقول
آمنت بما آمن به جبرائيل وفي التتارخانية يكره ان يدعو الرجل
اباه والمراة زوجها باسمه خ م عن سهل بن حنيف رضي الله
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم خبثت
نفسي ولكن ليقل لقست نفسي د عن عائشة رضي الله عنها قالت
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم جاشت

نفسي ولكن ليقل لقست نفسي ج عن ابن عباس رضي الله عنه جاء رجل
الى النبي عليه الصلوة والسلام فكلمه في بعض الامر فقال
ما شاء الله وشئت فقال عليه السلام اجعلتني لله تعالى عدلا
قل ما شاء الله وحده خم عن ابي هريرة رضي قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم
عبيد الله وكل نسائكم اماء الله تعالى ولكن ليقل غلامي وجاريتي
وفتاي وفتاتي ولا يقول المملوك ربي ولا ربتي ولكن
سيدي وسيدتي فكلكم عبيد والرب واحد وغير رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اسم عاصية الى جميلة وحزن الى سهل
وعزيز وعتلة وشيطان وحكم وغراب وشهاب وحرب الى
سلم وبرة الى زينب فقال لا تزكوا انفسكم وكان يكره ان
يقال خرج من عند برة ومرة الى جويرية وسمي المضطجع المنبعث
وارضا تسمى عفرة خضرة وشعب الضلالة شعب الهدى وبني
الزينة بني الرشدة وبني مغوية بني رشدة واصرم زرعة و
منع عن التكنية بابي الحكم وقال اقبح الاسماء مرة وحرب وان
اخنع اسم عند الله ملك الاملاك وقال لا تسمين غلامك يسار
ولا رباح ولا نجيح ولا افلح ولا بركة ولا نافعا فانك تقول

اثم هو فيقال لا الرابع والعشرون النفاق القولي وهو مخالفة
القول الباطن في الثناء واظهار الحب طب قيل لابن عمر رضي الله
عنهما انا ندخل على امرائنا فنقول القول فاذا خرجنا قلنا غيره
فقال كنا نعد ذلك نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومنه تصديق الكاذب حد نحب سن ت عن جابر رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لكعب بن عجرة رضي اعاذك الله
من امارة السفهاء قال وما امارة السفهاء قال عليه
السلام امراء يكونون بعدي لا يهتدون بهديي ولا يستنون
بسنتي فمن صدقهم بكذبهم واعانهم على ظلمهم فاولئك
ليسوا مني ولست منهم ولا يردون على حوضي ومن لم يصدقهم
ولم يعنهم على ظلمهم فاولئك مني وانا منهم وسيردون
على حوضي يا كعب بن عجرة الناس غاديان فمبتاع نفسه فمعتقها
وبائع نفسه فموبقها وقلما يخلو عن هذا من يدخل على الامراء
والكبراء نعم يجوز المداراة وهي ما يكون لدرء الضرر
والشر ممن يخاف منه وضده المداهنة وهي ما كان للتواني
وعدم المبالاة لامر الدين وقد مر هذه الثلثة خم عن عائشة
رضي الله عنها ان رجلا استاذن على رسول الله صلى الله تعالى

فلمّا راه قال بئس اخو العشيرة وبئس ابن العشيرة فلما
جلس تطلق في وجهه وانبسط اليه فلمّا انطلق قلت يا رسول الله
حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا ثم تطلقت في وجهه
وانبسطت اليه فقال عليه السلام يا عائشة رضي الله عنها متى عهدتني
فاحشا ان من شر الناس عند الله تعالى
منزلة يوم القيمة من تركه الناس اتقاء شره وفي رواية
ان من شر الناس الذين يكرمون اتقاء السنتهم

الخامس والعشرون كلام ذي اللسانين الذي يتكلم
بين المتعادين كل واحد بكلام يوافقه وينقل كلام كل
واحد الى الاخر او كان يحسن لكل منهما ما هو عليه في المعاداة
ويثني عليه ويعد كل واحد منهما ان ينصره وهذا يتضمن النفاق
ويزيد عليه خ د عن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال رسول الله
عليه الصلوة والسلام من كان له وجهان في الدنيا كان له
لسانان من النار يوم القيمة خ م د عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تجدون من شر عباد
الله تعالى يوم القيمة ذا الوجهين الذي ياتي هؤلاء بحديث
وهؤلاء بحديث وفي رواية ياتي هؤلاء بوجه **السادس والعشرون**
وهؤلاء بوجه

الشفاعة

الشفاعة السيئة قال الله تعالى ومن يشفع شفاعة سيئة يكن
له كفل منها طب د ك عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من حالت شفاعته دون حد من حدود
الله تعالى فقد ضاد الله تعالى وهي كثيرة منها الشفاعة لتقليد
القضاء والامارة والتولية مطلقا لورود النهي عن طلبها
والشفاعة فيها ومنها الشفاعة للامامة لمن ليس اهلا لها
او وجد من هو اولى لها منه وكذا الاذان والتعليم والتدريس
ونحوها وسببها الجهل والطمع وحب الاقرباء والاحباء
وحب الله وحب نفسه اولى واحق والحياء من الناس و
الحياء من الخالق المنعم الضار النافع اقدم والزم والخوف
من العداوة او ذهاب المنصب والرزق الدار فالله احق
ان يخشاه وضدها الشفاعة الحسنة قال الله تعالى ومن
يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها خ م عن ابي موسى رضي
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا اذ جاء رجل يسئل
فاقبل علينا بوجهه وقال اشفعوا توجروا ويقضي الله تعالى
على لسان رسوله ما شاء وفي رواية كان اذا اتاه طالب
حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا توجروا الحديث د

عن معاوية رضي الله عنه انه قال رسول الله عليه الصلوة والسلام
اشفعوا توجروا فاني لا ريد الامر فاؤخره كيما تشفعوا
فتوجروا **السابع والعشرون** الامر بالمنكر والنهي عن
المعروف وهو صفة المنافقين قال الله تعالى المنافقون و
المنافقات بعضهم من بعض يامرون بالمنكر وينهون
عن المعروف ويدخل فيه الامر بالظلم واعانة الظلمة
على ظلمهم بالقول وضده فرض على الكفاية عند القدرة
بلا ضرر قال الله تعالى ولتكن منكم امة يدعون الى الخير
ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر واولئك هم
المفلحون م عن ابي سعيد رضي قال سمعت رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من راى منكم منكرا فليغيره
بيده وان لم يستطع فبلسانه وان لم يستطع فبقلبه و
ذلك اضعف الايمان وهذا الحديث نص في كون الوجوب
على هذا الترتيب على كل شخص وهو قول اكثر العلماء وهو
المختار للفتوى وقال بعضهم التغيير باليد على الامراء و
الحكام وباللسان على العلماء وبالقلب على العوام
وهو المروي عن ابي حنيفة رحمه الله فلذا وجب الضمان في

كسر المعازف اذا كان لها قيمة من غير اعتبار صلاحيتها للهو
وكان بغير اذن الامام ولا يشترط في وجوبه كونه عاملا
بما امر به وينهى عنه **طس** عن انس رضي الله عنه انه قال قلنا يا
رسول الله لا نامر بالمعروف حتى نعمل به ولا ننهى عن المنكر
وان لم نجتنبه كله **ط** عن ابن عباس رضي الله عنه قيل
يا رسول الله ايهلك القرية وفيها الصالحون قال نعم
قيل بم يا رسول الله قال بتهاونهم وسكوتهم عن معاصي
الله تعالى **حد** عن عدي بن عميرة رضي انه قال عليه الصلوة
والسلام ان الله تعالى لا يعذب الخاصة بذنوب العامة
حتى ترى المنكر بين اظهرهم وهم قادرون على ان ينكروه فلا
ينكروه **يعل** وعن علي بن سعيد عن يحيى بن عطارد رضي الله
عنهم عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما جميع اعمال البر
والجهاد في سبيل الله تعالى عند الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر الا كنفثة في بحر لجي فمن هذا قال الفقهاء
الحسبة اكد من الجهاد فانه لا يجوز عند تيقن القتل
وعدم النكاية للكفرة ويجوز الحسبة ويكون من افضل
الشهداء **حب** عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله

قال لا يزال لا اله الا الله ينفع من قالها ويرد عنهم العذاب
والنقمة ما لم يستخفوا بحقها قالوا يا رسول الله وما الاستخفاف
بحقها قال انظر العبد بمعاصي الله تعالى فلا ينكر ولا يغير حك
عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال سيد
الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام الى امام جائر فامره
ونهاه فقتله د عن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم افضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان
جائر او امير جائر هـ م عن عبد الله بن مسعود رضي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ما من نبي بعثه الله تعالى في امته حواريون
واصحاب ياخذون بسنته ويقتدون بامره ثم انها تخلف
من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون
فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن
وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل ت عن ابن
مسعود رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
لما وقعت بنو اسرائيل في المعاصي نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا
فجالسوهم في مجالسهم وآكلوهم وشاربوهم فضرب الله قلوب
بعضهم ببعض ولعنهم على لسان داود عليه السلام وعيسى بن

قبلي الا كان له في امته صح

فمن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن

مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون فجلس رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم وكان متكئا فقال لا والذي نفسي بيده حتى
تأطروهم على الحق اطرا وفي هذا الحديث الشريف ان مجرد النهي
لا يكفي في الخروج عن الاثم بل لا بد من البغض عليهم والغضب
والهجر وعدم الاختلاط ان لم ينتهوا الثامن والعشرون غلظة الكلام
والعنف وهتك العرض لا سيما في الملاء في غير محله ومحله
الكفرة والمبتدعة والظلمة والنهي عن المنكر اذا لم ينجح الرفق
واللين واقامة الحدود والتعزير والتاديب قال الله تعالى
واغلظ عليهم وليجدوا فيكم غلظة ولا تاخذكم بهما رافة
في دين الله وفيما عداها يستحب طيب الكلام وطلاقة الوجه و
التبسم طب عن مقداد بن شريح عن ابيه عن جده رضي الله عنهم
انه قال قلت يا رسول الله حدثني بشيء يوجب لي الجنة
قال موجب الجنة اطعام الطعام وافشاء السلام وحسن الكلام
حب حك عن عبد الله بن عمرو رضي ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال في الجنة غرفة يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من
ظاهرها فقال ابو مالك الاشعري لمن هي يا رسول الله قال
لمن اطاب الكلام واطعم الطعام وبات قائما والناس نيام

حب عن ابي ذرٍ رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تبسّمك في وجه اخيك لك صدقة دنيا عن الحسن رحمه الله عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان من الصدقة ان تسلم على الناس وانت طليق الوجه التاسع والعشرون السؤال والتفتيش عن عيوب الناس وهو التجسس وتتبع عورات المسلمين قال الله تعالى ولا تجسسوا د عن معاوية رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام انك اذا اتبعت عورات الناس افسدتهم او كدت تفسدهم د عن ابي برزة رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام يا معشر من اسلم بلسانه ولم يدخل الايمان في قلبه لا تغتابوا الناس ولا تتبعوا عوراتهم فانه من تتبع عورة اخيه تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو كان في جوف بيته الثلثون افتتاح الجاهل الكلام عند العالم والتلميذ عند الاستاذ او اعلم او انفع منه قال في الخلاصة قال الزندويسي رحمه الله سألت الامام الخيزاخزي رحمه الله عن حق العالم على الجاهل والاستاذ على التلميذ قال كلاهما واحد وهو ان لا يفتتح الكلام قبله ولا يجلس مكانه وان غاب عنه ولا يرد عليه كلامه ولا يتقدم عليه في

مشيه

مشيه وفي تعليم المتعلم ومن توقير المعلم ان لا يمشي امامه ولا يجلس مكانه وان غاب عنه ولا يرد عليه كلامه ولا يتقدم عليه والابتداء الكلام عنده الا باذنه ولا يكثر الكلام عنده ولا يسأل عند ملالته ويراعي الوقت ولا يدق الباب بل يصبر حتى يخرج فالحاصل انه يطلب رضاه ويجتنب سخطه ويمتثل امره في غير معصية الله تعالى انتهى وقد صرحوا في الفتاوى بكراهة ان يقول رجل لمن هو فوقه في العلم حان وقت الصلوة او قوموا انصل او نحوهما لانه ترك ادب وتوقير الحادي والثلثون التكلم عند الاذان والاقامة بغير الاجابة قالوا يقطع كل عمل باليد والرجل واللسان حتى التلاوة ان كان في غير المسجد ولا يسلم وامارده فقد اختلفوا فيه وفي تسبيحه ويشتغل بالاجابة و اختلفوا في الوجوب والاستحباب الثاني والثلثون الكلام في الصلوة سوى القران والاذكار الماثورة وفي التاتارخانية واذا سلم رجل على الذي يصلي ويقرأ القران روى عن ابي حنيفة رحمه الله عليه انه يرد السلام بقلبه وعن محمد رحمه الله انه يمضي على القراة فلا يشغل قلبه كما لا يشغل لسانه وفي فتاوى اهو وعن ابي يوسف رحمه الله يجيبه بعد الفراغ الثالث والثلثون

الكلام في حال الخطبة ولو تسبيحا او تصلية او امرا بالمعروف
او نحوها خ م عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة والامام يخطب
انصت فقد لغوت حد ط عن ابن عباس رضي الله عنه
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تكلم يوم الجمعة
وهو يخطب فهو كمثل الحمار يحمل اسفارا والذي يقول له
انصت ليس له جمعة وقال قاضيخان رحمه الله عند ابي
يوسف رحمه الله وهو قول الطحاوي واذا قال الخطيب
في الخطبة يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
صلى على النبي عليه الصلوة والسلام في نفسه ومشايخنا
قالوا بانه لا يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بل يستمع ويسكت
لان الاستماع فرض والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم
سنة يمكن بعد هذه الحالة انتهى وفي التجنيس رجل سلم
على رجل والامام يخطب رد عليه في نفسه وكذا اذا عطس
حمد الله في نفسه لان رد السلام واجب ويمكن اقامة هذا
الواجب على وجه لا يخل بالاستماع هكذا قال ابو يوسف رحمه الله
والاصوب ان لا يجيب لانه يخل بالانصات ويرد في نفسه وفي الخانية

والتسليم على احد وقت الخطبة ولا يشمت العاطس فما يفعله
المؤذنون في زماننا في حال الخطبة من التصلية والترضية
والتامين والدعاء على السلطان عند ذكره منكر يجب انكاره
على من قدر الرابع والثلثون كلام الدنيا بعد طلوع الفجر
الى الصلوة وقيل الى طلوع الشمس فانه مكروه الخامس
والثلثون الكلام في الخلاء وعند قضاء الحاجة وفي الخانية
رجل سلم على من كان في الخلاء يتغوط او يبول لا ينبغي ان يسلم
عليه في هذه الحالة فان سلم عليه في هذه الحالة قال ابو حنيفة
رحمه الله يرد عليه السلام بقلبه لا بلسانه وقال ابو يوسف رحمه الله
لا يرد اصلا ولا بعد الفراغ وقال محمد رحمه الله يرد بعد الفراغ
من الحاجة السادس والثلثون الكلام عند الجماع فانه ايضا
مكروه وكذا يكره الضحك في هذه المواضع السابع والثلثون
الدعاء على مسلم خصوصا بالموت على الكفر فانه كفر عند بعض
مطلقا وعند اخرين ان كان لاستحسان الكفر يكفر واما
الدعاء عليه بغيره فان لم يكن ظالما فلا يجوز وان كان فيجوز
بقدر ظلمه ولا يجوز التعدي والاولى ان لا يدعو عليه
اصلا الثامن والثلثون الدعاء للكافر والظالم بالبقاء

وحصول المراد بلا شرط الايمان والعدل والصلاح فانه
لا يجوز لانه رضاء بالمعصية بل يقتصر في الدعاء له على التوبة
والصلاح ودفع الظلم **التاسع والثلثون** الكلام عند
قراة القران فان استماع القران والانصات عند قرائته واجب
مطلقا في ظاهر المذهب قال الله تعالى واذا قرئ القران فاستمعوا
له الاية فان العبرة لعموم اللفظ والاطلاق لا لخصوص السبب
وتقييده كما عرف في الاصول لكن قالوا ان قرأ عند اشتغال الناس
باعمالهم فالاثم على القاري فقط ومن ابتداء العمل بعد
القراءة فلم يتيسر له الاستماع والانصات فالاثم للعامل
قال في التاتارخانية ويكره السلام عند قراءة القران جهرا و
كذلك عند مذاكرة العلم ولا يسلم على احدهم في مذاكرة العلم
او احدهم وهم يسمعون وان سلم فهو اثم وكذا عند الاذان
والاقامة والصحيح انه لا يرد ايضا في هذه المواضع انتهى
ويخالفه في الرد ما في الخلاصة حيث قال هل يجب الرد تكلموا
والمختار انه يجب بخلاف ما اذا سلم وقت الخطبة انتهى وما
في المحيط السرخسي رحمه الله حيث قال والمختار الصدر
الشهيد انه يجب عليه الرد هكذا حكي عن الفقيه ابو الليث

بخلاف

بخلاف السلام وقت الخطبة **الاربعون** كلام الدنيا في المساجد
بلا عذر فانه مكروه **حب** عن ابن مسعود رضي الله عنه انه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيكون في اخر الزمان قوم
يكون حديثهم في مساجدهم ليس لله فيهم حاجة ويدخل فيه
البيع والشراء لغير المعتكف وانشاد الضالة **م** عن ابي هريرة
رضي الله عنه مرفوعا من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقل
لا ردها الله عليك فان المساجد لم تبن لهذا **الحادي والاربعون**
وضع لقب سوء للمسلم وذكره به من غير ضرورة التعريف
قال الله تعالى ولا تنابزوا بالالقاب واما اللقب الحسن فجائز
الثاني والاربعون اليمين الغموس وهو الحلف على الكذب
عمدا **خ** عن عبد الله بن عمر رضي ان النبي عليه الصلوة والسلام
قال الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس
حك عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا نعد الذنب
الذي ليس له كفارة اليمين الغموس **م** عن ابي امامة رضي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتطع حق امرئ مسلم
بيمينه فقد اوجب الله تعالى له النار وحرم عليه الجنة قالوا وان
كان شيئا يسيرا يا رسول الله فقال عليه السلام وان كان قضيبا

من ارادك الثالث والاربعون اليمين بغير الله تعالى وهذا على قسمين
الاول ما كان بطريق التعليق فان كان المعلق غير الكفر
كالطلاق والعتاق والنذر فعند بعضهم يكره وعند عامتهم
لا يكره وان كان كفرا فحرام ثم ان كان صادقا لا يكفر
وان كان كاذبا فهذا من اكبر الكبائر حتى ذهب بعضهم الى
انه كفر مطلقا خ م عن ثابت بن الضحاك رضه انه قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من حلف بملة غير الاسلام
كاذبا فهو كما قال د ج حك عن بريدة رضي الله عنه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حلف قال اني بريء من الاسلام فان
كان كاذبا فهو كما قال وان صادقا فلن يرجع الى الاسلام
سالما حك عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه الصلوة
والسلام انه قال من حلف على يمين فهو كما حلف ان قال
هو يهودي فهو يهودي وان قال نصراني فهو نصراني وان
قال هو بريء من الاسلام وهذه الاحاديث تدل على ان
تعليق الشيء بما هو كفر كاذبا كفر مطلقا والحنفية قيدوه
بما اذا لم ينو اليمين والا فيمين لا كفر ماضيا او مستقبلا
والثاني ما كان بحرف القسم فهذا كبيرة يخاف منه الكفر

طب عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعا انه قال عليه الصلوة
والسلام لان احلف بالله كاذبا احب الي من ان احلف بغير الله
صادقا تجـ حك عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله تعالى
فقد كفر او اشرك خ م عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم انه قال ان الله تعالى ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم
من حلف بالله فليصدق ومن حلف له بالله فليرض ومن
لم يرض بالله فليس من الله الرابع والاربعون كثرة الحلف ولو على
الصدق قال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ولا
تطع كل حلاف جـ عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال رسول الله
عليه الصلوة والسلام انما الحلف حنث او ندم طط عن جبير
بن مطعم رضي الله عنه انه افتدى يمينه بعشرة الاف ثم قال
ورب الكعبة لو حلفت حلفت صادقا وانما هو شيء افتديت
به يميني وعن اشعث بن قيس رضي الله عنه قال اشتريت يميني مرة
بسبعين الفا اعلم ان الحلف بالله تعالى صادقا جائز بلا
خلاف وقد حلف نبينا عليه الصلوة والسلام وعن الصحابة رضي الله عنهم
والتابعين رحمهم الله ولكن اكثاره مكروه لما سبق

من الأثر والحديث فمن أبي من السلف فيحمل إما على الاتقاء من التهمة
أو على أن لا يدعوا إلى تكثير الحلف أو على تعظيم أمر اليمين ليخاف
الناس على الغموس أشد الخوف ونحوها

الخامس والأربعون

سؤال الإمارة والقضاء فإنه لا يحل كسؤال المال
خ م عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال لي رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة فإنك
إن أعطيتها من غير مسألة أعنت عليها وإن أعطيتها من مسألة
وكلت إليها د ت عن أنس رضي الله عنه عن النبي عليه الصلاة
والسلام قال من ابتغى القضاء وسأل فيه شفعاء وكل
إلى نفسه ومن أكره عليه أنزل الله ملكا يسدده ط فمن هذا قال بعضهم
لا يجوز قبول القضاء بالاختيار والمختار جوازه رخصة إن
كان بلا سؤال ولا طلب ولا استشفاعة والعزيمة تركه وكذا الإمارة
ووجهه أنهما ثقيلان جدا فقلما يقدر الإنسان على رعاية
حقوقهما د ت عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من ولي القضاء أو جعل قاضيا بين الناس فقد
ذبح بغير سكين حل حب عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت سمعت
رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول ليأتين على القاضي

العدل

العدل يوم القيامة ساعة يتمنى أنه لم يقض بين اثنين في تمرة قط
حب عن عوف بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال إن شئتم أنبأتكم عن الإمارة وما هي فناديت بأعلى صوتي
وما هي يا رسول الله قال أولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها
عذاب يوم القيامة إلا من عدل وكيف يعدل مع أقربيه خ عن
أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنكم
ستحرصون على الإمارة وستكون ندامة يوم القيامة
فنعم المرضعة وبئست الفاطمة حد عن أبي هريرة رضي الله
عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال ما من أمير عشيرة إلا
يؤتى يوم القيامة مغلولا لا يفكه إلا العدل طك ط عن
ابن عباس رضي الله عنه أنه قال عليه الصلاة والسلام ما من رجل
ولي عشيرة إلا أتى به يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه حتى
يقضي بينه وبينهم وكون تركهما عزيمة إذا وجد من يصلح
لهما غيره وإلا فعليه القبول لأنهما فرضا كفاية

السادس والأربعون

سؤال تولية الأوقاف فهو كسؤال القضاء قال ابن همام رحمه الله
لا يولى من طلب الولاية على الأوقاف كمن طلب القضاء لا
يقلد

السابع والأربعون

طلب الوصاية د حك عن أبي ذر

ان النبي عليه الصلاة والسلام قال له يا اباذر اني اراك
ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسي لا تامرن على اثنين
ولا تلين مال يتيم وقال قاضيخان رحمه الله لا ينبغي للرجل
ان يقبل الوصية لانها امر على خطر لما روي عن ابي يوسف
رحمه الله انه قال الدخول في الوصية اول مرة غلط والثانية
خيانة وعن غيره والثالثة سرقة وعن بعض العلماء لو كان
الوصي عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا ينجو عن الضمان وعن
الشافعي رحمه الله لا يدخل في الوصية الا احمق او لص انتهى
فلذا قيل اتقوا الواوات **الثامن والاربعون** دعاء الانسان

على نفسه وتمني على الموت قال الله ويدع الانسان بالشر

دعاءه بالخير وكان الانسان عجولا اخرج الستة الا ط
عن انس رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
لا يتمنى احدكم الموت بضر نزل به فان كان لا بد فاعلا
فليقل اللهم احيني ما كانت الحيوة خيرا لي وتوفني
اذا كانت الوفات خيرا لي ح عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتمنى احدكم الموت اما محسنا
فلعله يزداد واما مسيئا فلعله يستعتب وفي رواية مسلم

لا يتمنى احدكم الموت ولا يدع به من قبل ان ياتيه انه اذا مات انقطع
عمله وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا احمد هق عن جابر رضي الله عنه
انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تمنوا الموت فان
هول المطلع شديد وان من السعادة ان يطول عمر العبد
ويرزقه الله تعالى الانابة وهذا النهي لمن تمنى الموت لضرر
دنيوي نزل به واما ان خاف على دينه من الفساد فجائز
طب عن عليم الكندي رضي الله عنه انه قال كنت بجالس مع
ابي عبس الغفاري على سطح فراى ناسا يتحملون من الطاعون
فقال يا طاعون خذني اليك يقولها ثلثا قال عليم لم تقول
هذا الم يقل رسول الله عليه الصلوة والسلام لا يتمنين
احدكم الموت فانه عند ذلك انقطع عمله ولا يرد فيستعتب
فقال ابو عبس انا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول بادروا بالموت ستا امرة السفهاء وكثرة الشرط
وبيع الحكم واستخفافا بالدم وقطيعة الرحم ونشئا يتخذون
القرآن مزامير يقدمون الرجل ليغنيهم بالقرآن وان كان
اقلهم فقها **التاسع والاربعون** رد عذر اخيه وعدم قبوله
مج عن جودان رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من اعتذر الى اخيه المسلم فلم يقبل منه كان عليه مثل خطيئة
صاحب مكس طط عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قال عليه
الصلوة والسلام عفوا تعف نساءكم وبروا اباءكم تبركم
ابناءكم ومن اعتذر الى اخيه فلم يقبل عذره لم يرد على الحوض و
الظاهر ان هذا الوعيد فيمن لم يتيقن بذنب اخيه واحتمل
عذره الصدق والا يكون بقوله عفوا وهو ليس بواجب الخمسون
تفسير القران برايه د ت عن جندب رضي الله عنه انه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في كتاب الله عز وجل
برايه فاصاب فقد اخطا ت عن ابن عباس رضي الله عنه
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في القران بغير
علم فليتبوء مقعده من النار وفي رواية ان النبي عليه
الصلوة والسلام قال اتقوا الحديث عني الا ما علمتم فمن
كذب علي متعمدا فليتبوء مقعده من النار ومن قال في
القران برايه فليتبوء مقعده من النار اعلم انه ليس المراد
بالنهي عن التفسير بالراي ان يقتصر فيه على المسموع من رسول الله
صلى الله عليه وسلم فانه اقل قليل فيلزم ان لا يحتج احد
بالقران في غير المسموع فينسد باب الاجتهاد وذا باطل

بالاجماع

بالاجماع قال الفقيه ابو الليث رحمه الله في البستان النهي انما
ورد الى المتشابه منه لا الى جميعه كما قال الله تعالى فاما الذين
في قلوبهم زيغ الاية لان القران انما نزل حجة على الخلق فلو لم
يجز التفسير لا يكون حجة بالغة فاذا كان كذلك جاز لمن
يعرف لغات العرب وعرف شان النزول ان يفسره واما
من كان من المتكلمين ولم يعرف وجوه اللغة لا يجوز له
ان يفسره الا مقدار ما سمع فيكون ذلك على وجه الحكاية
لا على سبيل التفسير انتهى اقول ومن جملة محل النهي من لم يعرف
الناسخ والمنسوخ ومواضع الاجماع وعقايد اهل السنة
فيفسره على مقتضى العربية فلا يامن عن الخطاء فلا يفيد مجرد
معرفة وجوه اللغة بل لا بد معها من معرفة ما ذكرنا فاذا حصل
له هاتان المعرفتان فله ان يفسره ولا يكون تفسيره بالراي
الا يرى ان المجتهدين اختلفوا في تفسير ايات واستنبطوا
منها احكاما مبنية على فهمهم كقوله تعالى او لامستم النساء
حمل الشافعي رحمه الله على المس باليد واوجب الوضوء بمس
النساء وابو حنيفة رحمة الله عليه على الجماع فلم يوجبه به
وغير ذلك مما لا يحصى الحادي والخمسون اخافة المؤمن من

غرض واكراهه على ما لا يريده كالهبة والنكاح والبيع
طب عن عمر رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم يقول من اخاف مؤمنا كان حقا على الله تعالى ان لا يؤمنه
من افزاع يوم القيمة **الثاني والخمسون** قطع كلام الغير وحديثه
بكلامه من غير ضرورة خصوصا اذا كان في مذاكرة علم
وتكرار الفقه وقد مر ان السلام عليه اثم وكذا قطع كلام
نفسه بخلاف جنسه كمن يقرأ او يدعوا او يفسر او يحدث
او يخطب للناس ويلتفت في اثنائه الى شخص فيامره ببعض
حوائج بيته او نحوه وكذا تكلم من في مجلس عظة او تدريس
او نحوه قرأة حين يتكلم مع من عن يمينه او شماله ولو مع الاخفاء
وكذا مد التفاته وتحركه وكل هذا سوء ادب وخفة و
عجلة وشغب بل على المتكلم ان لا يسرد كلامه الى ان ينتهي
من غير تخلل كلام اجنبي وعلى المخاطب التوجه اليه والانصات
والاستماع الى ان ينتهي كلامه بلا التفات ولا تحرك ولا
تكلم خصوصا اذا كان المتكلم في تفسير كلام الله تعالى
او رسوله صلى الله عليه وسلم الا ان يبدو حاجة داعية
طبعا او شرعا فلا يجد بدا من بعض ما ذكر **الثالث والخمسون**

رد التابع كلام متبوعه ومقابلته ومخالفته وعدم قبوله
واطاعته في امر مشروع كالرعية للامير والقاضي
والولد لوالديه والمملوك لسيده والتلميذ للاستاذ والمرأة
لزوجها والجاهل للعالم وهذا قبيح جدا يستحق به التعزير
قال في الخلاصة رجلان وقعت بينهما خصومة فاخذ
احدهما خطوط المفتين فقال الآخر ليس كما كتبوا او لا نعمل
بهذا يجب عليه التعزير **الرابع والخمسون** السؤال عن حل شيء و
حرمته وطهارته ونجاسته وصلحه ومالكه تورعا بلا ريبة
وامارة ظاهرة على الحرمة والنجاسة كمن يريد ان يشتري
شيئا فيسأل مالكه وهو مستور او يدعوه الى ضيافة
فيسأل عن حل الهدية والطعام ويأتي بماء في كوز ليشرب
او يتوضأ او يفرش له ثوبا او سجادة ليصلي وليس فيه
علامة نجاسة فيسأل عن طهارته فهذا اذى له وسوء ظن
او رياء او عجب وجهل وتجسس وبدعة فعليك
الاعتماد على الظاهر كما اعتمد عليه الصحابة رضي الله عنهم
والتابعون رحمهم الله فان اليد دليل الملك والاصل في
الاشياء الحل والطهارة واليقين لا يزول بالشك

مطلب السؤال عن حل شيء

وسيجي لهذا زيادة تفصيل في الباب الثالث ان شاء
الله تعالى الخامس والخمسون تناجي اثنين عند ثالث ولو ساكتا
فانه منهي عنه خ م عن ابن مسعود رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان كنتم ثلثة فلا يتناجى اثنان
دون الاخر حتى تختلطوا بالناس من اجل ان ذلك
يحزنه ولا تباشر المرءة المرءة فتصفها لزوجها كانه
ينظر اليها ط عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا يتناجى اثنان دون
واحد وزاد د قال ابو صالح فقلت لابن عمر رضي الله
عنهما فاربعة قال لا يضرك السادس التكلم مع الشابة الا
فانه لا يجوز بلا حاجة حتى لا يشمت ولا يسلم عليها
ولا يرد سلامها جهرا بل في نفسه وكذا العكس لقوله
عليه الصلوة والسلام اللسان زناه الكلام وسيجي علم
في آفات الاذن السابع والخمسون السلام على الذمي بلا حاجة
عنده فانه مكروه ومعها لا باس به وعن اصحابنا انه
لا يسلم على الفاسق المعلن ولا على الذي يتغنى والذي
يطير الحمام كذا في التاتارخانية نقلا عن العتابية

ويرد سلام الذمي بقوله وعليكم ولا يزيد عليه كذا في الخانية
وغيرها الثامن والخمسون السلام على من يتغوط او يبول وقدم
التاسع والخمسون الدلالة على الطريق ونحوه لمن يريد المعصية
فانها لا تجوز فانها اعانة على المعصية قال الله تعالى ولا
تعاونوا على الاثم والعدوان وفي الخلاصة ذمي يسئل مسلما
عن طريق البيعة لا ينبغي له ان يدله انتهى ومنها الدلالة
للشرطي والظلمة اذا ذهبوا للظلم والفسق ومنها تعليم
المسائل للمبطل في دعواه وتعليم الاقوال المهجورة والضعيفة
ونحو ذلك الستون الاذن والاجازة فيما هو معصية
فان الرضا بالمعصية معصية كاذن الزوج لامراته ان
تخرج من بيته الى غير مواضع مخصوصة وفي الخلاصة وفي
مجموع النوازل يجوز للزوج ان ياذن لها بالخروج الى
سبعة مواضع زيارة الابوين وعيادتهما وتعزيتهما او
احدهما وزيارة المحارم فان كانت قابلة او غاسلة او كان
لها على اخر حق او لاخر عليها حق تخرج بالاذن وبغير الاذن
والحج على هذا وفيما عدا ذلك فان وقعت لها نازلة ان
سالها الزوج من العالم ٥ من زيارة الاجانب وعيادتهم

والوليمة لا ياذن لها ولو اذن وخرجت كانا عاصيين
ويمنع من الحمام فان ارادت ان تخرج الى مجلس العلم بغير
رضا الزوج ليس لها ذلك فان وقعت لها نازلة ان
سالها الزوج من العالم واخبرها بذلك لا يسعها الخروج
وان امتنع من السؤال يسعها الخروج من غير رضا الزوج
وان لم يقع لها نازلة لكن ارادت ان تخرج الى المجلس
العلم لتعلم مسئلة من مسائل الوضوء والصلوة ان كان
الزوج يحفظ المسائل ويذكر عندها له ان يمنعها و
ان كان لا يحفظ الاولى ان ياذن لها احيانا وان
لم ياذن لا شئ عليه ولا يسعها الخروج ما لم يقع لها
نازلة انتهى وقال ابن همام رحمه الله وحيث ابحنا لها الخروج
فانما يباح بشرط عدم الزينة وتغيير الهيئة الى ما لا يكون
داعية لنظر الرجال والاستمالة قال الله تعالى ولا تبرجن
تبرج الجاهلية الاولى وقول الفقيه وتمنع من الحمام خالف فيه
قاضيخان قال في فصل الحمام في فتاواه دخول الحمام مشروع
للرجال والنساء جميعا خلافا لما قال بعض الناس وروي
ان رسول الله عليه الصلوة والسلام دخل الحمام وتنور وخالد

بن الوليد دخل حمام الحمص لكن انما يباح اذا لم يكن فيها انسان
مكشوف العورة انتهى وعلى ذلك فلا خلاف وقد وردت احاديث
عن رسول الله عليه الصلوة والسلام تؤيد قول الفقيه رحمه الله
منها ما في النسائي والترمذي وحسنه والحاكم وصححه
على شرط مسلم عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخل حليلته
الحمام وعن عائشة رضي الله عنها سمعت رسول الله عليه
الصلوة والسلام يقول الحمام حرام على نساء امتي رواه
الحاكم وقال صحيح الاسناد انتهى وقد يكون الاذن باعث
فهو كالقول لان النهي عن المنكر فرض واما المنع والرد با
فيما يحل لاذن فداخل في النهي عن المعروف ومن جملته منع
امراته من تمريض احد ابويه اذا لم يوجد من يمرضه ويقوم بحوائجه
فياثم الزوج وعليها ان تخرج بلا اذنه ان لم يمنعها بالكلية
البحث الثاني فيما الاصل فيه الاذن من العادات
التي لا يتعلق بها نظام المعاش وهو ستة الاول المزاح ت
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قالوا يا رسول الله انك
لتداعبنا قال اني لا اقول الا حقا د ت عن انس رضي الله عنه

ان رسول الله عليه الصلوة والسلام قال يا ذا الاذنين
يعني يمازحه انتهى يعلى عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
عليه الصلوة والسلام كان يدلع لسانه للحسين بن علي رضي
الله عنهما ويرى الصبي لسانه فيهش اليه وشرط جوازه
ان لا يكون فيه كذب ولا روع مسلم دت عن عبد الله بن
سايب عن ابيه عن جده رضي الله عنهم انه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا ياخذن احدكم عصا اخيه ظالما
لعبا ولا جدا د عن ابن ابي ليلى رضي الله عنه انه قال حدثنا
اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم انهم كانوا يسيرون مع رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فنام رجل منهم فانطلق
بعضهم الى حبل معه فاخذه ففزع فقال رسول الله عليه
الصلوة والسلام لا يحل لمسلم ان يروع مسلما واكثاره منهم
منهي عنه لما سبق في المراء من حديث ابن عباس رضي الله عنهما
ووجهه ان كثرته تسقط المهابة والوقار وتورث الضغينة
في بعض الاحوال والاشخاص وكثرة الضحك المميت للقلب
ت عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم لاصحابه من ياخذ هؤلاء الكلمات فيعمل

هو

او يعلم من يعمل بهن صح

بهن قال ابي هريرة رضي الله عنه انا يا رسول الله فاخذ
بيدي فعد خمسا فقال اتق المحارم تكن اعبد الناس و
ارض بما قسم الله لك تكن اغنى الناس واحسن الى جارك
تكن مؤمنا واحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما
ولا تكثر الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب هق
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان العبد ليقول الكلمة لا يقولها الا ليضحك بها
المجلس يهوي بها ابعد ما بين السماء والارض وان المرء
ليزل عن لسانه اشد مما يزل عن قدميه والثاني المدح و
هو جائز عدي عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة
والسلام لو وزن ايمان ابي بكر رضي الله عنه بايمان العالمين
لرجح ورواه هق موقوفا على عمر رضي الله عنه ت عن
عقبة بن عامر رضي الله عنه قال عليه الصلوة والسلام لو كان بعدي
نبي لكان ابي بكر الصديق عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه و
لكن لجوازه شروط خمسة الاول ان لا يكون لنفسه
لان تزكية النفس لا تجوز قال الله تعالى ولا تزكوا انفسكم
هو اعلم بمن اتقى وفي حكمها مدح ما يتعلق بها من الاولاد

والاباء والتلامذة والتصانيف ونحوها لحث يستلزم مدح المادح قيل لحكيم ما الصدق القبيح قال ثناء المرء على نفسه الا ان ينوي به التحديث بنعمة الله تعالى او اعلام حاله في العلم والعمل ليأخذوا عنه وليقتدوا به وليعطوا حقه او يدفعوا عنه الظلم او نحو ذلك مما لم يقصد به التزكية والفخر شيخ عن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام انا سيد ولد ادم ولا فخر ع والثاني الاحتراز عن الافراط المؤدي الى الكذب والرياء والقول بما لا يتحققه ولا سبيل له الى الاطلاع اليه كالتقوى والزهد والورع فلا يجزم القول بمثلها بل يقول احسب ونحوه والثالث ان لا يكون الممدوح فاسقا دنيا هق عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال النبي عليه الصلوة والسلام ان الله يغضب اذا مدح الفاسق وفي رواية يعلى عد اذا مدح الفاسق غضب الرب واهتز العرش والرابع ان يعلم انه لا يحدث في الممدوح كبرا او عجبا وغرورا خ م عن ابي بكرة رضي الله عنه انه اثنى رجل على رجل عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عليه الصلوة والسلام ويلك قطعت عنق صاحبك

ثلثا ثم قال من كان منكم مادحا اخاه لا محالة فليقل احسب فلانا والله حسيبه ولا ازكي احدا احسب كذا وكذا ان كان يعلم ذلك منه م عن المقداد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب مبرك عن يحيى بن جابر رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام اذا مدحت اخاك في وجهه فكانما امررت على حلقه موسى رميضا والخامس ان لا يكون المدح لغرض حرام او مفضيا الى فساد مثل مدح حسن شخص معين من المرد والنساء بين الاجانب لتحريك الشهوة فيهم وحثهم الى اللواطة والزنا او تلذذ النفس وتطييب المجلس واضحاكهم ومثل مدح امرأة لزوجها اجنبية وقد مر في حديث ابن مسعود رضي الله عنه ومثل مدح الامراء والقضاة ليتوسل به الى المال الحرام او التسلط على الناس وظلمهم ونحو ذلك واما الذم المذموم فاكثره داخل في الكذب او الغيبة او التعيير او اللمز ومما لم يدخل ذم الطعام خ م عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط ان اشتهاه اكله وان كرهه تركه

وكذا ذم اللباس والدابة والمسكن ونحوها وكل هذه
داخل في التكبر والثالث الشعر وهو جائز اذا خلا عن
الكذب والرياء والهجو ما لا يجوز هجوه وذكر الفسق
والفحش وافات المدح والاستكثار منه والتجرد له
حتى يشغله عن بعض الواجبات والسنن وقلما يخلو عن
هذه الافات قال الله والشعراء يتبعهم الغاوون الى اخر
السورة ت عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال لان يمتلئ جوف احدكم قيحا
حتى يريه خير له من ان يمتلئ شعرا والرابع السجع
والفصاحة وهما ان كانا بلا تكلف ولا تصنع فممدوحان
وخصوصا اذا كان في الخطابة والتذكير بل يستحب التكلف
اليسير لان فيهما تحريك القلوب وتشويقها وقبضها
وبسطها واما فيما عداها فالتكلف فيهما والتشدق
مذموم ناش من الرياء وحب الثناء ت عن عمرو بن
العاص رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان الله تعالى يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه
كما تتخلل البقرة م عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم هلك المتنطعون ثلاثا
ت عن جابر رضي الله عنه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان ابغضكم
الي وابعدكم مني مجلسا الثرثارون المتفيهقون المتشدقون
في الكلام والخامس الكلام فيما لا يعني مثل حكاية اسفارك
وما رايت فيها من جبال وانهار واطعمة وثياب ومنه السؤال
عما لا يهم وهذا اذا خلا عن الكذب والغيبة والرياء و
نحوها من المحرمات لا يحرم بل قد يستحب اذا قارن نية صالحة
مثل دفع التهمة بالكبر والعجب بعدم التكلم واحتقار من
في المجلس او دفع المهابة والحياء حتى يتكلم صاحبها من ارادة
من الاستفتاء وغيره او دفع الحزن عن المحزون والمبتلى او
تسلية النساء وحسن المعاشرة معهن والتلطف بالصبيان
او لعدم ادراك الم السفر او العمل ونحو ذلك وكذا يستحب
المزاح في هذه المواضع نعم بهذه النيات يخرج عن حد ما لا يعني
فكل ما لا يعني يستحب تركه ط عن ابن عمر رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حسن اسلام المرء تركه
ما لا يعنيه ت عن انس رضي الله عنه انه توفي رجل فقال
رجل اخر ورسول الله يسمع ابشر بالجنة فقال رسول الله صلى الله

ما يدريك لعله تكلم بما لا يعنيه وبخل بما لا يغنيه **د نيا**
يعلى عن انس رضي الله عنه انه استشهد رجل منا يوم احد فوجد
على بطنه صخرة مربوطة من الجوع فمسحت امه التراب عن وجهه
وقالت هنيئا لك يا بني فقال عليه الصلوة والسلام ما يدريك
لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه ويمنع ما لا يضره ووجهه
ان البشارة والتهنية الكاملتين لمن لا يحاسب
اصلا اذ الحساب نوع عذاب ومن تكلم بما لا يعني يحاسب وسئل
شيخ عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اكثر الناس ذنوبا اكثرهم كلاما فيما لا يعني ووجهه
انه يجره غالبا الى ما لا يحل من الكذب والغيبة ونحوهما و
السادس فضول الكلام وهو الزيادة فيما يبني على قدر
الحاجة وليس منه التفصيل في المسائل المشكلة خصوصا
للافهام القاصرة والتكرار في العظة والتذكير والتعليم
والتعلم ونحوها لانه لحاجة وفيما للحاجة فيستحب الايجاز
والاختصار وقد سبق في القسم الاول حديثا عمرو بن دينار
وانس رضي الله عنهم فتذكر **المبحث الثالث** فيما الاصل
فيه الاذن من العادات التي يتعلق بها النظام وهي المعاملات

كالبيع والاجارة والشركة والمضاربة والرهن والهبة و
النكاح والطلاق والعتاق والايداع والاعارة ونحوها
فهذه الامور مباحات في نفسها وان كان بعضها في بعض
المحال واجبا وسنة او مستحبا ولكن الشرع اعتبر فيها
اركانا وشروطا وشرائط يجب رعايتها عند المباشرة والا
يصير باطلا او فاسدا او مكروها فيأثم صاحبها ويسيء فيكون
افة اللسان فلذا لما قيل لمحمد رحمه الله لم لا تصنف كتابا في
الزهد قال صنفت كتاب البيوع اشارة الى ان الزهد والتقوى
لا يحصل الا بالتحرز في المعاملات عن كل بطلان وفساد و
كراهة وموضع معرفتها علم الفقه فلا بد لكل من باشر هذه
الامور او بعضها معرفة احوال ما باشره لانه علم الحال فانه
فرض عين لما بينا في فضل العلم **المبحث الرابع** فيما الاصل فيه الاذن
من العبادات المتعدية مثل التعليم والتذكير والامامة
والتاذين ولصحتها واستحبابها ووجوبها شرائط لا بد
من معرفتها ورعايتها لمن باشرها حتى يحصل المشروط فيصير
عبادة يترتب عليها الثواب والا ياثم ان تركها فان لم
يراع صار اثما فلا يكون متقيا فكان افة اللسان ايضا

وموضعه ايضا علم الفقه وهو علم الحال ايضا لمن تصدى
لها **المبحث الخامس** فيما الاصل فيه الاذن من العبادات
القاصرة كالتلاوة والذكر والدعاء ولهذا ايضا شروط
واداب تعرف في الفقه وان لم تراع يأثم صاحبه فيكون
من افات اللسان كالسابقين المتصلين بها كمن يقرأ او يذكر
او يدعو باللحن او التغني فهما حرامان فلا بد من التجويد
وقد صنفنا فيه رسالة سميناه در اليتيم فعليك بحفظه فانها
تكفيك في هذا الباب او بالاجرة والنفع الدنيوي فانه
حرام في العبادة البدنية الصرفة وفيه صنفنا انقاذ
الهالكين وايقاظ النائمين فعليك بهما وكمن يسبح في
مجلس المعصية لفعلها او البائع عند فتح المتاع لترويجه او
للحارس فانهم يأثمون وكذا سائر الاذكار والتصلية على
النبي عليه الصلوة والسلام بخلافه بقصد الاعتبار بانهم
يشتغلون بالمعصية او امور الدنيا وانا اشتغل بذكر الله
تعالى او الواعظ يقول ليصلوا او الغازي كبروا فانهم يثابون
كذا في الخلاصة وغيره وجملة ما ذكرنا الى هنا افات اللسان
من حيث النطق **المبحث السادس** في افات اللسان من حيث

السكوت كترك تعلم القران والتشهد والقنوت ونحوها
مما يجب ويسن او ترك قرائته وترك الامر بالمعروف و
النهي عن المنكر عند القدرة بلا ضرر وظن التاثير و
ترك النصح والاصلاح عند ظن القبول والفتوى عند
التعين وترك الحكم من القاضي بما انزل الله تعالى وترك السلام
ورده اذا كان مسنونا ت عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا انتهى احدكم
الى مجلس فليسلم فان بدا له ان يجلس فليجلس ثم اذا قام
فليسلم فليس الاولى احق من الثانية خ م عن انس رضي الله
تعالى عنه انه مر على صبيان فسلم عليهم وقال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يفعله طب عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا
اعجز الناس من عجز في الدعاء وابخل الناس من بخل بالسلام م عن
مرفوعا حق المسلم على المسلم ستة قيل ما هن يا رسول الله قال
اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك
فانصح فاذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات
فاتبعه وترك التشميت اذا عطس وحمد اذا كان واجبا
م عن ابي موسى رضي الله عنه مرفوعا اذا عطس احدكم فحمد الله

فشمّتوه وان لم يحمد الله فلا تشمّتوه د عن ابي هريرة رضي الله عنه

يرفعه شمّت اخاك ثلثا فان زاد فهو زكام د عن ابي هريرة

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا عطس

وضع يده او ثوبه على فيه وخفض او غض بها صوته خ عن

ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ان الله تعالى يحب العطاس و

يكره التثاوب واذا عطس احدكم فحمد الله تعالى فحق على

كل مسلم سمعه ان يقول يرحمك الله واما التثاوب فانما

هو من الشيطان واذا تثاوب احدكم في الصلوة فليكظم

ما استطاع ولا يقل هاه فانما ذلك من الشيطان يضحك

منه ومنها ترك الاذن في دخول دار الغير فان الاذن واجب

قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا الاية د عن

ربعي بن حراش رضي الله عنه انه جاء رجل من بني عامر فاستاذن

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت فقال أألج فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم لخادمه اخرج الى هذا فعلمه الاستيذان

فقل له السلام عليكم أادخل فسمع الرجل ذلك من

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم أادخل

فاذن له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فدخل م عن ابي موسى

رضي الله عنه مرفوعا الاستيذان ثلث فان اذن لك والا

فارجع د عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا اذا دعي احدكم

فجاء مع الرسول فان ذلك له اذن وفي رواية رسول

عليه الصلوة والسلام الرجل الى الرجل اذنه ط عن عطاء بن يسار

رضي الله عنه ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال

استاذن على امي فقال نعم وترك الكلام مع الابوين و

سائر المحارم وترك انقاذ المظلوم بالقول عند القدرة

وترك الشهادة والتزكية عند التعين وترك تعظيم اسم الله

بنحو سبحان الله او تبارك الله عند سماعه فانه وجب بخلاف

الصلوة على النبي عليه الصلوة والسلام فانه يجب في العمر

عند الاكثر وعند بعضهم يجب هذا ايضا عند كل سماع

وترك السؤال للعاجز عند المخمصة فانه فرض ولو عجز عن الخروج

يفرض على كل من علم حاله ان يعطيه بقدر ما يتقوى على الطاعة

فان لم يجد ما يعطيه يفرض عليه ان يخبر حاله لمن يقدر على اعطائه

فاذا فعل البعض سقط عن الباقين وبالجملة السكوت عن كل

كلام واجب وسنة حرام او مكروه افة اللسان وصاحبه شيطان

اخرس وهذه الاربعة لو فصلت لزادت على مائة فهي كلها

أفة وخطر يجب تعلمها وتعليمها وتوقيها لمن باشرها ولا مخلص
عن جميعها في هذا الزمان الا بالعزلة وعدم اختلاط الناس
الا في الجمعة والجماعات وضرورات المعاش والمعاد فاذا
ضم هذه العشرة الى ما سبق تصير سبعين ولنذكر جملة ليسهل
حفظها كما فعلنا في افات القلب كفر، خوف كفر، خطا، كذب،
غيبة، نميمة، بهتان، سخرية، سب، فحش، لعن، طعن،
نياحة، مراء، جدال، خصومة، تعريض، غناء، افشاء السر، خوض
في الباطل، سؤال المال، ومنفعة دنيوية، سؤال عوام عما لا يبلغه
فهمهم، سؤال عن الاغلوطات، خطاء في التعبير، نفاق قولي
كلام ذي اللسانين، شفاعة سيئة، امر عن منكر، ونهي عن معروف
غلظة كلام، سؤال عن عيوب الناس، افتتاح ادنى عند اعلى
كلاما، تكلم عند الاذان والاقامة، كلام في الصلوة، كلام
في حال الخطبة، كلام الدنيا بعد طلوع الفجر، كلام في الخلاء، كلام
عند الجماع، دعاء على المسلم، دعاء للظالم بغير صلاح، و
كلام عند قراءة قرآن، كلام دنيا في المساجد، نبز بالالقاب،
يمين غموس، يمين بغير الله تعالى، كثرة اليمين، سؤال الامارة
وقضاة، سؤال تولية، سؤال وصاية، دعاء انسان على

ستة في البحث الثاني وواحد في البحث الثالث وواحد في البحث الرابع وواحد في البحث الخامس وواحد في البحث السادس من حيث الاجمال وفيه عشرة ثم من حيث التفصيل يكون ازيد منها

حجر الطلاق والمراة وسؤال المملوك البيع وسؤال

اي عنفه في القول

نفسه

نفسه وتمني موت، رد عذر اخيه، تفسير قرآن برايه
اخافة مؤمن، قطع كلام غيره ونفسه ونحوه، رد تابع كلام
مبتوعه، سؤال الحل شيء وطهارته في غير محله، مزاح، مدح ذم
شعر، سجع، فصاحة، ما لا يعني، فضول كلام، تلجي، تكلم
مع شابة اجنبية، سلام على الذمي والفاسق المعلن، سلام
على المتغوط والبائل، دلالة على طريق المعصية، اذن فيما
هو المعصية، افات المعاملات، افات العبادات المتعدية،
افات العبادات القاصرة، افات السكوت، فظهر ان امر
اللسان من اعظم الامور واهمها كالقلب فلذا قيل انما المرء
باصغريه وهما اكثر مجاري التقوى فلذا كثر اهتمام السلف
بهما من بين ساير الاعضاء وفصلناهما بعض التفصيل وان
كان بالنسبة الى مقتضى الحاجات غاية الايجاز فعليك ايها
السالك بصيانة اللسان عن جميع هذه الافات اذ لا تقوى
بدونها وخصوصا الكفر وقرينيه والكذب والغيبة
اما الثلثة الاول فحالها ظاهر واما الكذب والغيبة فهما
في افات اللسان كالرياء والكبر في افات القلب فكما ان من نجا
منهما بعد النجاة من الكفر والبدعة يرجى ان ينجو من ساير

اي كمال المرء ونقصانه

اي قلبه ولسانه

اي بعض الكفر والخطاء

اي الكفر وبعض الكفر والخطاء

آفات القلب كما ذكرنا سابقا فكذلك يرجى هنا ايضا
ان من نجا من الكذب والغيبة بالكلية بعد النجاة من تلفظ
الكفر وقرينيه ان ينجو من سائر آفات اللسان باذن الله تعالى
وتوفيقه فلذا ورد فيهما من الاخبار والآثار والاهتمام من
السلف ما لم يرد في غيرهما روي عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله
انه قال ما كذبت كذبة منذ شددت على ازاري وذكر
الفقيه ابو الليث رحمه الله عن بعض الزهاد انه اشترى قطنا
لامرأته فقالت المرأة ان باعة القطن قوم سوء قد خانوا
في هذا القطن فطلق الرجل امرأته فسئل عن ذلك فقال
اني رجل غيور لخاف ان يكون القطانون خصماءها يوم
القيمة فيقال ان امرأة فلان تعلق بها القطانون فلاجل
ذلك طلقتها **الصنف الثالث** في آفات الاذن فمنها
استماع كل ما لا يجوز تكلمه بلا ضرورة دنيوية كخوف الهلاك
واخذ الحق وكسب المعاش او دينية كاقامة واجب او سنة
كتشييع جنازة معها نائحة بخلاف اجابة دعوة فيها
منكر كالغناء واللعب فان الداعي لما ارتكب المعصية
لم يستحق الاجابة فلم تكن سنة بل حرام وانما لم يجز الاستماع

لان

لان المستمع شريك القائل طب عن ابن عمر رضي الله عنهما انه نهى رسول
الله عليه الصلوة والسلام عن الغيبة وعن الاستماع الى الغيبة ومنها
استماع الملاهي بلا اضطرار كذلك كالتجارة والغزو والحج
اذا لم يمكن الا مع استماع الملاهي لا يضر قال قاضيخان رحمه الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم استماع الملاهي معصية والجلوس
عليها فسق والتلذذ بها من الكفر انما قال ذلك على وجه
التشديد وان سمع بغتة فلا اثم عليه ويجب عليه ان يجتهد
كل الجهد حتى لا يسمع لما روي ان رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم ادخل اصبعه في اذنه انتهى ومنها استماع الغناء
بالاختيار تذكر ما قلنا قال في التاتارخانية التغني واستماع
الغناء حرام اجمع عليه العلماء وبالغوا فيه وفي الهداية ان المغني
للناس لا تقبل شهادته لانه يجمعهم على الكبيرة وفي التاتارخانية
ايضا والحاصل انه لا رخصة في باب السماع في زماننا لان
جنيدا تاب عن السماع في زمانه وفي الاختيار عن النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم انه كره رفع الصوت عند قراءة القرآن والجنازة
والزحف والتذكير اي الوعظ فما ظنك به عند استماع الغناء
المحرم الذي يسمونه وجدا انتهى واقبح الغناء ما كان في

القرآن والذكر والدعاء وقد مر شيء منه في آفات اللسان
ومنها استماع القرآن ممن يقرأ بلحن وخطاء بلا تجويد
فعليه النهي ان ظن التأثير والا فعليه القيام والذهاب
ان قدر بلا ضرر فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين
وهذان وان دخلا في الاول لكن صرحنا بهما لكثرة الابتلاء
بهما مع اعتقاد الجواز واشبههم من يقول الاثم على القاري
لا السامع ومنها استماع كلام شابة اجنبية من غير محرم من غير
حاجة خ م عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا كتب على ابن آدم
نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة العينان زناهما النظر
والاذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد
زناها البطش والرجل زناها الخطا والقلب يهوى و
يتمنى ويصدق ذلك الفرج او يكذبه ومنها استماع حديث
قوم يكرهونه الا ان يكون في قصد اضراره فقد مر حديث
خ عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي عليه الصلاة والسلام
انه قال من تحلم بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين و
لن يفعل ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون صب في
اذنيه الآنك يوم القيمة ومن صور صورة عذب وكلف

ان ينفخ فيه الروح وليس بنافخ وكل هذه آفات الاذن من حيث
الاستماع واما آفاته من حيث الاعراض عنه فكعدم استماع
القرآن والخطبة وخطاب المتبوع كالامير والقاضي و
الوالدين والاستاذ والمحتسب والمعتذر والزوج و
السيد وكعدم استماع القاضي كلام الخصمين او احدهما
والمفتي كلام المستفتي وولي الامر شكوى المظلوم و
المسؤول عنه كلام السائل المضطر والكبراء والاغنياء
كلام الضعفاء والفقراء استكبارا واستحقارا ونحو ذلك
مما يجب استماعه او يسن الصنف الرابع في آفات العين اعلم
ان غض البصر مأمور به قال الله تعالى قل للمؤمنين يغضوا
من ابصارهم الآية فمنه تادب والحجاب بعض غض
النظر اعني ما كان نحو المحارم وتنبيه على فائدة الغض وهي
التزكية والطهارة للقلوب او تكثير الخير والطاعة اذ
بالنظر يحصل خواطر تشغل عن ذكر الله تعالى ويفوت حضور
القلب وجمعية الخاطر وتدعوك الى امور محرمة ويجد
الشيطان فرصة وطريقا الى الاضلال ويملأ الصدر
بالوسواس فيفتح ابواب الشرور والمعاصي وتهديد

بان الله تعالى خبير بما يصنعون يعلم خائنة الأعين وما تخفي
الصدور وكفى بهذا تحذيرا طب حك عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنهما مرفوعا قال الله تعالى النظرة سهم مسموم
من سهام ابليس عليه اللعنة من تركها من مخافتي ابدلته
ايمانا يجد حلاوته في قلبه حد هق عن ابي امامة رضي الله
عنه مرفوعا ما من مسلم ينظر الى محاسن امرأة ثم يغض بصره
الا احدث الله له عبادة يجد حلاوتها في قلبه ضب عن ابي
هريرة رضي الله عنه مرفوعا كل عين باكية يوم القيمة الا عينا
غضت من محارم الله تعالى وعينا سهرت في سبيل الله تعالى
وعينا خرج منها مثل راس الذباب من خشية الله تعالى
د عن معاوية بن جندب رضي الله تعالى عنه مرفوعا ثلثة
لا يرى اعينهم النار عين حرست في سبيل الله وعين بكت
من خشية الله وعين كفت عن محارم الله تعالى م عن جرير
رضي الله تعالى عنه انه قال سألت رسول الله تعالى عليه وسلم عن نظر
الفجاءة فقال اصرف بصرك د ت عن بريدة رضي الله عنه
مرفوعا يا علي لا تتبع النظرة النظرة فان لك الاولى
وليس لك الثانية ثم ان اعظم افات العين النظر الى عورة

اثناه

انسان قصدا فنقول المنظور اليه ان كان نفسه او صغيرا
وصغيرة لم يبلغا الشهوة وقيد بان لا يتكلم او منكوحته
بنكاح صحيح او امته التي لم تحرم عليه بمصاهرة او رضاع
او نكاح او حرمة غليظة اي كونها مشتركة غير كتابية او مشتركة
يجوز النظر من كل منهما الى عضو منهما لكن قالوا الادب
ان لا ينظر الى الفرج لقوله عليه الصلوة والسلام لا تتجردوا تجرد
البعير ولقول عائشة رضي الله عنها ما رأى مني وما رأيت
منه وقيل يورث النسيان وقيل يورث العمى وروي فيه حديث
لكن قيل انه موضوع ويروى الفقهاء عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال الاولى ان ينظر الى فرج امرأته ليكون ابلغ في اللذة و
المحدثون انكروا ثبوته وان كان المنظور اليه غير هؤلاء فان
كان النظر بعذر يجوز مطلقا والا فان كان بشهوة او
شك فيحرم مطلقا والا فان كان المنظور اليه ذكرا يحرم النظر
اليه من تحت السرة الى تحت الركبة مطلقا وان كان انثى
فان كان الناظر ايضا انثى فكالنظر الى الذكر والا فاذا
كانت المنظورة حرة اجنبية غير محرم للناظر يحرم اليها النظر
سوى وجهها وكفيها مطلقا حتى قالوا لا يجوز النظر الى

عظم امراة بالية في القبر والنظر الى وجهها وكفيها بغير حاجة
مكروه والا فكالنظر الى الذكر مع زيادة البطن والظهر
والعذر تسعة أ تحمل الشهادة كما في الزنا ب اداء الشهادة
ج حكم القاضي د الولادة للقابلة ه البكارة في العنة
والرد بالعيب و الختان والخفض ز المداواة منها
الاحتقان للمرض والهزال لا للجماع ح ارادة النكاح ط
ارادة الشراء ففي هذه الاعذار يجوز النظر وان خاف
الشهوة ولكن لا ينبغي ان يقصدها وفي حكم النظر الى البدن
النظر فوق ثيابها ان كانت رقيقة او ملتزقة بحيث تصفها ومن
آفات العين النظر الى الفقراء والضعفاء بطريق الاحتقار
فانه كبر حرام ومنها مشاهدة المعاصي والمنكرات بغير ضرورة
ومنها اتباع البصر الى انقضاض كوكب فانه منهي عنه
وكذا النظر الى من فوقه في امر الدنيا على وجه الرغبة
والى من دونه في امر الدين ومنها النظر الى بيت الغير من شق الباب
او من ثقب او كشف ستره فانه منهي عنه خ م عن ابي هريرة رضي
الله عنه مرفوعا من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم فقد حل ان يفقؤوا
عينه خ م عن انس رضي الله عنه ان رجلا اطلع من بعض حجر النبي صلى الله

لكا

تعالى عليه وسلم فقام اليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بمشقص او بمشاقص قص
فكاني انظر اليه يختل الرجل ليطعنه حد عن ابي ذر رضي
الله عنه مرفوعا ايما رجل كشف سترا فادخل بصره قبل ان يؤذن
فقد اتى حدا لا يحل له ان ياتيه ولو ان رجلا فقأ عينه لهدرت
ولو ان رجلا مر على باب رجل لا ستر له فرأى عورة اهله فلا
خطيئة عليه انما الخطيئة على اهل المنزل طب عن عبد الله بن
بسر رضي الله عنه مرفوعا لا تأتوا البيوت من ابوابها ولكن ائتوها
من جوانبها فاستأذنوا فان اذن لكم فادخلوا والا فارجعوا
واما آفات العين من حيث التغميض وعدم النظر ففي الصلوة
فانه مكروه وكذا في كل موضع يجب النظر وانما يجب اذا توقف
عليه واجب كحضور الجمعة والجماعة اذا لم يكن بدون النظر وكحكم
القاضي والشهادة ونحوها الصنف الخامس في آفات اليد
وهي القتل والجرح لنفسه او غيره بلا حق ويجوز قتل النملة
الا الالقاء في الماء اذا ابتدأت بالاذى وبدونه يكره وقتل
القملة يجوز بكل حال وكذا الجراد والهرة اذا كانت مؤذية
تذبح بسكين ولا تضرب ولا تفرك اذنها ويكره احراق كل
حي قملة او نملة او عقرب ونحوها والفيلق لو القي في الشمس

ليموت الديدان لا باس به وفي الشرلجنة لا باس باحراق حطب
فيه نمل والمثلة وضرب الوجه مطلقا والضرب بغير حق
والغصب والغلول والسرقة واخذ الزكوة والعشر والنذر
والفطر والكفارة واللقطة وما وجب تصدقه من المال
الخبيث ان كان غنيا غنا الاضحية وهو من يملك مائتي درهم
او قيمتها فارغة عن الدين والحوائج الاصلية او هاشميا
او كان المعطي اصله او فرعه فيما عدا الاخيرين واخذ الصدقة
والهدية ممن يعلم او يظن انه انما يعطيه لظنه على صفة من الفقر
او العلم او الصلاح او التقوى او للكرامة والولاية و
نحوها وهو خال عنها والاخذ من الوقف الباطل كوقف الدراهم
والدنانير بدون الاضافة الى الموت ولو كان مسجلا
وسيجيء ان شاء الله تعالى ومن الوقف الصحيح على خلاف شرط
الواقف ومن بيت المال لمن لم يكن من مصارفه او اكثر من
كفايته ومن مملوك الغير بلا اذن مولاه والمال اليد ومن مال
من به جنة او عته او اغماء او صغر ولو كان المعطي وليه
الا بطريق المعاوضة بمثل قيمته او اكثر واخذ الميتة
والدم والخمر ونحوها مما يحرم عينه وحملها ولو لاطعام

الهرة ونحوها او التخلل الا لتطهير المكان او الاراقة
وتصوير صور الحيوانات خ م عن ابن مسعود رضي الله عنهما
مرفوعا ان اشد الناس عذابا يوم القيمة المصورون وفي
رواية ابن عمر رضي الله عنهما يقال لهم احيوا ما خلقتم ولمس
ما يحرم نظره او يكره من ذكر او انثى بلا ضرورة غير انه
يجوز مصافحة العجائز وغمزها رجله اذا امنا الشهوة بخلاف
مصافحة الذمي فانه مكروه واهلاك المال او نقصه وتعييبه
بلا غرض مشروع بالقطع او الكسر والحرق او الغرق او
الالقاء الى ما لا يمكن الوصول اليه لانه ان كان لغيره فظلم
وتعد يوجب الضمان وان كان لنفسه فاسراف وهو حرام لما
سبق والاعطاء للرباء والمعصية وانتزاع عزيم انسان
زيت فانه ظلم يستحق التعزير لا الضمان ورفع الذلة فانه
حرام بكل حال الا ان ياذنه كذا في الخلاصة وغمز الاعضاء
في الحمام بلا ضرورة فانه مكروه وكل لعب ولهو سوى ملاعبة
الزوج والامة وما هو من جنس الاستعداد للحرب كالنرد
م عن بريدة رضي الله عنه مرفوعا من لعب بالنردشير فكانما
غمس يده في لحم خنزير ودمه وفي رواية د عن ابي موسى رضي

فقد عصى الله ورسوله والتطريح وضرب القضيب والطنبور
وجميع المعازف والملاهي الا الدف بلا جلاجل في ليلة العرس
والا طبل الغزاة والحجاج والقافلة ولعب الحمام د عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا
يتبع حمامة فقال شيطان يتبع شيطانة والتحريش بين البهائم
د ت عن ابن عباس رضي الله عنه انه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن التحريش بين البهائم واتخاذ ذي الروح غرضا وقد صبرا
م عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا لا تتخذوا شيئا فيه الروح
غرضا وفي رواية له و خ ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم لعن من اتخذ ذي الروح غرضا م عن جابر رضي الله عنه
انه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل شيء من
الدواب صبرا والتشبيك في المسجد وفي الذهاب اليه حد عن
كعب بن عجرة رضي الله عنه مرفوعا اذا توضأ احدكم ثم خرج عامدا
الى الصلوة فلا يشبكن بين يديه فانه في صلوة وفي رواية يا
كعب اذا كنت في المسجد فلا تشبكن بين اصابعك فانت في
صلوة ما انتظرت الصلوة وكتابة ما يحرم تلفظه فان القلم
احد اللسانين وكتابة القرآن بالجنابة والحيض والنفاس

والحدث

والحدث وكذا مس هؤلاء المصحف والقشر وما كتب فيه اثر
ويكره تصغير المصحف واخذ مال الغير بلا اذن ليستمتع (?) به مدة
ثم يرده ولو لم يلحقه نقص وعيب لانه تصرف في ملك الغير بلا اذنه
فهو حرام او يحبسه عن صاحبه جدا او هزلا وروع المسلم و
اخافته بسل السلاح ونحوه ولو عن الجانب شيخ عن عامر بن ربيعة
رضي الله عنه ان رجلا اخذ نعل رجل فغيبها وهو يمزح فذكر
ذلك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تروعوا المسلم
فان روعة المسلم ظلم عظيم طح م عن ابي موسى رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا
د ت عن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان
يتعاطى السيف مسلولا والقزع وحلق رأس المرأة ولحية الرجل
وقص اقل من قبضة منها ولو بالاذن الا للتداوي والقاء
قلامة الظفر والشعر الى الكنيف والمغتسل فانه مكروه يورث
داء كذا في الخلاصة وقلع الشوك (?) والحشيش الرطبين على
القبر فانه مكروه بخلاف اليابس ونبش القبر وان دفنت
مع ان الولد يتحرك في بطنها ثم رؤيت في المنام وقالت
ولدت الا اذا كانت دفنت في ملك الغير فصاحبه مخير ان شاء

اخرج وان شاء سوّي وذرع فوقه وادخال الاصبع في
الدّبر والفرج ولو عند الاستنجاء والامتخاط باليمين
فانّه مكروه وينبغي ان يكون بالشمال وكذا كل ما فيه دفع اذي
وخسّة فانّ اليمين للامور الشريفة كاخذ المصحف والكتب
والاكل والشرب وكذا يقدم اليمني في لبس القميص و
القباء ويؤخر في النزع وهذا عند عدم العذر ومنها
التختم بغير الفضة للرجال والعبرة للحلقة لا للفصّ
فيجوز ان يكون من ياقوت او عقيق او فيروزج ت
عن بريدة رضي الله عنه انه جاء رجل الى النبي صلّى الله
وسلّم وعليه خاتم من حديد فقال ما لي ارى عليك حلية
اهل النار ثم جاءه وعليه خاتم من صفر فقال ما لي اجد منك
ريح الاصنام ثم اتاه وعليه خاتم من ذهب فقال ما لي
ارى عليك حلية اهل الجنة قال من اي شيء اتخذه قال
من ورق لا تتمه مثقالا د عن ابن عمر رضي الله عنهما ان
النبي صلّى الله عليه وسلّم كان يتختم في يساره وكان فصه
في باطن كفه ت س عن انس رضي الله عنه ان رسول الله
صلّى الله تعالى عليه وسلّم اذا دخل الخلاء ينزع خاتمه خ عن

انس رضي الله تعالى عنه انّه كان نقش الخاتم ثلثة اسطر محمد
سطر ورسول سطر والله سطر ومنها اخذ الرشوة و
اعطاؤها الا لدفع الظلم واخذ الهدية والصدقة و
المبيع ونحوه اذا علم انّها بعينها مغصوبة او حرام وامّا
المعاصي المديمة فكقبض اليد وامساكها عن انقاذ المظلوم
عند القدرة وعن الرمي بعد تعلّمه م عن عقبة رضي الله عنه مرفوعا
من تعلم الرمي ثم تركه فليس منا وعن قص الاظفار حتى تطول
فانّه مكروه سبب ضيق الرزق كذا في الخلاصة وغيره
وعن كسر الطنبور وسائر آلات اللهو خصوصا اذا لم
يصلح لغيره واراقة خمر المسلم لشاربها وعن مجوسي ذات الحيوانات
الكبيرة عند القدرة بلا ضرر وعن اخذ اللقط واللقطة
عند خوف الضياع وعن دفع الظالم والحيوان عند قصد اخذ
المال واهلاكه واضرار النفس وعن انقاذهما عن الحرق او
الغرق او السقوط او نحوهما مما يوجب التلف او النقصان
عند القدرة بلا ضرر وعن كف الصبيان والمواشي في اول
الليل وعن اغلاق الباب واطفاء السراج وتخمير الاناء و
ايكاء السقاء خ م عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلّى الله عليه وسلم

قال اذا استجنح الليل او كان جنح الليل فكفوا صبيانكم
فان الشيطان تنتشر فاذا ذهب ساعة من الليل
العشاء فخلوهم واغلق بابك واذكر اسم الله تعالى واطفاء
مصباحك واذكر اسم الله تعالى واوك سقاك واذكر اسم
الله تعالى وخمر اناءك واذكر اسم الله تعالى ولو بعرض عليه شيئا و
زاد في رواية مسلم فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح
بابا ولا يكشف اناء وفي اخرى فان في السنة ليلة ينزل
فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه
وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء وفي اخرى لا ترسلوا
مواشيكم وصبيانكم اذا غابت الشمس حتى يذهب فحمة
العشاء **الصنف** السادس في آفات البطن هي ادخال
الحرام لعينه او لغيره وما يقرب منه وما ملكه خبيثا بالعقد
الفاسد ونحوه مما يجب فسخه او تصدقه والاكل فوق الشبع
بلا قصد صوم غد وعدم استحياء ضيف واكل كل ما يضر
البدن كالتراب والطين ونحوهما وشربه واما اكل ما فيه
نجس كلحم الحية وخرميان للتداوي اذا انحصر فيه فقد
اختلفوا فيه وجوزه بعضهم بلا انحصار ايضا اذا عرف فيه

فان الشياطين تبعث اذا غابت الشمس حتى يذهب فحمة العشاء

الشفاء

الشفاء والاحوط الاجتناب مطلقا وينبغي للسالك ان يقلل
الاكل ويجتنب عن كثرته ومداومة الشبع فان في الاول
صحة الجسم وجودة الحفظ وصفاء القلب والذكاء وخفة
المؤنة وامكان القناعة وعدم نسيان بلاء الله تعالى وعذابه
وتذكر جوع يوم القيمة واهل النار وتيسر المواظبة على
العبادة لا سيما الوضوء وتمكن الايثار والتصدق بما فضل
من الاطعمة وفي الثاني قسوة القلب وقسوة الاعضاء
لانه ان جاع البطن شبع سائر الاعضاء وسكن وان شبع
جاع سائر الاعضاء وهاج وقلة فهم والعلم فان البطنة
تذهب الفطنة وقلة العبادة وفقد حلاوتها وخطر
الوقوع في الشبهة والحرام وكثرة شغل القلب والبدن
بالتحصيل اولا ثم بالتهيئة ثانيا ثم بالاكل ثالثا ثم بالفراغ
والتخلص عنه بالاختلاف الى الخلاء رابعا ثم بالسلامة عن
الامراض المتولدة عن الشبع خامسا والسؤال والحساب
يوم القيمة وخوف الدخول في وعيد قوله تعالى اذهبتم طيباتكم
في حيوتكم الدنيا وشدة سكرات الموت اذ ورد في بعض الاخبار
ان شدة سكرات الموت على قدر لذات الحيوة ولنذكر بعض

ما ورد في ذم الشبع وكثرة الاكل والتنعم دنيا عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت اول ما حدث في هذه الامة بعد نبيها
الشبع فان القوم لما شبعت بطونهم سمنت ابدانهم وضعفت
قلوبهم وجمحت شهواتهم ت عن ابن عمر رضي الله عنهما انه
تجشا رجل عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال كف عنا
جشاءك فان اكثرهم شبعا في الدنيا اطولهم جوعا يوم
القيمة خ م عن نافع رضي الله عنه كان ابن عمر رضي الله عنهما
لا ياكل حتى يؤتى بمسكين ياكل معه فادخلت عليه رجلا
ياكل معه فاكل كثيرا فقال يا نافع لا تدخل هذا علي سمعت
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول المسلم ياكل في معا
واحد والكافر والمنافق ياكل في سبعة امعاء ت عن مقداد
بن معديكرب رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم يقول ما ملا ابن ادم وعاء شرا من بطن
بحسب ابن ادم لقيمات يقمن صلبه فان كان لا محالة فثلث
لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه طب دنيا عن جعدة
رضي الله عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم راى رجلا
عظيم البطن فقال باصبعه لو كان هذا في غير هذا لكان

خيرا

خيرا لك دنيا عن ابن بجير رضي الله عنه انه قال اصاب النبي
عليه الصلوة والسلام جوع يوما فعمد الى حجر فوضعه على
بطنه ثم قال الا رب مهين لنفسه وهو لها مكرم م عن
جابر رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم يقول طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين
يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية دنيا عن ابي امامة
رضي الله عنه مرفوعا سيكون رجال من امتي ياكلون الوان
الطعام ويشربون الوان الشراب ويلبسون الوان الثياب
ويتشدقون في الكلام فاولئك شرار امتي ويكره الاكل
في السوق بمراى الناس وفي الطريق وعند المقابر والضحك
ايضا عندها وعند الجنازة واكل طعام الميت وقد بيناه
في جلاء القلوب والاكل من اواني الذهب والفضة و
الشرب منهما للرجال والنساء وكذلك الاكل بملعقة
الذهب والفضة وكذا الاكتحال بميل الذهب والفضة
وكذا احراق العود في مجمر الذهب والفضة واما المذهب
والمفضض فجايز عند الامام ابي حنيفة رح ان لم يضع
فمه على الذهب والفضة وكذا الكرسي اذا لم يجلس

واللجام والركاب المفضضين صح

على موضع الذهب والفضة وكذا حلقة المرآة والمصحف
واما السرج المفضض فعند ابي حنيفة رحمه الله لا باس
به وكذا السفر المفضض واما مموّه الذي لا يخلص منه
شيء فلا باس به بالاجماع وكره ابو حنيفة رح ان ياكل
خوان الذهب والفضة كله في الخلاصة واكل طعام
ضيافة عنده لعب لهو او غنا او غيرها من المنكرات و
اكل طعام اتخذ للرياء والسمعة والمباهات اذا علم
ذلك او غلب على ظنه بالقراين ويستحب الاكل على السفرة
لا الخوان خ عن انس رضي الله عنه مرفوعا ما علمت
النبي عليه الصلوة والسلام اكل على سكرجة قط ولا خبز
له مرقق قط ولا اكل على خوان قط قيل لعبادة فعلى مه
كانوا ياكلون قال على السفر ويكره ترك التسمية د ت
عن عايشة رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
اكل احدكم طعاما فليقل بسم الله فان نسي في الاول
فليقل في الاخر بسم الله في اوله واخره والاكل بالشمال
بلا عذر م عن عمر رضي الله عنه مرفوعا لا ياكلن احدكم
بشماله ولا يشربن بها فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب

بها

بها فكان نافع يزيد فيها ولا ياخذ بها ولا يعطي بها والاكل
من وسط الطعام ومما يلي غيره اذا كان لونا واحدا ت عن
ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا البركة تنزل وسط الطعام
كلوا من حافتيه ولا تاكلوا من وسطه خ م عن عمر بن سلمة
رض انه قال كنت غلاما في حجر رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل
مما يليك فما زالت تلك طعمتي بعد ت عن عكراش رضي
الله عنه مرفوعا كل من حيث شئت فانه غير لون واحد قاله
عليه الصلوة والسلام حين اتى بطبق فيه الوان التمر او الرطب
وقطع اللحم ونحوه بالسكين عند عدم الحاجة د عن
عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنيع الاعاجم وانهسوه
نهسا فانه اهنأ وامرأ د عن صفوان ابن امية رضي الله عنه
انه قال كنت اكل مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاخذ
اللحم بيدي من العظم فقال ادن اللحم فيك فانه اهنأ
وامرأ ويكره رمي ما في الفم والانف من الطعام والبزاق

والمخاط نحو القبلة وفي المسجد والشرب من ثلمة القدح والنفخ فيه د عن ابي سعيد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى ان يشرب من ثلمة القدح وان ينفخ في الشراب واعطاؤه بعد الشرب الى من في يساره بلا اذن من في اليمين لقوله عليه الصلوة والسلام الايمنون ثلثا اخرجه خ م عن انس رضي الله عنه والشرب بنفس واحد والنفس في الاناء ت عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا لا تشربوا واحدا كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلث وسموا الله اذا انتم شربتم واحمدوا الله اذا رفعتم خ م عن ابي قتادة رضي الله تعالى عنه مرفوعا اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه واذا تمسح فلا يتمسح بيمينه ويكره وضع المملحة على الخبز والخبز تحت القصعة وتعليق الخبز على الخوان وانما يوضع بحيث لا يتعلق كرامة ولا بأس بالاكل متكئا او مكشوف الرأس وقبل صلوة عيد الاضحى في المختار ويكره مسح السكين واليد بالخبز واجاز بعضهم جوزان اكل بعده واذا اكل من حاجة ليتقيأ قال قال الحسن البصري رحمه الله لا بأس به قال رأيت انس بن مالك

رضي

رضي الله عنه يأكل الوانا من الطعام ويكثر ثم يتقيأ وينفعه ذلك ولا يأكل طعاما حارا ولا يشم كل ما ذكر بعد الحديث الشريف في الخلاصة ولا يجمع بين الفاكهة والنقل في طبق واحد صلى الله تعالى عليه وسلم كذا في التاتارخانية واما اكل طعام الفسقة واهل الرياء والامراء اذا لم يعلم انه مغصوب بعينه ولم يوجد منكر فلا يحرم بل لا يستحب واما المعاصي العدمية فترك الاكل والشرب حتى يموت او يمرض او يضعف فلا يقدر على الجمعة والجماعات ونحوهما من الواجبات والسنن ومنها تركهما اذا كان فيه عقوق الوالدين او احدهما او نحوهما مما حرم او كره الصنف السابع في آفات الفرج وهي الزنا واللواطة ولو بزوجته او امته او عبده فانها حرام مطلقا ويكفر مستحل ما عدا المذكورات واتيان البهيمة والحائض والنفساء واستمتاعهما تحت الازار فلا بد من معرفتهما فعليك برسالتنا المسماة برحمة المتأهلين والنساء في تعريف الاطهار والدماء فان احوالهما مستقصاة فيها ولا كفاية في المتون المشهورة وشروحها فيهما د حد عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ملعون من اتى امرأته في دبرها

ت س مج د حد عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا من اتى حائضًا
او امراءة في دبرها او كاهنا فصدقه فقد كفر بما انزل على محمد
صلى الله تعالى عليه وسلم د ت مج هق عن ابن عباس رضي الله عنهما
مرفوعًا من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل
والمفعول به ومن اتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه واما
الاستمناء باليد فحرام الا عند شروط ثلثة ان يكون عزبًا
وبه شبق وفرط شهوة وان يريد به تسكين الشهوة لا
قضاها ومن المعاصي ان ياتي زوجته الصغيرة التي لا
تحتمل الجماع والمريضة المتضررة بالجماع وكذا امته او يجامع
قبل الاستبراء من يجب عليه استبراؤها او يفعل دواعيه
فانها حرام ايضا قبله ومن المكروهات ان يستقبل
القبلة عند قضاء الحاجة او الشمس او القمر اذا لم يكونا
محجوبين وكذا استدبار القبلة والاستنجاء بما له قيمة
او وجوب تعظيم من ماكول انسان او دابة او نحوه او
ضرر المقعد كالزجاج او نجاسة كالروث والتخلي في
الطريق او في ظل الناس او في مواردهم م عن ابي هريرة
رضي الله عنه مرفوعًا اتقوا اللاعنين قالوا وما اللاعنات

يا رسول الله قال الذي يتخلى في طريق الناس او في ظلهم
د عن معاوية رضي الله عنه مرفوعًا اتقوا الملاعن الثلث
البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل والبول قائمًا
بلا عذر والبول في الماء الراكد والجاري والجحر والمغتسل
ونقع البول م عن جابر رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة
والسلام نهى ان يبال في الماء الراكد طط عنه عليه الصلوة و
السلام نهى ان يبال في الماء الجاري طططك عن عبد الله
بن يزيد رضي الله عنه مرفوعًا لا ينقع بول في طشت في
البيت فان الملائكة لا تدخل بيتًا فيه بول منتقع ولا يبولن
في مغتسلك عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم نهى ان يبول الرجل في مستحمه وقال
ان عامة الوسواس منه ت س عن عبد الله بن سرجس رضي
الله انه نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يبال
في الجحر قال قتادة رضي الله عنه انها مساكن الجن ويكره
اخصاء بني آدم فلذا كره تملكهم واستخدامهم وكسبهم
ايضًا واما المعاصي المتعدية فان لا يجامع زوجته اصلًا
اذ يجب البيتوتة والمجامعة معها احيانا ان طلبت بغير

تقدير زمان وان يعزل بلا اذنها في ظاهر الرواية بخلاف
امته فانه لا يجب مجامعتها اصلا ويجوز العزل بغير اذنها
وعدم التسوية بين الضرتين او الضرات في غير الجماع
في ظاهر الرواية وروي وجوب التسوية فيه ايضا وعدم
الاجتناب من البول ز حك عن ابن عباس رضي الله عنهما
مرفوعا عامة عذاب القبر في البول فاستنزهوا من البول
وترك الختان بلا عذر الصنف الثامن في آفات
الرجل هي الذهاب الى مجلس المعصية اما لفعلها او للنظر
اليها والخروج الى الجهاد بغير اذن والديه ولو كانا
كافرين ان لا يغلب على ظنه انهما انما كرها لمقابلة اهل دينهما
لا للشفقة فيجوز وكذا كل سفر يخاف فيه الهلاك كركوب
البحر والمفاوز او كانا محتاجين الى النفقة او الخدمة
وحكم احدهما حكمهما والفرار من الطاعون والدخول
عليه خ م عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه مرفوعا اذا
سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم
فيها فلا تخرجوا فرارا منه وبعضهم حمل هذا النهي على فساد
الاعتقاد فيجوز الدخول والفرار لمن علم عدم تغير

اعتقاده

اعتقاده ويرده ان عمر رضي الله عنه لم يدخل الشام بعد المشورة
فرجع فالصحيح ان النهي على ظاهره والمشي في ملك
الغير بلا اذنه دارا او بستانا او كرما او ارضا مزروعة
او مكروبة وان ارضا جرزا بلا حائط ولا خندق وكان
المرور لحاجة من غير ضرر يرجى الجواز لوجود الاذن
دلالة وعادة وفي يدخل فيه الدخول الى الضيافة بلا دعوة
وفيه حديث سيجيء ويستثنى الدخول لخوف ضياع ماله
كما اذا اخذ رجل ثوبه فدخل داره جاز ان يدخل صاحبه داره
ايضا لياخذ وكذا اذا وقع الف درهم من ماله في
دار رجل وخاف ان لو علم صاحب الدار منعه له ان يدخله
بغير اذن لكن يعلم الصلحاء انه يدخل داره لهذا و
المشي على المقابر واتباع النساء الجنائز وزيارة القبور
ت عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لعن زوارات القبور ولو وجد طريقا في المقبرة
ان وقع في قلبه انهم احدثوه لا يمشي والقعود على القبر
كالمشي ودخول الجنب والحائض والنفساء المسجد
ومد الرجل نحو القبلة والمصحف وكتب الشريعة في النوم

واليقظة اذا كانا في حذائها دون احد الجانبين اولفوق
ووضعها عليهما وعلى الخبز وضرب احدهما ولو حيوانا
بغير ذنب وحق ونقاره ذنب لاغاره وشمل يجتنب
كل الجهد من حرق الحيوان فان الفقهاء قالوا العذاب فيه
متعين ط وكذا الذمي ان لم يستحل في الدنيا واتلاف
مال الجهال واتيان الظلمة وامراء زماننا وقضاته من
غير ضرورة مج عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا
ان ناسا من امتي سيتفقهون في الدين يقرؤن القرآن
يقولون نأتي الامراء فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بديننا
ولا يكون ذلك كما لا يجتنى من القتاد الا الشوك كذلك
لا يجتنى من قربهم الا قال ابن الصباح يعني الخطايا
حد عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا من بدا جفا ومن
تبع الصيد غفل ومن اتى ابواب السلطان افتتن وما
ازداد عبد من السلطان قربا الا ازداد من الله تعالى
بعدا ت س عن كعب بن عجرة رضي الله عنه مرفوعا اعيذك
يا كعب بن عجرة من امراء يكونون من بعدي فمن غشي ابوابهم
فصدقهم في كذبهم واعانهم على ظلمهم فليس مني

ولست منه ولا يرد علي الحوض ومن غشي ابوابهم او لم يغش
فلم يصدقهم في كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وانا
منه وسيرد علي الحوض ويكره الدخول في المواضع الشريفة
كالمسجد والدار بالرجل اليسرى والمواضع الخسيسة
كالخلاء والحمام باليمنى والسنة عكس هذا والخروج
عكس الدخول ولبس النعل والخف واخراجهما على هذا
فالرجل كاليد وقد ذكرنا والدخول على الاهل بغتة
عند القدوم من السفر خ م عن جابر رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا جئت من سفر فلا تدخل
على اهلك حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة وعليك
بالكيس وفي رواية اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرقن اهله
ليلا وتخطي رقاب الناس في المسجد اذا لم ير في الصفوف
الاول فرجة ت مج عن معاذ بن انس رضي الله عنهما
مرفوعا من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا
الى جهنم واما المعاصي المتعدية فالقعود عن الجمعة و
الجماعة والتعلم والتعليم والحج والجهاد الفرضين والدعوة
التي ليس فيها منكر فان الاجابة واجبة عند البعض وسنة

مؤكدة عند البعض خ م عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا
شر الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك المساكين
ومن لم يات الدعوة فقد عصى الله ورسوله خ د عن عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما مرفوعا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دعي احدكم اخاه فليجب عرسا كان او غيره وفي رواية
المسلم اذا دعى احدكم اخاه المسلم الى كراع فاجيبوا خ م
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم قال حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة
المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس
د عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مرفوعا من دعي فلم يجب
فقد عصى الله ورسوله ومن دخل على غير دعوة دخل
سارقا وخرج مغيرا. وان علم ان ثمة لعبا او غناء او
نحوهما من المنكرات لا يجوز الذهاب مطلقا وان لم يعلم
فوجد ثمة فان لم يقدر على تغييره وكان مقتدى يجب ان
يخرج مطلقا ايضا وان لم يكن مقتدى فان كان على
المائدة او على مرأى منه لا يقعد والا فلا باس بالقعود و
الاكل وان كان الداعي فاسقا يجوز ان لا يجيبه ثم

الاجابة

ثم الاجابة تتحقق بالدخول والقعود فان لم ياكل فلا
باس به والافضل ان ياكل لو كان غير صائم كذا في الخلاصة
والقعود عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واعانة المظلوم
والسعي في حاجة العاجز وغسل الميت ودفنه وانقاذ انسان
او مال بصدد الهلاك بالسقوط او الغرق او الحرق ونحوها
للقادر من غير ضرر المتعين اما لعدم غيره او لعدم قدرته
او لاهماله وعدم مبالاته لدينه واما المشي لصلة الرحم
والعيادة والزيارة والتهنئة والتعزية فمن السنة
المستحبة ومنها قعود الاجير عن خدمة المستاجر والمملوك
عن خدمة المالك والزوجة عن خدمة داخل البيت والولد
عن خدمة الوالدين والرعية عما امره الوالي مما ليس بمعصية
الا بعذر الصنف الثاني في آفات بدن غير مختصة بعضو
معين مما ذكر وهذه كثيرة جدا ومنها الرقص وهو الحركة
الموزونة والاضطراب وهو غير الموزون فكل من
لعب غير مستثنى ويدخل فيهما ما يفعله بعض الصوفية
في زماننا بل هو اشد من كل ما عداه منهما لانهم يفعلونه
على اعتقاد العبادة فيخاف عليهم امر عظيم قال الامام

ابو الوفا ابن عقيل رحمه الله قد نص القرآن على النهي عن
الرقص فقال ولا تمش في الارض مرحا وذم المختال و
الرقص اشد المرح والبطر وقال الطرطوشي رح حين
سئل عن مذهب الصوفية واما الرقص والتواجد فاول
من احدثه اصحاب السامري لما اتخذ لهم عجلا جسدا له
خوار قاموا يرقصون حوله ويتواجدون فهو دين الكفار
وعباد العجل وقال في التاتارخانية الرقص في السماع
لا يجوز وفي الذخيرة انه كبيرة وقال الامام البزازي
رحمه الله في فتواه قال القرطبي رحمه الله ان هذا الغناء و
ضرب القضيب والرقص حرام بالاجماع عند مالك والشافعي
وابي حنيفة واحمد في مواضع من كتابه وسيد الطائفة احمد
السنوي رحمه الله صرح بحرمته ورايت فتوى شيخ الاسلام
جلال الملة والدين الكيلاني رحمه الله ان مستحل هذا الرقص
كافر ولما علم ان حرمته بالاجماع لزم ان يكفر مستحله وللشيخ
الزمخشري في كشافه كلمات فيهم تقوم بها عليهم الطامة و
لصاحب النهاية والامام المحبوبي ايضا اشد من ذلك انتهى
قلت فمن للانصاف وديانة واستقامة طبع اذا راى رقص

صوفية زماننا في المساجد والدعوات بالحان ونغمات
مختلطا بهم المرد واهل الاهواء والقرى من جهال العوام
والمبتدعة الطغام لا يعرفون الطهارة والقرآن والحرام
والحلال بل لا يعرفون الايمان والاسلام لهم زعيق وزئير
ونهاق يشبه نهاق الحمير يبدلون كلام الله تعالى و
يغيرون ذكر الله تعالى ثم يتلفظون بالفاظ مهملة وهذيانات كريهة مثل هاي وهوي وهي وهيا يقول لا محالة
هؤلاء اتخذوا دينهم لهوا ولعبا وان لم يكن لهم ممارسة
بالفقه وعدم علم تفصيلي بحالهم فالويل للقضاة
والحكام حيث يعرفون هذا او يشاهدون ولا ينكرون
ولا يغيرون مع قدرتهم عليه بل يخافون منهم ويلتمسون
الدعاء نعم الذكر قياما وقعودا وعلى جنوبهم جائز اذا
كان بادب وسكون اعضاء بلا لحن ولا تغن واما
تحريك الراس فقط يمنة ويسرة تحقيقا لمعنى النفي والاثبات
في كلمة لا اله الا الله فالظن الغالب جوازه بل استحبابه
اذا كان مع النية الصالحة فيخرج عن حد العبث واللعب
فيكون فعلا دالا على التوحيد مقارنا للقول الدال

علىٰ يكون كلمة ككلمتين واصله رفع المسبحة في الصلوة في
التشهد عند اشهد ان لا اله الا الله وقد روي في
الصحاح عن النبي عليه الصلوة والسلام ان الصلوة موضع سكون
ووقار حتى يكره فيها الالتفات ومنها كشف العورة
عند غيره الا لعذر وقد رخص في اوقات العين وفي الخلوة
ايضا الا لعذر حلق العانة والغسل في زمان يسير و
التخلي والاستنجاء والتداوي بقدر الحاجة ومنها
لبس الحرير والذهب والفضة سوى اربع اصابع للذكر
بالغا او صبيا غير ان الاثم في الصبي يكون على الملبس
والذي لحمته حرير ففي حكم الخالص الا في الحرب واما
القعود والاضطجاع عليه وتوسده فجائز عند الامام رحمه الله
خلافا لهما ويكره ان يلبس الرجال الثياب المصبوغة
بالعصفر او الزعفران او الورس ولا باس بتحلية [illegible]
وحمائل السيف بالفضة ويكره بالذهب ويكره الخرقة
لمسح العرق والامتخاط ان كانت متقومة لانها دليل
الكبر ويكره ستر الحيطان باللبود ونحوها للزينة
لا للحر او البرد ولا باس بان يكون في بيت الرجل ثياب

ديباج

ديباج لا يلبس واواني الذهب والفضة للتجمل لا
للاكل والشرب كذا في الخلاصة واما تطويل الثوب الى ما
تحت الكعب فان كان كبرا فمكروه محرم والا فتنزيهي
واما لبس الثياب الرقيقة فان لم يكن للكبر والرياء
فجائز بل مستحب في الاعياد والجمع ونحوهما واما المخشنة
والمرقعة فمستحبة في اكثر الاوقات ان لم يقصد الرياء
ومنها لبس المخيط وستر الراس باللباس المتصل
للمحرم والوجه للمحرمة ولبس ثوب الغير بلا اذن ومنها
مماسة بدن الاجنبية مطلقا بلا عذر الا الكف للعجوز
لمامن وعورة الغير مطلقا بلا عذر والمماسة بشهوة غير
زوجته وامته ويدخل في المماسة المضاجعة والمعانقة
والتقبيل ومماسة ما تحت السرة الى ما تحت الركبة بلا
حائل من زوجته وامته الحائضين او النفساوين وقال
في الخلاصة تقبيل يد العالم والسلطان العادل جائز
وتكلموا في تقبيل يد غيرهما قال بعضهم ان اراد به تعظيم
المسلم لاسلامه فلا باس والاولى ان لا يقبل هذا مع ما
تقدم في الفتاوى وفي جامع الصغير يكره ان يقبل الرجل

فم الرجل اوبين اوشيئاً منه اويمانقه وقال ابو يوسف رحمه الله
لاباس به ومنها السكنى في المسكن المغصوب وكذا عقوق
الوالدين او احدهما قال الله تعالى وقضى ربك ان لا تعبدوا
الا اياه وبالوالدين احسانا اما يبلغن عندك الكبر
احدهما او كلاهما فلا تقل لهما اف ولا تنهرهما وقل لهما قولا
كريما ۝ واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب
ارحمهما كما ربياني صغيرا ۝ ووصينا الانسان بوالديه
حملته امه وهنا على وهن الاية خ ت س عن ابن عمرو بن
العاص رضي الله عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الكبائر
الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين
الغموس طك عن ثوبان رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ثلثة لا ينفع معهن العمل الشرك بالله ۝
وعقوق الوالدين والفرار من الزحف حك صب عن ابي بكرة
رضي الله عنه مرفوعا كل الذنوب يؤخر الله منها ما شاء الى
يوم القيمة الا عقوق الوالدين فان الله تعالى يعجله لصاحبه
قبل الممات طط عن جابر رضي الله عنه مرفوعا اياكم وعقوق
الوالدين فان ريح الجنة يوجد من مسيرة الف عام والله

لايجدها

لايجدها عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جار ازاره
خيلاء انما الكبرياء لله رب العالمين ۝ اعلم ان العقوق
انما يكون بالمخالفة في غير المعصية اذ لا طاعة للمخلوق في
معصية الخالق واليه اشار بقوله تعالى وان جاهداك
الاية وان الكفر لا يحل العقوق حتى يجب على المسلم نفقة
الوالدين الكافرين وخدمتهما وبرهما وزيارتهما الا
اذا يخاف ان يجلباه الى الكفر فيجوز ان لا يزورهما كذا في
الخلاصة ولا يقودهما الى البيعة ويقودهما منها الى المنزل
ومنها قطع الرحم م عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ان
الله خلق الخلق حتى اذا فرغ منهم قامت الرحم فاخذت بحقو
الرحمن فقال له مه قالت هذا مقام العائذ من القطيعة قال
نعم اما ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك
قالت بلى قال فذلك لك ثم قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم اقرؤا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم الى اقفالها
حب عن عبد الله ابي اوفى رضي الله عنه مرفوعا ان الرحمة لا تنزل
على قوم فيهم قاطع رحم طب عن الاعمش رضي الله عنه انه
كان ابن مسعود رضي الله عنه جالسا بعد الصبح في حلقة فقال

انشد الله قاطع رحم لما قام عنا فانا نريد ان ندعو ربنا
وان ابواب السماء مرتجة دون قاطع رحم اعلم ان قطع
الرحم حرام و وصلها واجب ومعناها ان لا ينساها وتتفقدها
بالزيارة او الاهداء او الاعانة باليد او القول واقله
التسليم او ارساله السلام او المكتوب ولا توقيت فيه ويجب
لكل ذي رحم محرم واختلف في غير المحرم منه ويدل على عدم
وجوبه جواز النكاح والجمع لزوم قطع الرحم في الجواز

بين امرأتين لو فرض كل منهما ذكرا لم يحرم عليه الاخرى اذ علة عدم جواز النكاح والجمع

ومنها ايذاء الزوجة زوجها ومخالفتها اياه وعدم
رعاية حقوقه ت عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا لو كنت
آمرا احدا ان يسجد لاحد لامرت الزوجة ان تسجد لزوجها
خ م عنه مرفوعا اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت
ان تجيء فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح ز حك
عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا من حقه ان لو سال منخراه
دما وقيحا فلحسته بلسانها ما ادت حقه طب عن ابن عباس
رضي الله عنهما مرفوعا حق الزوج على زوجته ان لا تصوم
تطوعا الا باذنه فان فعلت جاعت وعطشت ولا يقبل
منها ولا تخرج من بيتها الا باذنه فان فعلت لعنتها ملائكة

السماء

السماء وملائكة الرحمة وملائكة العذاب حتى ترجع اعلم
ان على المرأة ان تطيع زوجها في الاستمتاع متى شاء الا
ان يكون حائضا او نفساء فلا تمكنه من الاستمتاع تحت
الازار وعليها خدمة داخل البيت ديانة من الطبخ والكنس
والغسل والخبز لو لم تفعل اثمت ولكن لا تجبر عليها قضاء
ومنها العكس د عن حكيم بن معاوية رضي الله عنه انه قال قلت
يا رسول الله ما حق زوجة احدنا عليه قال ان تطعمها اذا
طعمت وتكسوها اذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح
ولا تهجر الا في البيت قال الفقيه ابو الليث حق المرأة على
الزوج خمسة ان يخدمها من وراء الستر ولا يدعها
ان تخرج من الستر فانها عورة وخروجها اثم وترك المروءة
وان يعلمها ما تحتاج اليه من الاحكام كالوضوء والصلوة
والصوم وما لا بد لها منه وان يطعمها من الحلال وان لا يظلمها
وان يحتمل تطاولها نصيحة لها ومنها اضاعة الرجل اولاده
وما يجب عليه نفقته من الاقارب والارقاء والدواب فانه
راع فيضيع رعاياه يسئل عنهم يوم القيمة خصوصا الاولاد فانه
يجب نفقة اولاده الصغار وكسوتهم وتعليمهم وتاديبهم قال الله

على الابح

تقوا انفسكم واهليكم نارًا وان لا يلبس الحرير ولا يخضب
ايدي الذكور وارجلهم بالحناء ولا يفيد قولهم امهم
فعلت وانا غير راضٍ لان الرجال قوامون على النساء و
النهي عن المنكر فرض ومنها الخلوة مع الاجنبية فانها حرام
خ م عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا لا يخلون احدكم
بامرأة الا مع ذات محرم ومنها تشبيه الرجل بالمرأة و
بالعكس خ عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا انه
لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المخنثين من الرجال
والمترجلات من النساء وقال اخرجوهم من بيوتكم فاخرج
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلانة واخرج عمر رضي الله عنه
فلانا وفي رواية لعن رسول الله عليه الصلوة والسلام المتشبهين
من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال
ومنها اباق المملوك وعصيانه لمولاه م عن جرير رضي الله عنه
مرفوعا ايما عبد ابق فقد برئت منه الذمة وفي رواية اذا
ابق العبد لم يقبل له صلوة طك عن ابي هريرة رضي الله عنه
مرفوعا اول سابق الى الجنة مملوك اطاع الله واطاع مولاه
ومنها سوء الملكة ت عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا لا

يدخل الجنة سيئ الملكة ت عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه جاء رجل الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله
كم اعفو عن الخادم فقال اعف عنه كل يوم سبعين مرة خ عن
ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا اذا اتى احدكم خادمه بطعامه فان لم
يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين فانه
ولي حره وعلاجه م عنه مرفوعًا للمملوك طعامه وكسوته ولا
يكلف من العمل الا ما يطيق اعلم انه يجب على المولى تعليم مملوكه
القران بقدر ما يقرأ في الصلوة وساير ما وجب ان كان
مسلما ويامره بالصلوة والصوم ولا يستخدمه زمان
ادائها حتى قالوا يجب على المولى ان يوضئ عبده وجاريته
اذا مرضا ولم يقدرا على الوضوء بنفسهما ومنها اذى الجار
خ م عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا ما زال جبريل عليه
السلام يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه خ م عن ابي
هريرة رضي الله عنه مرفوعا والله لا يؤمن ثلثا قيل من يا رسول الله
قال الذي لا يأمن جاره بوائقه من كان يؤمن بالله واليوم
الاخر فلا يؤذي جاره لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة
في جداره شيخ عن انس رضي الله عنه مرفوعًا من اذى جاره

فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله تعالى طب ذ عن انس
رضي الله عنه مرفوعا ما امن بي من بات شبعانا وجاره
جائع الى جنبه وهو يعلم خرايطي عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده رضي الله عنهم مرفوعا اتدري ما حق الجار اذا
استعانك اعنته واذا استقرضك اقرضته واذا افتقر
عدت عليه واذا مرض عدته واذا اصابه خير هنأته واذا
اصابته مصيبة عزيته واذا مات اتبعت جنازته ولا تستطيل
عليه بالبناء فتحجب عنه الريح الا باذنه ولا تؤذه بقتار ريح
قدرك الا ان تغرف له منها وان اشتريت فاكهة فاهد
له فان لم تفعل فادخلها سرا ولا يخرج بها ولدك ليغيظ
بها ولده ومنها مجالسة جليس السوء خ م عن ابي موسى رض
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما مثل الجليس الصالح و
جليس السوء عن ابي موسى رضي الله عنه كحامل المسك ونافخ
الكير فحامل المسك اما ان يحذيك واما ان تبتاع منه و
اما ان تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير اما ان يحرق ثيابك
واما ان تجد منه ريحا خبيثة دت عن ابي هريرة رضي الله عنه
مرفوعا المرء على دين خليله فلينظر احدكم من يخالل دت عن

ابي سعيد رضي الله عنه مرفوعا لا تصاحب الا مؤمنا ولا ياكل
طعامك الا تقي ت عن سمرة بن جندب رضي الله عنه مرفوعا
لا تساكنوا المشركين ولا تجامعوهم فهو منهم ومنها فتح
الفم عند التثاوب وعدم دفعه م عن ابي سعيد رضي الله عنه
مرفوعا اذا تثاوب احدكم فليمسك بيده على وجهه وفي رواية
فليكظم ما استطاع فان الشيطان يدخل فاه ومنها الجلوس
في الطريق اذا لم يعط حقه خ م عن الخدري رضي الله عنه مرفوعا
اياكم والجلوس في الطرقات فقالوا يا رسول الله ما لنا
من مجالسنا بد نتحدث فيها فقال رسول الله فاذا ابيتم
الا المجلس فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حق الطريق
يا رسول الله قال غض البصر وكف الاذى ورد السلام والامر
بالمعروف والنهي عن المنكر وزاد د في رواية ابي هريرة
رضي الله عنه وارشاد السبيل وفي رواية عمر رضي وتغيثوا
الملهوف وتهدوا الضال ومنها الجلوس بين الظل
والشمس حد عن رجل من اصحاب النبي عليه الصلوة و
السلام ان النبي عليه الصلوة والسلام نهى ان يجلس الرجل
بين الضح والظل وقال مجلس الشيطان ومنها القعود

فمن ساكنهم او جامعهم

وسط الحلقة د عن حذيفة ابن اليماني رضي الله عنه ان
رسول الله عليه الصلوة والسلام لعن من جلس وسط الحلقة
ومنها الجلوس مكان غيره والتفريق بين اثنين خ م عن ابن
عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
لا يقيمن احدكم رجلا من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا
وتفسحوا د عنه انه جاء رجل الى رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم فقام رجل اخر من مجلسه فذهب ليجلس فيه فنهاه
رسول الله صلى الله عليه وسلم م عن ابي هريرة رضي الله عنه
مرفوعا اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع اليه فهو احق به د
عن جابر بن سمرة رضي الله عنه انه قال كنا اذا اتينا
النبي عليه الصلوة والسلام جلس احدنا حيث ينتهي د عن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا يجلس بين رجلين الا باذنهما وفي رواية
لا يحل لرجل ان يفرق بين اثنين الا باذنهما ومنها
القعود في المسجد للمصيبة فانه مكروه وكذا للتجارة والكسب
حتى الكتابة بالاجرة وفي الخلاصة وينبغي ان يكون
للسقاء هذا الحكم ومنها الانحناء في السلام د عن انس

رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
رجلا يقول للرسول عليه الصلوة والسلام الرجل منا يلقى اخاه
وصديقه اينحني له قال لا قال افيلتزمه ويقبله قال لا قال
افياخذ بيده ويصافحه قال نعم اوكد ولهذا الحديث قال
الفقهاء يكره الانحناء فيه ومنها السحر فهو حرام فان
اعتقد التاثير منه فهو كافر نس عن ابي هريرة رضي الله عنه
مرفوعا من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر ومن سحر فقد
اشرك ومن تعلق بشيء وكل اليه د عن عمران بن الحصين رضي عنه
مرفوعا ليس منا من تطير او تطير له او تكهن او تكهن له او سحر
او سحر له ومن اتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل
على محمد عليه الصلوة والسلام ومنها تعليق التمائم والتولة
شرك حم طب عن عقبة بن عامر رضي الله عنه من علق تميمة فلا اتم
الله له ومن علق ودعة فلا ودع الله له حك عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت ليست التميمة ما تعلق به بعد البلاء انما التميمة
ما تعلق قبل البلاء واما تعليق التعويذ فلا باس به ولكن
ينزعه عند الخلاء والقربان كذا في التاتارخانية ومنها
الوشم ونحوه خ م عن ابن مسعود رضي الله عنهما مرفوعا

والمتنمصات

لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتفلجات للحسن
المغيرات خلق الله تعالى وذلو د س والواصلة والموصولات
واكل الرباء او موكله والمحلل والمحلل له وزاد في رواية
ابي ريحانة الوشر والنتف وفي د رواية ابن مسعود رضي
تغيير الشيب والمراد بالنتف نتف الشيب قال النووي
المسلم ومن تغيير الشيب تغيره بالسواد س عن ابن عباس
رضي الله عنه مرفوعا سيجيء قوم في اخر الزمان يخضبون
بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رايحة الجنة م عن
جابر رضي الله عنه مرفوعا واجتنبوا السواد ومنها توفير
الشارب ت س عن زيد بن ارقم رضي الله عنه مرفوعا من لم
ياخذ من شاربه فليس منا والافضل في قص الشارب
ان يجعله كالحاجب ويظهر الاطار وقدم قص اللحية
اذا لم تزد على القبضة وحلقها خ م عن ابن عمر رضي الله عنه
مرفوعا انهكوا الشوارب واعفوا اللحى ت عن ابن عمر رضي
الله عنه ان النبي عليه الصلوة والسلام كان ياخذ من
لحيته من عرضها وطولها وكذا حلق راس المراة بلا عذر
س عن علي رض انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تحلق

المراة

١٧٢

المراة راسها وكذا القزع خ م عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن القزع وزاد في
رواية قلت لنافع وما القزع قال الحلق بعض راس الصبي
ويترك بعض ومنها ركوب النساء على السرج بغير عذر حب
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مرفوعا تكون في اخر امتي نساء
يركبن على السرج كاشباه الرجال ورجال ينزلون على ابواب
المساجد نساء هم كاسيات عاريات رؤسهن كاسنمة البخت
العجاف العنوهن فانهن ملعونات قالوا هذا اذا كانت
شابة وقد ركبت مع زوجها لعذر بان ركبت للجهاد وقد وقعت
الحاجة اليهن للجهاد والحج او العمرة فلا باس به اذا كانت
مسترة كذا في التاتارخانية ومنها ترك الوليمة خرج السنة
عن انس رضي الله عنه مرفوعا اولم ولو بشاة ومنها البيتوتة
وفي يده ريح غمر ت عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ان
الشيطان حساس لحاس فاحذروه على انفسكم من بات وفي
يده ريح غمر فاصابه شيء لا يلومن الا نفسه وفي رواية طب
عن ابي سعيد رضي الله عنه فاصابه وضح ومنها الانبطاح
بلا عذر مج عن ابي ذر رضي الله عنه قال مر بي رسول الله صلى

صلى الله تعالى عليه وسلم وانا مضطجع على بطني فركضني برجله وقال
يا جنيدب انما هذه ضجعة اهل النار وفي رواية ابي داود
رضي الله عنه عن طخفة رضي الله عنه ان هذه ضجعة يبغضها الله
تعالى وفي رواية ت عن ابي هريرة رضي الله عنه ان هذه ضجعة لا يحبها
الله تعالى ومنها النوم على سطح ليس بمحجور عليه ت عن جابر
رضي الله عنه نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان ينام الرجل
على سطح ليس بمحجور عليه وفي رواية د عن علي ابن شيبان رضي
الله عنه مرفوعا من بات على ظهر بيت ليس عليه حجار او حجاب
فقد برئت منه الذمة وفي رواية طب عن عبد الله بن جعفر
رضي الله عنه من نام على سطح لا جدار له فمات فدمه هدر
ومنها استصحاب الكلب والجرس للهو في السفر م عن ابي
هريرة رضي الله عنه مرفوعا لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب
وجرس وفي رواية الجرس من مزامير الشيطان ومنها سفر
الحرة بلا زوج ولا محرم خ م عن الخدري رضي الله عنه مرفوعا لا
يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر ثلثة ايام فصاعدا
الا ومعها ابوها او زوجها او ابنها او اخوها او ذو رحم
محرم منها او زوجها وفي رواية عن ابي هريرة رضي الله عنه

مرفوعا

مرفوعا لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر
ثلثة ايام فصاعدا الا ومعها ابوها او زوجها او ابنها
او اخوها او ذو رحم محرم منها وفي اخرى لا تسافر المرئة
يومين من الدهر الا ومعها ذو رحم محرم منها او زوجها
وفي رواية عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا لا يحل لامراة
تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة الا
مع ذي رحم محرم عليها وفي اخرى مسيرة ليلة ففي مدة السفر
حرام باتفاق الحنفية واختلفوا فيما دونها ومنها الركوب
غدا الوقوف الطويل وعدم النزول حد عن سهل
بن معاذ رضي الله عنه مرفوعا لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسي
ومنها سفر واحد واثنين خ عن ابن عمر رضي الله عنهما
مرفوعا لو ان الناس يعلمون من الوحدة ما اعلم ما سار
راكب بليل وحده ط عن سعيد بن المسيب رضي الله عنه
مرفوعا الشيطان يهم بالواحد وبالاثنين واذا كانوا
ثلثة لم يهم بهم ومنها عدم التامير د عن ابي سعيد رضي
الله عنه مرفوعا اذا خرج ثلثة في سفر فليؤمروا احدهم ومنها
ذهاب من كل ماله رائحة كريهة الى المسجد والجماعة خ م

وفي اخرى مسيرة يوم

ع جابر رضي الله عنه مرفوعا من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا
او فليعتزل مسجدنا او ليقعد في بيته وزاد في رواية
مسلم والكراث وزاد ططهس والفجل ومنها ترك الصلوة
عمدا وهو من اكبر الكبائر قال الامام المنذري رحمه الله تعالى
ذهب جماعة من الصحابة رضي الله عنهم الى كونه كفرا منهم
عمر بن الخطاب رضي الله عنه وابن مسعود وابن عباس ومعاذ بن
جبل وجابر بن عبد الله وابو الدرداء رضوان الله تعالى
عليهم اجمعين ومن غير الصحابة احمد بن حنبل واسحاق
وابو داود وعبد الله بن مبارك والنخعي والحكم بن عيينة
وايوب السختياني وغيرهم رحمهم الله تعالى ومنها ترك الوضوء
والغسل المفروضين ومنها ترك الجماعة فانها واجبة على
القول الاقوى عند الحنفية وقال الامام المنذري وممن
قال بفرضية الجماعة من الصحابة ابن مسعود وابو موسى الاشعري
رضي الله عنهما ومن غيرهما احمد بن حنبل وعطا وابو ثور
ومنها ترك تعديل الاركان وتسوية الصفوف وموافقة
الامام وقد صنفنا في هذه الثلثة معدل الصلوة فعليك
وترك كل سنة موكدة كاعتكاف العشر الاواخر من رمضان

والتراويح والجماعة فيها فانها سنة على الكفاية والختم فيها
والسواك وكل فعل مكروه تحريما ومنها ترك الجمعة لمن لا عذر
له ومنها ترك الزكوة وانه من الكبائر ومنها ترك صوم رمضان
بلا عذر ومنها ترك الكفارة والقضاء ومنها ترك صدقة
الفطر والاضحية للغني فانهما واجبتان ومنها ترك الحج الفرض
ت ع علي رضي الله عنه مرفوعا من ملك زادا وراحلة يبلغه الى
بيت الله تعالى الحرام فلم يحج فلا عليه ان يموت يهوديا او نصرانيا
ومنها ترك الجهاد وهو فرض عين اذا كان النفير عاما والا
ففرض كفاية ومنها الفرار من الزحف اذا لم يزد الكفار
على ضعف المسلمين خ م ع ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا
اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال
الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق
واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف
المحصنات الغافلات المومنات ومنها العينة د ع ابن
عمر رضي الله تعالى عنهما مرفوعا اذا تبايعتم بالعينة واخذتم
اذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله
عليكم ذلا لا ينزعه حتى ترجعوا الى دينكم قال الفقهاء

اياكم والعينة فانها لعينة وصرح بكراهتها صاحب الهداية
وغيره ومنها نسيان القران بعد تعلمه د ت عن انس رضي
الله عنه مرفوعا عرضت علي اجور امتي حتى القذاة يخرجها
الرجل من المسجد وعرضت علي ذنوب امتي فلم ار ذنبا اعظم
سورة من القران او اية اوتيها ثم نسيها ومنها الربا
وتلقي الجلب وبيع الحاضر للبادي والسوم على السوم
والخطبة على الخطبة ان وجد دليل الرضا للاول و
الاحتكار والتفريق بين مملوكين صغيرين او صغير وكبير
بينهما قرابة محرمة ومنها مطل الغني خ عن ابي هريرة
رضي الله عنه مرفوعا مطل الغني ظلم ومنها الرجوع في الهبة خ م عن
ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا الذي يرجع في هبته كالكلب
في قيئه ومنها اقتناء الكلب لغير صيد وماشية وخوف من
اللصوص وغيرهم خ م عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا من اقتنا
كلبا الا كلب صيد وماشية ينقص من اجره كل يوم قيراطان
فان ارسل صاحبه في السكة فللجيران المنع فان ابى يرفع
الى الحاكم فيمنع وكذا الدجاجة والجحش والعجول ومنها
ايقاد الشموع في القبور فانه اسراف وبدعة وضلالة و

اتخاذ

اتخاذ المساجد فيها د ت عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زائرات القبور و
المتخذين عليها المساجد والسرج ومنها اقتناء امراة لا
تصلي وفي الخلاصة رجل له امراة لا تصلي يطلقها قال الامام
ابو حفص الكبير ان يلقى الله ومهرها في عنقه احب الي من ان
يلقى ومعه امراة لا تصلي ومنها توسد كتب الشريعة من غير
قصد حفظ وفي الخلاصة من توسد بخريطة فيها اخبار
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان قصد الحفظ لا يكره وان لم
يقصد يكره وفي المحيط وكذلك اذا كان للرجل جوالق
وفيها دراهم مكتوب فيها شيء من القران او كان في الجوالق
كتب الفقه او كتب التفسير او المصحف فجلس عليها او نام فان
كان من قصده الحفظ فلا باس به وقد مر جنس هذا فيما
تقدم واذا كتب اسم الله على كاغد ووضع تحت طنفسة يجلسون
عليها فقد قيل لا يكره قال الابري لو وضع البيت لا باس
بالنوم على سطحه كذا هنا وان حمل المصحف وشيء من كتب
الشريعة على دابة في الجوالق وركب صاحب الجوالق على الجوالق
لا يكره انتهى ومنها جعل شيء في قرطاس فيه اسم الله تعالى في الخلاصة

ويكره ان يجعل شيئا في قرطاس فيه اسم الله تعالى سواء كانت
الكتابة في ظاهره او في باطنه بخلاف الكيس يكتب عليه اسم الله تعالى
لان الكيس يعظم والقرطاس يستهان انتهى وكذا بساطا او
مصلى كتب عليه في النسج الملك لله يكره بسطه والقعود عليه
واستعماله فلو قطع حرفا من الحروف او خط على بعض الحروف
حتى لم يبق الكلمة متصلة لا ينتفي الكراهة كذا في الخلاصة
اقول وينبغي ان يكون حكم السفرة والخرقة للوضوء ونحوه
التي يكتب عليها بيتا او مصراع او كلمة او حرف كذلك ومنها
امساك المعازف في البيت وان كان لا يستعملها فانه
اثم لان امساك هذه الاشياء يكون للهو عادة كذا في
الخلاصة وغيره ومنها التصدق على السائل في المسجد الا
ان يكون محتاجا ولا يتخطى رقاب الناس ولا يمر بين يدي
المصلي فلا باس به على المختار ومنها التصدق على من علم
انه مسرف او صارف في المعصية ومنها الانتفاع بيد
ما اخذ غلطا على صاحبه او لم يعلم فيكون لقطة فالانتفاع
به حرام على التقديرين كمن بدل ثوب غيره او نعله سهوا
ويترك ماله ومنها الاشتراء ممن باع بكره او بسعر لا يرضاه

و

ويخاف لو نقص ضربه السلطان فانه لا يحل وكذا الاكل و
الانتفاع به والحيلة في مسئلة الشعران يقول المشتري بعني
كما يحب كذا في الخلاصة وغيره ومنها اخذ الوكيل بالتصدق
منه لنفسه فانه لا يجوز بلا اذن الموكل ومنها ركوب
البحر لمن لا يقدر على دفع الغرق بلا ضرورة في الذخيرة
اذا اراد ان يركب السفينة في البحر للتجارة او غيرها على دفع
الغرق بلا ضرورة في الذخيرة فان كان بحال لو غرق
السفينة امكنه دفع الغرق عن نفسه بكل سبب يدفع الغرق
به حل له الركوب في السفينة وان كان لا يمكنه دفع الغرق
لا يحل له الركوب انتهى ومنها اقراض البقال دراهم ثم
ياخذ منه ما شاء فاذا ضاع فلا شيء على البقال ومنها
حبس البلبل ونحوه في القفص فانه لا يجوز كذا في التاتارخانية
وجملة ما ذكرنا في هذا الصنف ثمانون بعضها داخل في
الآفات السابقة في اجمالها لكن ذكرناه ههنا لشهرته
بين الناس واعتيادهم به فلنعدها مجتمعة كالاولين
ليسهل ضبطها للطالب رقص كشف عورة لبس حرير و
نحوه مس حرام سكين حرام عقوق قطع رحم عدم رعاية

حقوق الزوج، عدم رعاية حقوق الزوجة، اضاعة اولاد،
خلوة مع اجنبية، تشبه رجل بامراة وعكسه، عصيان مملوك
لمولاه، سوء الملكة، اذى الجار، مصاحبة اشرار، فتح فم
عند تثاوب، جلوس في طريق، جلوس بين الظل والشمس
قعود وسط حلقة، جلوس مكان غيره، عمل دنيا في
المسجد، انحناء في السلام، سحر، تعليق تميمة ونحوها،
وشم ونحوه، توفير شارب، سفر المرأة بلا محرم، عدم النزول
عند الدابة، عدم تامير، ركوب النساء على السرج، ترك
الوليمة، انبطاح، نوم على سطح ليس بمحجور عليه، بيتوتة مع ريح
غمر في يده، استصحاب كلب وجرس في السفر، سفر واحد و
اثنين، اختلاط من اكل ثوما ونحوه، ترك الصلوة، ترك
الوضوء، ترك غسل، ترك جماعة، ترك تعديل اركان، ترك تسوية
صفوف، مخالفة امام، ترك جمعة، ترك زكوة، ترك صوم رمضان
ترك قضاء، ترك كفارات، ترك منذور، ترك صدقة فطر،
ترك اضحية، ترك حج، ترك جهاد، اقتناء كلب، اقتناء امرأة
لا تصلي، توسد كتب، امساك معازف، ركوب البحر، حبس
الطير في القفص، اقراض البقال، اشتراء من مكره، تصدق

وقوف

على مسرف، تصدق على السائل في المسجد، عدم رعاية ترتيب ما في
كلمة او حرف، عينة، نسيان قرآن، ربا احتكار، تفريق،
تلقي جلب، بيع الحاضر للبادي، سوم على سوم، خطبة على
خطبة، مطل غني، اخذ وكيل بالتصدق، انتفاع ببدل
ما اخذ غلطا، ايقاد شموع في القبور، رجوع في الهبة
فرار عن زحف، هذا تمام القول في التقوى فعليك ايها
السالك بهذه الثلثة وهي تصحيح الاعتقاد وعلم الحال و
التقوى فانها جامعة لكل ما لزم وكافية في النجاة من
عذاب الله وعقابه وغضبه وسخطه في الدنيا والقبر و
ما بعده وفي الفوز برضاء الله تعالى ومحبته ودخول جنته
وغير هذه الثلثة من الطاعات انما يعتد به بعدها وفي زيادة
الدرجات فقط ثم ان تصحيح الاعتقاد داخل في علم الحال
كما بينا في فضل العلم وهو داخل في التقوى لانه فرض عين و
تركه حرام يجب الصيانة عنه في تحقق التقوى فال الامر الى
التقوى وحدها فهو الكافي الوافي بلا انضمام شيء في امر
الذين فلذا كثر جدا الامر والوصية بها في كتاب الله تعالى
وسنة حبيبه صلى الله عليه وسلم وفي كلام الانبياء والاولياء

ويعتنيه في زيادة الدرجات في الجنة فقط

حيث قال العبد ما تعلم عن تعليم المتعلم ما سد
ان العلم تابع للعلوم فان فرضا او فرضا كفاية
او واجبا او مكروها فمن احباب سنة فسنة
وان نفلا فنفل فكذلك الامر المعروف والنهي
عن المنكر غير انها على سبيل الكفاية وعلم الحال
على سبيل العين وضد اعتقاد اهل السنة
والجماعة
شرح طريقة

والصالحين وسن ذكرهما مرتين في الخطبة عندنا وفرض
عند الشافعي وكان اهتمام السلف واجتهادهم فيه لخصوصًا
فيما يتعلق بحقوق العباد والبهائم • عن ابراهيم بن ادهم انه
استاجر دابة الى عمان فبينما هو يسير اذ سقط سوط فنزل
عن الدابة فربطها وذهب راجلا واخذ السوط فقيل له
لو حولت راس دابتك فقال انما استاجرتها لاذهب ولم
استاجرها لارجع وهكذا روي عن النخعي وعن ابن مبارك
رحمهما الله انه كان في الشام يكتب الحديث فانكسر قلمه
فاستعار قلما فلما فرغ نسي القلم فجعل القلم في مقلمته فلما
رجع الى مرو ورأى القلم وعرفه فتجهز بالخروج الى الشام
ليرد القلم وعن ابي يزيد انه اشترى بهمدان حبا القرطم
ففضل منه شيء فلما رجع الى بسطام رأى فيه نملتين
فرجع الى همدان ووضع النملتين وعنه ايضا انه غسل
ثوبه في الصحراء مع صاحب له فقال صاحبه نعلقه من شجر
فقال لا انه يكسر الاغصان فقال نبسطه على الاذخر
فقال لا انه علف الدواب لا نستره عنها فولى ظهره
على الشمس حتى جف جانبه ثم قلبه حتى جف جانبه الآخر

وعن

وعن ابي حنيفة رضي الله عنه رح انه كان لا يجلس في ظل
شجرة غريمه ويقول في الخبر كل قرض جر منفعة فهو ربوا
وعن بعضهم استاجر دابة الى موضع فاعطاه رجل مكتوبا ليوصل
الى رجل في ذلك الموضع فقال سوف استاذن المكاري
فان اذن احمله فانظر الى دقة هؤلاء الائمة الاعلام
ومساهلة اكثر مشايخ هذا الزمان حتى لا تغتر بزيهم في
اقوالهم والله المستعان وعليه التكلان **الباب الثالث**
في امور يظن انها من التقوى والورع بسبب نوع مناسبة
ومشابهة واكباب بعض الزهاد في زماننا عليها وليس منها
في شيء بل هي بدع حدثت بعد الصدر الاول ومعدود من
الوسوسة والورع البارد وتلك كثيرة ولكن اعظمها ثلثة
نبين كلا في فصل على حدة ان شاء الله تعالى **الفصل الاول**
في الدقة في امر الطهارة والنجاسة فنقول وبالله التوفيق
اعلم ان مرادنا بالدقة فيهما كثرة صب الماء ومجاوزة
الحد في عدد الغسل والعصر في طهارة الاحداث والاخباث
وغسل الاشياء الطاهرة وعد الماء الطاهر نجسا و
الاحتراز عن استعماله واصابته بمجرد الوهم وترك بعض

المهمات الدينية بسبب الاشتغال بها كالتلاوة والذكر والفكر
والتذكير بل الجماعة والصلوة وفعل بعض المكروهات
كتاخير الصلوة الى الوقت المكروه وتعيين اناء للوضوء
لا يتوضا من اناء غيره ولا غيره منه وسجادة لا يصلي
على غيرها ولا غيره عليها والسؤال عن طهارة الماء و
الاناء والمكان والبساط واللباس بلا امارة ظاهرة
على نجاستها ونحو ذلك فلا بد لنا من اربعة انواع **النوع
الاول** في كون الدقة في امر الطهارة والتفتيش والتعمق
فيه بدعة لم تصدر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
والصحابة رضي الله عنهم والتابعين والسلف الصالحين
وانهم كانوا على سعة ورخصة وفتوى بهما فيه بل على منع
عن التوغل فيه وهو صنفان **الصنف الاول** فيما ورد عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم وخير القرون د عن ابي سعيد رضي الله عنه
انه قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي باصحابه
في نعليه اذ خلعهما فوضعهما عن يساره فلما راى ذلك
اصحابه القوا نعالهم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه
وسلم صلوته قال ما حملكم على خلع نعالكم قالوا رأيناك

خلعت فخلعنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبريل
عليه السلام اتاني فاخبرني ان فيهما قذرا وقال اذا جاء
احدكم المسجد فلينظر فان راى في نعليه قذرا او اذى
فليمسحه وليصل فيهما وفي رواية خبثا في الموضعين د عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال اذا وطئ احدكم بنعله الاذى فان التراب له طهور
خ م عن ابي سعيد بن زيد رضي الله عنه انه قال سالت انس
بن مالك رضي الله عنه اكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
يصلي في نعليه قال نعم د عن شداد ابن اوس رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال خالفوا اليهود
فانهم لا يصلون في خفافهم ولا نعالهم خ م عن انس رضي
الله تعالى عنه ان امه مليكة رضي الله عنها دعت رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم لطعام صنعته فاكل منه ثم قال قوموا
فاصلي لكم قال انس رضي الله عنه فقمت الى حصير لنا قد اسود من
طول ما لبس فنضحته بماء فقام عليه رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم وصففنا انا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا
فصلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم انصرف

حد انه عليه الصلوة والسلام اضاف اليهودي بخبز واهالة
وثم اكل عليه الصلوة والسلام في البيت اليهودية التي
سمته و توضوء من مزادة المشركة في خ م عن عمرو بن علي
هذا فقد ظلم واساء خ م عن انس رضي الله عنه كان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم يغتسل بالصاع الى خمسة امداد
ويتوضاء بالمد م عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه
شيئا فاشكل عليه اخرج ام لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا
او يجد ريحا وفي رواية د قال اذا كان احدكم في الصلوة
فوجد حركة احدث ام لم يحدث فاشكل عليه فلا ينصرف حتى يسمع
صوتا او يجد ريحا ط عن يحيى بن عبد الرحمن رضي الله عنه
ان عمر رضي الله عنه خرج في ركب فيهم عمرو بن العاص رضي الله
عنه حتى وردوا حوضا فقال عمرو يا صاحب الحوض هل يرد
حوضك السباع فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا صاحب
الحوض لا تخبرنا خ عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كانت الكلاب
تقبل وتدبر في المسجد في زمان رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك د عن داود بن

بن مالك
م عن انس رضي الله عنه قال
ان يهودية اتت النبي عليه السلام بشاة
مسمومة فاكل منها ولم يرد انه سالها عن طهارة
الماء وكون الشاة ...
بن شعيب عن ابيه
عن جده انه توضاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلثا ثلثا وقال من زاد
...

صالح عن امه ان مولاتها ارسلتها بهريسة الى عايشة
رضي الله عنها قالت فوجدتها تصلي فاشارت الي ان ضعيها
فجاءت هرة فاكلت منها فلما انصرفت عايشة رضي الله عنها
من صلوتها اكلت من حيث اكلت الهرة وقالت ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال انها ليست بنجسة انما هي من
الطوافين عليكم واني رايت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يتوضاء بفضلها د عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه
انه سمع ابنه يقول اللهم اني اسئلك القصر الابيض عن
يمين الجنة قال اي بني سل الله الجنة وتعوذ به من النار
فاني سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول انه سيكون
في هذه الامة قوم يعتدون في الطهور والدعاء وقال
الامام الغزالي رحمه الله تعالى في الاحياء ما محصله و
مختصره وسيرة الاولين استغراق جميع الهم في تطهير القلوب
والتساهل في تطهير الظاهر حتى ان عمر رضي الله عنه مع علو
منصبه توضاء بماء في جرة نصرانية مج وقال ابو هريرة
رضي الله عنه وغيره من اهل الصفة كنا ناكل الشواء فاقيمت
الصلوة فندخل اصابعنا في الحصباء ثم نفركها بالتراب

ثم نكير وكانوا يقتصرون على الحجارة في الاستنجاء
وقال عمر رضي الله عنه ما كنا نعرف الاشنان على عهد رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانما كانت مناديلنا بواطن
ارجلنا حتى قال بعضهم الصلوة في الصلوة في
النعلين افضل لفعله عليه الصلوة والسلام وانكاره
خلعهما وقال النخعي في الذين يخلعون نعالهم وددت
لو ان محتاجا جاء واخذها منكرا لخلع النعال وكانوا
يمشون في طين الشوارع حفاة ويجلسون عليها ويصلون
في المساجد على الارض ويأكلون من دقيق البر والشعير
وهو يداس بالدواب وتبول عليه ولا يحترزون
عن عرق الابل والخيل مع كثرة تمرغها في النجاسات ولم ينقل
قط عن واحد منهم سؤال في دقائق النجاسات وقد انتهت
النوبة الآن الى طائفة يسمون الرعونة نظافة ويقولون هي
مبنى الدين فاكثروا اوقاتهم في تزيينهم الظواهر كفعل الماشطة
بعروسها والباطن خراب مشحون بخبائث الكبر والعجب
والريا والنفاق ولا يستنكرون ذلك ولا يتعجبون منه
ولو اقتصر مقتصر على الاستنجاء بالحجر او مشى على الارض

حافيا

حافيا او صلى على الارض او على بواري المسجد من غير سجادة
او توضأ من انية عجوز او انية رجل غير متقشف لاقاموا عليه
القيمة وشددوا عليه النكير ولقبوه بالقذر واخرجوه
من زمرتهم واستنكفوا من مواكلته ومخالطته فسموا
البذاذة التي هي من الايمان قذارة والرعونة نظافة
فانظر كيف صار المنكر معروفا والمعروف منكرا وكيف
اندرس من الدين رسمه كما اندرس تحقيقه انتهى وقال
الامام الخبازي رحمه الله في شرح الهداية عن محمد بن
باقر او علي بن حسين زين العابدين انه راى في الخلاء
ذبابا يقعن على النجاسة ثم يقعن على الثياب فامر بثياب
الخلاء فلما مضى على ذلك زمان ندم عن ذلك واستغفر
الله فسئل عن ذلك فقال احدثت ذنبا فاستغفرت فقيل
وما فعلت قال شيئا لم يفعله الصالحون ولا خير في البدعة
واصل هذا كله ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم بعثت
بالحنيفية السمحة السهلة ولم ابعث بالرهبانية
انتهى الصنف الثالث فيما ورد عن ائمتنا الحنفية في الخلاصة
ويكره للرجل ان يستخلص لنفسه انا يتوضأ منه ولا يتوضأ

بن غيره وفي التوضؤ في الحوض افضل من التوضؤ في النهر
وفي يتوضأ بماء الحوض الذي يخاف ان يكون فيه قذر ولا يتيقن
وليس عليه ان يسئل ولا يدع التوضوء منه حتى يستيقن
انه قذر وهذا هذا الضيف اذا قدم له الطعام ليس للضيف
ان يسئله من اين لك هذا الطعام من الغصب او من السرقة
وكذلك لا بأس بالوضوء من حب يوضع كوزه في نواحي
البيت ويشرب منها لم يعلم انه قذر وفي ماء الثلج اذا
جرى على الطريق وفي الطريق نجاسات ان تغيب النجاسات
فيها واختلط بحيث لا يرى لونها ولا اثرها يتوضأ منه
وفي اذا تنجس طرف من اطراف الثوب ونسيه فغسل طرفا
من الثوب من غير تحر حكم بطهارة الثوب هو المختار وفيه
رجل وضع رجله رطبا على ارض نجسة او لبد نجس
ان كان يابسا وهو لم يقف عليه بل مشى لا تتنجس رجله ولو كان
رطبا والرجل يابسة فظهرت الرطوبة في قدميه تتنجس انتهى
وفي فتاوى قاضيخان اذا نام الكلب على حصير المسجد ان كان
يابسا لا يتنجس وان كان في اخثاء البقر لا يؤكل وفيه
خف بطانة ساقه من الكرباس فدخل في خرقه ماء نجس

فصل

و ان كان رطبا و لم يظهر اثر النجاسة فيه فكذلك
وفيه اذا وجد الشعير في بعر الابل او الغنم يغسل ثلثا ويؤكل صح

فغسل الخف وذلك باليد وملأه ثلث مرات واهرق الماء
يصير طاهرا لانه اتى بما هو ممكن وفي الطين النجس يجعل منه
الكوز او القدر وطبخ يكون طاهرا وفي اذا غسل رجله
ومشى على ارض نجسة بغير مكعب فابتل الارض من بلل
رجله واسود وجه الارض لكن لم يظهر اثر بلل الارض
في رجله فصلى جازت صلوته وفي اذا استنجى الرجل
وجرى ماء الاستنجاء على رجله وهو متخفف ان لم يدخل
ماء الاستنجاء في خفه لا باس به ويطهر خفه تبعا
لطهارة ماء الاستنجاء وفيه بعر الفارة اذا وقعت
في حنطة فطحنت الحنطة لا باس باكل الدقيق الا ان
يكون كثيرا يظهر اثره بتغير الطعم او غيره خبز وجد
في خلاله بعر الفارة ان كان البعر على صلابته يرمى البعر
ويؤكل الخبز وفي باب المستراح اذا جلس على ثوب لا يفسده
الا ان يغلب وفيه لو كانت الارض نجسة فخلع نعليه وقام
على نعليه جاز اما اذا كان النعل ظاهره وباطنه طاهرا
فظاهر وان كان ما يلي الارض منه نجسا فكذلك وهو
بمنزلة ثوب ذي طاقين اسفله نجس وقام على الظاهر

انتهى وفي التاتارخانية الصلوة في النعلين تفضل على
صلوة الحافي اضعافا مخالفة لليهود وفيه لو اشترى من مسلم
ثوبا او بساطا صلى عليه جاز وان كان بايعه شارب خمر
وفيه وفي المنتقى عن محمد رحمه الله تعالى انه سئل عن المتيقن
بالوضوء اذا لم يتذكر حدثا وقال له رجل انك بلت في
موضع كذا فشك الرجل وقد صلى بعد ذلك صلوات
فقال اذا شهد عنده عدلان قضاها وان شهد واحد
عدل لم يقض وفي الامالي عن محمد رحمه الله تعالى اذا وقع في
قلب المتوضي انه احدث وكان على ذلك اكبر رايه فا
لافضل ان يعيد الوضوء وان صلى بوضوئه الاول
كان في سعة من ذلك عندنا وفيه من شك في انائه
او ثوبه او بدنه اصابته نجاسة ام لا فهو طاهر
ما لم يستيقن وكذلك الابار والحياض التي يستقي
منه الصغار والكبار والكفار وكذلك السمن
والجبن والاطعمة التي يتخذها اهل الشرك والبطالة
وكذلك الثياب التي ينسجها اهل الشرك والجهلة
من اهل الاسلام وكذلك الجباب الموضوعة والركيزة في

الطرقات

الطرقات والسقايات التي توهم فيها اصابة النجاسة كل ذلك
محكوم عليها بطهارتها حتى تتيقن نجاستها وفيه ماء المطر
الذي يجري في السكك وفي السكك نجاسات ثم يجري الماء
في النهر وليس في النهر غير هذا الماء لا باس به اذا لم
يروا النجاسة وفيه سئل النجدي عن ركية لا يدري متى
وقع فيها وليس عليه اثر النجاسة هل يحكم بنجاسة
الماء قال لا وفيه وفي الفتوى في الثوب المصبوغ بابتل
ودهن السراج انه طاهر لان الاصل هو الطهارة
حتى تتيقن نجاسته وفيه وقد وقع عند بعض الناس
ان الصابون نجس لانه يتخذ من دهن الكتان ودهن
الكتان نجس لان اوعيته تكون مفتوحة الراس عادة والفارة
تقصد شربها وتقع فيها غالبا ولكنا لا نفتي بنجاسته
لانا لا نفتي بنجاسة الدهن ومع هذا لو انا نفتي بنجاسة الدهن
لا نفتي بنجاسة الصابون لان الدهن قد تغير وصار شيئا
اخر وفيه سئل ابو نصر عمن يغسل الدابة يصيبه من مائها
او من عرقها قال لا يضره ذلك قيل فان كانت تمرغت في
بولها وروثها قال اذا جف وتناثر وذهب عينه لا يضره

ايضًا وفي العتابية فعلى هذا اذا جرى الفرس في الماء
وابتلت ذنبه فضرب به راكبه ينبغي ان لا يضره وفيه
ايضًا وفي السخلة اذا خرجت من امها فتلك الرطوبات
طاهرة لا يتنجس بها الثوب ولا الماء وكذلك البيضة
وفي الرطوبة التي على الولد عند الولادة طاهرة وفيه
واما القسم الذي يستحب نزح بعض الماء فان وقعت
في البئر فارة او عصفورة او دجاجة او شاة او سنور
واخرجت منها حية لا يتنجس الماء ولا ينزح شيء منه وهذا
استحسان لان هذه الحيوانات ما دامت طاهرة والقياس
ان يتنجس البئر بوقوع واحد من هذه الحيوانات فيه
وان اخرج حيا لان سبيل هذه الحيوانات نجس فتتخلل
النجاسة في الماء فيوجب تنجيس الماء لكنا تركنا القياس
بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم واثار الصحابة
رضي الله عنهم فانهم لم يعتبروا النجاسة السبيل حتى
امروا بنزح بعض ماء البئر بعد موت الفارة فيه فلو
اعتبروا النجاسة السبيل لامروا بنزح جميع الماء ولكن
مع هذا ان كان الواقع فارة يستحب لهم ان ينزحوا

عشرين

عشرين دلوا وان كان سنورا او دجاجة مخلاة يستحب
لهم ان ينزحوا اربعين دلوا لان سور هذه الحيوانات
مكروه على ما ياتي والغالب ان الماء يصيب فم الواقع
حتى لو تيقنا ان الماء لم يصب فم هذه الحيوانات لا ينزح شيء
من الماء وان كانت الدجاجة غير مخلاة لا ينزح منها شيء
وفيه اذا غمس الرجل يده في سمن نجس ثم غسل اليد في الماء
الجاري بغير حرض واثر السمن باق على يده طهرت يده
لان نجاسة السمن باعتبار المجاورة وقد زال المجاور عنه
فبقي على يده سمن طاهر وفيه ثم يشترط العصر ثلث مرات وفي
رواية يكتفي بالعصر مرة وانه اوسع وارفق بالناس
وفي النوازل وعليه الفتوى وقنيه وفي المنتقى شرط العصر مرة
على قول ابي يوسف رحمه الله تعالى فقد وفي ابن سماعة عنه
في الثوب يصيبه مثل قدر الدرهم من البول فصب عليه الماء
صبة واحدة وعصره طهر وكذلك اذا غمسه غمسة واحدة
في اناء او نهر جار وعصره فاذلك يطهر وان غمسه غمسة
واحدة سابغة لم يطهر قال الحاكم الشهيد يريد به اذا لم
يعصره وبعضهم ان كانت يابسة يشترط انتهى مثلثا

قالوا على قياس قول ابي يوسف رحمه الله تعالى اذا كانت النجاسة
رطبة لا يشترط العصر وان كانت يابسة يشترط انتهى
وفي التجنيس قال بعض مشايخنا يكره الصلوة في ثياب
الفسقة لانهم لا يتوقون الخمور الا ان الاصح انه لا يكره
لانه لم يكره من ثياب اهل الذمة الا السراويل مع انهم
يستحلون الخمر وفيه رجل اصابه طين او مشى في طين و
لم يغسل قدميه وصلى يجزيه ما لم يكن فيه اثر النجاسة
انتهى وفي الفوائد الظهيرية كان والدي يقول اذا ترشش
البول على ظاهر الخف فمشى على التراب وتركه حتى جف
ثم حكه اجزاه انتهى وفي المحيط السرخسي رحمه الله تعالى
النجس اذا اصاب شيئا مما لا يتشرب فيه النجاسة كالحجر
والحديد ونحوه فانه يطهر بالغسل ثلثا من غير عصر
وكذلك اذا كان شيئا يتشرب فيه القليل كالبدن
والخف والنعل لان الماء يستخرج ذلك القليل من غير
عصر انتهى وفي الفتح القدير يتوضأ من البئر التي يدلي
فيها الدلاء والجرار الدنسة يحملها الصغار والعبيد
لا يعلمون الاحكام ويمسها الرستاقيون بالايدي

الدنسة ما لم يعلم النجاسة وفيه في يده نجاسة رطبة فجعل
يضع يده على عروة الابريق كلما صب على اليد فلما غسل
ثلثا طهرت العروة مع طهارة اليد لان نجاستها بنجاسة اليد
فطهارتها بطهارتها انتهى وفي مجمع الفتوى والقنية
الجلود التي تدبغ في بلادنا ولا يغسل مذبحها ولا يتوقى
النجاسات في دبغها ويلقونها على الارض النجسة ولا يغسل
بعد تمام الدبغ فهي طاهر يجوز اتخاذ الخفاف وغلاف
الكتب والقراب ~~ولا يغسلونها بعد تمام الدبغ فهي طاهرة~~
والدلاء رطبا ويابسا وفيهما صلى ومعه عنق شاة
غير مغسول جاز لان الدم المسفوح سال منه وما بقي لا بأس
به وفيهما عن ابي النصر الدبوسي طين الشوارع ومواطئ
الكلاب فيه طاهر وكذا الطين المسرقن وورد عن طريق
فيه نجاسات طاهر الا اذا رأى عين النجاسات قال وهو
الصحيح من حيث الرواية وقريب من المنصوص عن اصحابنا
ثمنية الفقهاء انتهى وفي مجمع الفتاوى غسل الثوب
النجس بالاشنان والصابون ثلث مرات وقد بقي فيه شيء
من الصابون والاشنان ملتصقا به طهر وفيه في فتاوى قاضي

تطهير الدين

وما يصيب الثوب بخارات النجاسات قيل يتنجس بها
وقيل لا يتنجس الثوب وهو الصحيح وفيه وفي المنية سئل
نور الائمة عن استنجى من الوادي وصب على الجب وكان في الماء
بعرة الغنم قال لا يتنجس الماء لان الاواني بمنزلة البئر قال
نور الائمة قلت لشهاب الائمة لو نقبت في الجب قال نأخذ
بالاوسع فلا يتنجس وفيه الاناء كالبئر في حكم البعرة و
البعرتين فيما روي عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى وقيل قال ظهير
الدين وقاضيخان يكون نجسا وفيه وفي التنوير عن ابي
يوسف رحمه الله تعالى لو صب الماء على ازار نجس طهر وان
لم يعصر وكذا الجنب لو اتزر فاغتسل ثم صب الماء على
الازار وان لم يعصره وفي شرح الحلواني وكذا لو كان في
ازاره او بدنه نجاسة فاستكثر وصب الماء عليه طهر
وان لم يعصره ولم يدلكه انتهى وفي القنية دعاة تشد
ضرع الشاة بخرقة متلطخة بطين مخلوط ببعرها كيلا يرتضعها
ولدها ويجف ثم يحلها بعد الحلب بيد رطبة فيصيبها
بقية ذلك الطين على الضرع فهو عفو انتهى والحاصل
ان وجوب الاحتراز عن النجاسة ليس لذاتها بل لوصفها

المنتن والطعوم

الخبث المنتن والطعم البشيع واللون القبيح فاذا لم يوجد
ولم يتيقن بوجوده فانه منتف ايضا فلا يجب ومع التيقن
يعفى القليل في مواضع الضرورة والحاجة لان الحرج منفي
بخلاف امراض القلب من الرياء والكبر ونحوهما فان قبحها
لذاتها فلذا ورد ان من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر
لا يدخل الجنة وقد حققنا هذا التعليل والضبط واعمل
به فانه ينفعك **النوع الثاني** في ذم الوسوسة وآفاتها
ت عن ابي بن كعب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم قال ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان
فاتقوا وسواس الماء قال الحسن ان شيطانا يضحك
بالناس في الوضوء يقال له الولهان وفي قش انه دخل
يوما من الايام فقير فقال للشيخ ابي عبد الله بن خفيف
في وسوسة فقال الشيخ عهدي بالصوفية انهم يسخرون
من الشيطان والآن الشيطان يسخر بهم زجرا ان يكون
ضحكة للشيطان ومسخرة له وهذه احدى آفاتها اتباع الوسوسة
وثانيها ترك الامر قال الله تعالى ان الشيطان لكم عدو
فاتخذوه عدوا والمتابعة للوسوسة اتخاذ الشيطان

والضبط نسخه

وكفى للعاقل

صديقا بل اخا قال الله تعالى ان المبذرين كانوا اخوان
الشياطين وقال عليه الصلوة والسلام فاتقوا وسواس الماء
والامر للوجوب فالاتباع معصية وثالثها اسراف الماء وهو
حرام لقوله تعالى ولا تسرفوا وقد سبق تحقيق الاسراف في
الوضوء ولو على شط نهر ورابعها افضاؤه الى تاخير
الصلوة الى الوقت المكروه او ترك الجماعة او ترك الصلوة
او ترك التعليم او الذكر او الفكر ونحو ذلك من الفضائل
او الفواضل وتضييع العمر والاوقات وخامسها تاديتها
الى امور محدثة مكروهة كاتخاذ اناء للوضوء واللباس
والسجادة وعدم التوضي من اناء غيره وعدم الصلوة على
بساطه ولباسه او سواله عن طهارته والاحتراز عن طعامه
بتوهم النجاسة وفيها اذى الناس ونحو ذلك وسادسها
سوء الظن للمسلمين بعدم التوقي عن النجاسات في الوضوء
والغسل والاكل والشرب بل بعدم صحة صلوتهم وسابعها
التكبر على الناس والاعجاب بنفسه حيث انفرد من بين
الناس بالاحتياط البالغ في الدين والنظافة والطهارة
التي هي اساس الدين النوع الثالث في علاج الوسوسة و

طريق التوقي عنها لمن يخاف عليه عنها بالاستعداد
الطبيعي وبمقارنة اصحاب الوسوسه وتوهمها خيرا وورعا
وتقوى اعلم ان علاجها بالعلم والعمل اما العمل الاول
فان يعرف الافات السابقة ويكرر ملاحظتها قيل عن عطاء
الروذباري رحمه الله تعالى انه قال كان في استقصاء في
امر الطهارة وضاق صدري ليلة لكثرة ما صببت من
الماء ولم يسكن قلبي فقلت يا رب عفوك عفوك فسمعت
هاتفا العفو في العلم فزال عني ذلك وان يعرف ان الاحتياط
فالورع والتقوى بل سعادة الدارين في الاقتداء بسيد
المرسلين صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه والمجتهدين
وان يعرف مساهلتهم في امر الطهارة وعدم دقتهم في
افعالهم واقوالهم وفتاواهم في الرخصة والسعة
وقد ذكرنا بعضها وان المقصود الاصلي من العبادة
تطهير القلب عن الاخلاق الذميمة وتحليته بالاخلاق
المحمودة فلذا كان دقة السلف فيه وفي الاحتراز عن حقوق
العباد والحيوانات وفي حفظ اللسان والسمع والبصر
واما العمل فان يداوم على العمل بالاقوال التي فيها رخصة

وسعة في امر الطهارة ولو كانت مرجوحة بعد ان لم يكن
مهجورة الى ان يزول عنه الوسوسة ثم يعود الى الاقتصاد
والعمل بالاقوى اذ الامراض تداوى بالاضداد وروي
عن بعض الزهاد انه قال اعترني وسوسة وكنت اغسل
ثوبي كلما اصابه من طين الشوارع فخرجت يوما الى الصلوة
الفجر فاصاب ثوبي من طين الطريق فان ذهبت الى غسله
يفوت عني الجماعة فلما هممت الى غسله هداني الله فالقى في
قلبي ان تمرغ في الطين ثم صلى مع الجماعة بلا غسل ففعلت
فزال عني الوسوسة ٧ نضح الماء فرجه بعد الوضوء فاذا احس
بللا وحمله عليه ت عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم قال جاءني جبريل عليه السلام فقال يا محمد
اذا توضأت فانضح ومنها ان لا يبول في المغتسل د ت س
عن عبد الله بن معفل رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في مستحمه فان عامة الوسواس
منه النوع الرابع في اختلاف الفقهاء في امر الطهارة والنجاسة
والقول الصحيح والقاعدة الكلية فيه عند الحنفية هنا اما
الاول ففيه اربعة مذاهب الاول مذهب الظاهرية ان الماء لا ينجس

٧ ومن الاعمال المزيلة لبعض الوسوسة

اصلا

اصلا جاريا او راكدا قليلا او كثيرا تغير طعمه او لونه او ريحه
او لم يتغير لقوله عليه الصلوة والسلام الماء طهور لا ينجسه
شيء خرجه د ت س قط حك هق طح عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه فيهما وصححه احمد ويحيى وقال ابن حزم في المحلى
فممن روي عنه القول مثل قولنا ان الماء لا ينجسه شيء
عايشة رضي الله عنها وعمر وابن مسعود وابن مسعود وابن
عباس وحسن بن علي وميمونة وابو هريرة وحذيفة و
اسود بن يزيد وعبد الرحمن اخوه وابن ابي ليلى وسعيد
بن جبير وابن المسيب وقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق والحسن
البصري وعكرمة وجابر بن زيد وعثمان البتي وغيرهم
رضوان الله تعالى عليهم اجمعين اقول الظاهر ان مرادهم طهارته
ان بقي على طبعه من الرقة والسيلان وعند خروجه عن طبعه
لا يسمى ماء وحكى ابن حزم عن داود ان الابوال كلها
والارواث كلها طاهرة من كل حيوان الا الادمي والثاني
مذهب مالك رحمه الله ومن تبعه ان الماء طاهر الا ما تغير
احد اوصافه بالنجس جاريا او راكدا قليلا كان او كثيرا وبه
قال الاوزاعي والليث بن سعد وعبد الله بن وهب واسمعيل

بن اسحاق ومحمد بن بكيرة وحسن بن صالح واحمد في رواية
لقوله عليه الصلوة والسلام ان الماء طاهر الا ان يتغير
ريحه او طعمه او لونه بنجاسة خرجه هق مج عن ابي امامة رضي الله عنه
وخرجه د ق قطني طح عن راشد بن سعد رضي الله عنه مرسلا
الخ ووجه المعقول ان الماء في طبعه احالة كل شيء الى نفسه
فاذا لم يظهر اثر النجاسة يظهر انها انقلبت ماء فتطهر كالجيفة
الملقاة في الماء المالح فانقلبت ملحا فانها طاهرة عند غيره
ايضا لانقلاب الحقيقة واصل الخمر اذا صارت خلا وقال
مالك وابن ابي ليلى الروث والخثي طاهران وقال مالك
وعطا والثوري والنخعي واحمد رحمه الله بول ما يؤكل لحمه
وروثه طاهران والثالث مذهب الشافعي ومن تبعه
رحمه الله ان الماء اذا بلغ قلتين وهي خمسمائة رطل لا ينجس
الا بتغير احد اوصافه كقول مالك رحمه الله وان لم يبلغ ينجس
ولو كان قليلا ~~وقال الامام~~ وقال الامام حجة الاسلام
الغزالي ادلتنا الاول عدم وقوع السؤال في اول عصر رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى اخر عصر الصحابة عنهم عن كيفية حفظ الماء
وحاله وكانت اوانيهم مياههم يتعاطاها الصبيان والاماء

في الاحياء وكنت اود ان يكون مذهب الشافعي مثل مذهب مالك لسبعة الحكم ح

والذين لا يحترزون عن النجاسات والثاني توضأ عمر رضي الله
عنه بماء في جرة نصرانية وهذا كالتصريح في انه لم يعول الا
على عدم تغير الماء والا فنجاسة النصرانية وانائها غالب و
الثالث اصغاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الاناء للهرة
وعدم تغطية الاواني منها والرابع ان الشافعي رحمه الله تعالى
نص على ان غسالة النجاسة طاهرة اذا لم تتغير واي فرق بين ان
يلاقي الماء النجاسة بالورود عليها او بورودها عليه والخامس
انه لا خلاف في مذهب الشافعي رحمه الله تعالى انه اذا وقع في ماء
جار ولم يتغير انه يجوز التوضي به وان كان قليلا واي فرق
بين الجاري والراكد والسادس انه اذا وضع رطل من البول
في قلتين ثم فرقناه فكل كوز يغترف منه طاهر ومعلوم ان
البول منتشر فيه وهو قليل والسابع ان الحمامات لم تزل في
الاعصار الخالية يتوضأ فيها المتقشفون ويغمسون
الايدي والاواني في تلك الحياض مع قلة الماء ومع العلم
بان الايدي النجسة والطاهرة كانت تتوارد عليه فهذه
الامور مع الحاجة الشديدة تقوي في النفس انهم كانوا ينظرون
الى عدم التغير انتهى مختصرا والرابع مذهب الحنفية قال

بعضهم الماء الجاري لا يتنجس بوقوع النجاسة ما لم يتغير
طعمه او لونه او ريحه مطلقا وفي النصاب وعليه الفتوي و
بعضهم جعل هذا قول ابي يوسف رحمه الله واما عندهما
فان كانت النجاسة غير مرئية فكذلك وان كانت مرئية
فان لاقي اكثر الماء النجاسة او نصفه فنجس وان اقله
فطاهر واما ماء البئر فله تفصيل معروف واما غيرهما
فان كان كثيرا فكالماء الجاري والا فيتنجس بقليل
النجاسة واختلفوا في حد الكثير والجمهور علي انه عشر في
عشر وقال صاحب الهداية وبه يفتي وقال ابن الهمام في
ظاهر الرواية يعتبر فيه اكبر راي المبتلي ان غلب علي ظنه
انه بحيث يصل النجاسة الي الجانب الاخر لا يجوز الوضوء و
الا جاز وهذا اصح عند الكرخي رحمه الله تعالي وصاحب الغاية
والينابيع وهو الاليق باصل ابي حنيفة رحمه الله تعالي انتهي
مختصرا وقال محمد رحمه الله تعالي بول ما يوكل لحمه طاهر وقالوا خرء
ما يوكل لحمه من الطيور طاهر سوي الدجاجة والبط والاوز
وبول الخفافيش وخرؤها معفو عنهما وفي خرء ما لا يوكل
لحمه من الطيور روايتان طهارته وصححه بعضهم ونجاسة خفيفة

وصححه بعضهم وقالوا وانتضح البول مثل رؤس الابر
فليس بشيء والغبار النجس اذا وقع في الماء او الطعام لا ينجس
واذا تنجس بعض صبرة او نحوها فقسم او غسل بعضه حكم
بطهارة كل قسم حتي يحل اكله وكذا في اللباس وقد جوز
الاخذ في باب الطهارة بمذهب الغير حكي ان ابا يوسف
رحمه الله تعالي اغتسل ليوم الجمعة وصلي ببغداد فوجدوا
في البئر فارة ميتة فاخبر بذلك فقال ناخذ بقول اخواننا
من اهل المدينة تمسكا بالحديث المروي عن النبي صلي الله تع
عليه وسلم انه قال اذا بلغ الماء قلتين لا يحمل خبثا كذا في التا
وغيره ولعل حرمة التقليد للمجتهد مقيدة بما اذا لم يكن ما
ما قلده حكما قويا موافقا للقياس داخلا في ظاهر النص او في
امور المقصودة لا الوسائل فاذا جاز للمجتهد التقليد
فللمقلد اولي واما الثاني فالاصل في الاشياء الطهارة
لما ذكر في عامة الفتاوي واليقين لا يزول بالشك بل
يزول بيقين مثله وهذا اصل مقرر في الشرع منصوص
عليه في الاحاديث مصرح في كتب الفقهاء من الحنفية والشافعية
ولم ار مخالفا فيه فاذا شك او ظن في طهارة ماء او ارض

والظن صح

او بياض م نحو البيت والثوب والبدن وسائر النجاسات حقيقة

اوطين اولباس او طعام او اناء اوغر ذلك مما ليس
نجس العين فذلك الشيء طاهر في حق الوضوء والصلوة
وحل الاكل وسائر التصرفات وكذا اذا غلب الظن على
نجاسته لكن هنا يستحب الاحتراز عنه ويكره تنزيهًا
استعمال سراويل الكفرة وسؤر الدجاجة المخلاة والماء
الذي ادخل الصبي يده فيه وطين الشوارع اذا لم
يرفيه عين النجاسة ولا اثرها واواني المشركين والدليل
على هذا ما ذكرنا في النوع الاول من اكل النبي صلى الله عليه
وسلم من ضيافة اليهودي واليهودية وما اخرجه د عن جابر
رضي الله عنه انه قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فنصيب من انية المشركين واسقيتهم ونستمتع بها فلا
يعيب ذلك علينا وفي التاتارخانية وقال محمد في الاصل الصبي
اذا ادخل يده في كوز ماء او جلد فان علم ان يده طاهر بيقين
يجوز التوضؤ بهذا الماء وان علم ان يده نجسة بيقين لا
يجوز التوضي به وان كان لا يعلم انه طاهر او نجس فالمستحب
ان يتوضاء بغيره لان الصبي لا يتوقى عن النجاسات عادة
ومع هذا لو توضأ به اجزاه انتهى وقال في الذخيرة ويكره

الاكل

ويكره الاكل والشرب في اواني المشركين قبل الغسل
لان الغالب الظاهر من حال اوانيهم النجاسة فانهم يستحلون
الخمر والميتة ويشربون ذلك وياكلون في قصاعهم و
اوانيهم فيكره الاكل والشرب فيها قبل الغسل اعتبارًا
بالظاهر كما كره التوضؤ بسور الدجاجة لانها لا تتوقى عن
النجاسة في الغالب والظاهر وكما كره التوضؤ بماء ادخل
الصبي يده فيه لانه لا يتوقى من النجاسة في الظاهر والغالب
وكما كره الصلوة في سراويل المشركين اعتبارًا للظاهر
فانهم لا يستنجون وكان الظاهر من حال سراويلهم
النجاسة ومع هذا لو اكل او شرب فيها قبل الغسل جاز ولا
يكون اكلا ولا شاربًا حرامًا لان الطهارة في الاشياء
اصل والنجاسة عارضة فيجري على الاصل حتى يعلم بحدوث
العارض وما تقول بان الظاهر النجاسة قلنا نعم ولكن
الطهارة ثابتة بيقين واليقين لا يزول الا بيقين مثله
انتهى ثم قال ولا باس بطعام اليهودي والنصراني
كله من الذبائح وغيرها لقوله تعالى وطعام الذين اوتوا
الكتاب حل لكم من غير تفصيل بين الذبيحة وغيرها ويستوي

الجواب بين ان يكون اليهودي والنصراني من اهل الحرب
او من غير اهل الحرب وكذا يستوي الجواب بين ان يكون اليهودي
والنصراني من بني اسرائيل او من غير بني اسرائيل كنصارى العرب
لظاهر ما تلونا من النص فانه لا يفصل بين كتابي وكتابي
وكتابي اخر ولا باس بطعام المجوس كله الا الذبيحة فان ذبيحتهم
حرام انتهى وقال في موضع اخر روي عن ابن سيرين ان
اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كانوا يظهرون
على المشركين وكانوا ياكلون ويشربون في اوانيهم ولم
ينقل انهم كانوا يغسلونها قبل الاكل والشرب معنى يظهرون
يغلبون ويستولون قال الله تعالى فاصبحوا ظاهرين وقال
تعالى فما اسطاعوا ان يظهروه ومعناه ما قلنا وروي ان
اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما هجموا على
باب كسرى وجدوا فيها مطبخة قدورا فيها الوان الاطعمة
فسئلوا عنها فقيل انها امرق فاطعموه فاكلوا وتعجبوا
من ذلك وبعثوا بشيء من ذلك الى عمر رضي الله عنه
فتناول عمر رضي الله عنه من ذلك وتناول اصحابه فانهم
رضي الله عنهم اكلوا من الطعام الذي طبخوا في قدورهم

قبل

قبل الغسل والمعنى في ذلك ان الطهارة في الاشياء اصل
والنجاسة عارضة وقد وقع الشك في هذا العارض ولا
ترتفع الطهارة الثابتة بقضية الاصل وما يقول بان
الظاهر هو النجاسة قلنا نعم ولكن الطهارة كانت ثابتة
بيقين واليقين لا يزول الا بيقين مثله الا يرى انه اذا
اصاب عضو انسان او ثوبه من سؤر الدجاجة المخلاة
او من الماء الذي ادخل الصبي يده فيه وصلى مع ذلك
جازت صلوته واذا صلى في سراويل المشركين جازت
الصلوة لان الطهارة في هذه الاشياء اصل وقد
تيقنا الطهارة وشككنا في النجاسة فلم تثبت النجاسة
بالشك كذا هنا انتهى ثم قال وروى محمد في الكتاب ان عليا
رضي الله عنه سئل عن ذبايح النصارى من اهل الحرب
فلم ير به باسا انتهى وما نقلنا سابقا من المسائل المتعلقة
بالرخص مبني على هذا الاصل وبالجملة ان الاهتمام
في امر الطهارة ليس من سنة السلف رحمهم الله تعالى فمن له
طبع مستقيم خال عن الوسوسة واستعداد ها فله ان
يتحرى الاقوى والاحوط بحيث لا يفوت به اهم منه كالجماعة

والتلاوة والذكر والفكر والتصنيف واما الموسوس
او المستعد فعليه ان يتحرى الرخصة والسعة الى ان تنقطع
عنه احتمال الوسوسة **الفصل الثاني** في التورع والتوقي
طعام اهل الوظايف من الاوقاف وبيت المال مع اختلاط
الجهلة والعوام واكل طعامهم وهذا ناش من الجهل
او الريا فكما ان الكسب بالبيع والاجارة ونحوهما اذا
روعي فيها شرائط الشرع حلال طيب كذلك الوقف اذا
صح وروعي شرائط الواقف فلا شبهة فيه اصلا واذا
الصحابة رضي وقفوا واكلوا منه وكذا بيت المال يحل لمن
كان مصرفا له اذا اخذه بقدر الكفاية وقد اخذ الخلفاء
الاربعة رضي الله تعالى عنهم سوى عثمان منه فلا فرق بين الوقف
وبيت المال وبين غيرهما من المكاسب في الحل والطيب اذا
روعي شرائط الشرع وفي الحرمة والخبث اذا لم تراع بل الاول
اشبه وامثل في زماننا لكثرة بيوع اسواقنا واجاراتهم باطلة
او فاسدة او مكروهة نعم الورع من الشبهات في الحلال والحرام
ليس كالورع في امر الطهارة والنجاسة بل هو اهم في الدين
وسيرة السلف الصالحين ولكن في زماننا لا يمكن بل لا

يمكن الاخذ بالقول الاحوط في الفتوى وهو ما اختاره الفقيه
ابو الليث رحمه الله من انه ان كان اكثر مال الرجل حلالا جاز
قبول هديته ومعاملته والا فلا وقال الامام قاضيخان رحمه
في فتواه قالوا في زماننا الشبهات وعلى المسلم ان يتقي الحرام
المعاين وكذا قال صاحب الهداية في التجنيس وزمانهما
قبل ستمائة وقد بلغ التاريخ اليوم تسعمائة وثمانين ولا خفاء
ان الفساد والتغير يزيدان بزيادة الزمان لبعده عن
عهد النبوة والورع والتقوى في زماننا في حفظ القلب
واللسان وساير الاعضاء والتحرز عن الظلم وايذاء الغير
بغير حق ولو بالسؤال والاستخدام بغير اجر وان يحمل ما في
يد كل انسان ملكا له ما لم يتيقن كونه بعينه مغصوبا او مسروقا
وان علم يقينا ان في ماله حراما قال في فتاوى قاضيخان لو
ان فقيرا ياخذ جايزة السلطان مع علمه ان السلطان ياخذ
غصبا ايحل له ذلك قال فان كان السلطان خلط الدراهم
بعضها ببعض فانه لا باس به وان دفع عين الغصب من غير خلط
لم يجز اخذه قال الفقيه ابو الليث رحمه الله الجواب يستقيم
على قول ابي حنيفة رحمه الله تعالى لان عنده اذا غصب دراهم من

قوم وخلط بعضها ببعض يملكها الغاصب وقال في الخلاصة
السلطان اذا قدم شيئا من الماكولات ان اشتراه يحل وان لم
يشتره ولكن الرجل لا يعلم ان في الطعام شيئا مغصوبا
بعينه يباح اكله انتهى وهكذا قال الامام قاضيخان رح
وزاد لان الاصل في الاشياء الاباحة وفي بستان
العارفين اختلف الناس في اخذ الجائزة من السلطان
قال بعضهم يجوز ما لم يعلم انه يعطيه من حرام وقال بعضهم
لا يجوز اما من اجازة فقد ذهب الى ما روي عن علي بن
ابي طالب رضي الله عنه انه قال ان السلطان يصيب من
الحلال والحرام فما اعطاك فخذ فانما يعطيك من الحلال
وروي عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
انه قال اذا اعطي شيئا من غير مسئلة فليأخذه فانما هو رزق
رزقه الله تعالى وروى الاعمش عن ابراهيم انه لم ير بأسا
بالاخذ من الامراء وعن حبيب بن ابي ثابت رح الله انه قال رايت
هدايا المختار تاتي الى ابن عمر رضي الله عنهما وابن عباس رض
فيقبلونها وعن الحسن رضي انه كان ياخذ هدايا الامراء و
روي محمد بن الحسن رحمه الله عن ابي حنيفة رح عن حماد رح ان

ابراهيم

ابراهيم النخعي خرج الى زهير بن عبد الله الازدي وكان
عاملا على حلوان طالبا جائزته هو وابو ذر الهمداني قال
محمد وبه ناخذ ما لم نعرف شيئا من عطائه حراما بعينه
وهذا قول ابي حنيفة رحمه الله انتهى وهكذا في الظهيرية
وزاد واصحابه بعد ابي حنيفة رحمه الله ولعله يختلج
في قلبك ما سبب امتناع الورع عن الشبهات والاخذ
بالقول الاحوط في هذا الزمان فنقول سببه اربعة
اشياء الاول غلبة الجهل على التجار والصناع والاجراء
والشركاء في الاصل والغلة فلا يراعون شرائط الشرع
في معاملاتهم فيفسد او تبطل او تكره فيكون مكسوبهم
حراما او خبيثا والثاني غلبة الظلم من الغصب والسرقة
والخيانة والتزوير ونحوها والثالث والرابع ان قوام
البدن من انتظام المعاش بالنقود والحبوب ونحوهما مما
يخرج من الارض والغالب المستعمل في العقود والمعاملات
الدراهم وقد صغروها حتى لا يبلغ اربعة منها وزن درهم
واحد شرعي والطامعون من لفتاء الفسقة والكفرة
يقطعونها حتى صار المقطوع في الدراهم غالبا على غيره و

جعلوها من المعدودات في البياعات والاستقراض وهجروا
وزنها والفضة وزنية ابدا لنص الشارع عليه فلو تبدل
بالعرف اذ شرط اعتباره عدم النص وهذا مذهب ابي حنيفة
رح ومحمد رحمه الله ورواية ظاهرة عن ابي يوسف رحمه الله وعنه
اعتبار العرف فقط مطلقا واذا كانت وزنية ابدا يلزم
بيان وزنها في البياعات والاستقراض لان بيان مقدار
الثمن اذا لم يكن مشارا اليه شرط صحة البيع ونحوه و
مقدار الوزني لا يعلم بالعدد كالعكس فاذا لم يبين و
يفسد البيع والاستقراض والاجارة ونحوها ولا مخلص
ولا حيلة في هذا الا التمسك بالرواية الضعيفة عن
ابي يوسف رحمه الله وامر الاراضي في زماننا مشوش جدا اذا
صحابها يتصرفون فيها تصرف الملاك من البيع والاجارة
والمزارعة ونحوها ويؤدون خراجها من الموظف او المقاسمة
الى المقاتلة او غيرهما من عينه السلطان الا انهم
اذا باعوا اخذ بعض الثمن من عينه السلطان لاخذ الخراج
واذا ماتوا فان تركوا اولادا ذكورا يرثونها فقط دون
سائر الورثة ولا يقضي منها ديونه ولا ينفذ وصاياه

والا فيبيعها من عينه السلطان فاذا اعتبرنا اليد
وقلنا ان الارض ملك لذي اليد يلزم ان يكون ميراثا
لكل الورثة بعد ان يقضي منها ديونه وينفذ وصاياه
فيما عدا الاولاد الذكور وعدم القضاء والتنفيذ
ظلم وتصرفهم فيها وتصرف من عينه السلطان ان لم يكن
في الورثة اولاد ذكور تصرف في ملك الغير فيكون الحاصل
منها خبيثا قال في التاتارخانية رجل غصب ارضا
فاجرها واخذ غلته او زرع الارض كرا فخرج منه ثلث
اكرار ياخذ راس ماله الكر ويتصدق بالغلة والكرين
ويضمن النقصان وهذا في قولهم جميعا انتهى ويكون اخذ
بعض الثمن او كله في البيع حراما لمن عينه السلطان و
بمرور الازمان يخرج الاراضي او اكثرها من ملك ذي اليد
بالكلية وفيه فساد عظيم وان قلنا ان الاراضي ليست
بمملوكة لاصحابها ورقبتها لبيت المال اذ المعهود في
زماننا وما تقدم مما يعرفه اباؤنا واجدادنا ان السلطان
اذا فتح بلدة لا يقسم اراضيها بين الغانمين وهذا جائز
اذ الامام مخير بين القسمة والابقاء للمسلمين الى يوم القيمة

قال الامام قاضيخان نور الله مضجعه والفتوى على ان
الاجارة لا تنعقد بلفظ البيع والشراء وفي العتابية
والاظهر انها تنعقد بلفظ البيع اذا وجد التوقيت واما
ثانيا فلانه قد سبق ان اقامة مقام الملوك ليس من كل
جهة بل للضرورة فلا يملك الاجارة في الطريق الاول و
كذا في الثاني لوجهين الاول ان تكون الخراج اجرة في
حق ذي اليد لضرورة عدم تحقق حقيقته ومعناه
ههنا لانه مؤنة الارض والمؤنة لا تجب الا على المالك
فجعله اجرة في حق ذي اليد لهذه الضرورة فقط ولهذا
سقط وجوب بيان قدر الاجرة وجاز مع جهالتها في
خراج المقاسمة فهو في الحقيقة خراج واذا لا يجوز صرفه
الا الى مصارف الخراج فاذا لم يكن اجرة حقيقة ومن
كل وجه لا يجوز لصاحبها اجارتها والثاني ان الخراج
يؤخذ من المتصرف فاذا كان شراؤه استيجارا وثمنه
اجرة معجلة لا يمكن ان يجعل الخراج اجرة بالنسبة
الى المتصرف بل يجب ح ان يجعل الخراج على البايع ولا
يؤخذ منه واما ثالثا فلان البايع او المشتري قد يعلق

بوضع الخراج ويكون تصرف ذي اليد فيها باحد طريقين
قال في التاتارخانية السلطان اذا دفع اراضي لا مالك
لها وهي التي تسمى اراضي المملكة الى قوم ليعطوا الخراج جاز و
طريق الجواز باحدى شيئين اما اقامتهم مقام الملوك
في الزراعة واعطاء الخراج او الاجارة بقدر الخراج ويكون
المأخوذ منهم خراجا في حق الامام في حقهم انتهى فعلى
هذين الوجهين لا يجري فيها البيع والهبة والشفعة والوقف
والارث ونحوها اما على الاول فلان اقامتهم مقام
الملوك لضرورة صيانة حق المقاتلة عن الضياع اعني الخراج
فيتقدر بقدرها ولا يتعدى الى غيرها واما الثاني فظاهر
فيكون بيع ذي اليد باطلا وثمنه حراما او رشوة وهذا
اصلح الاحتمالين واقل مخالفة للشرع الشريف وضرر
للناس فيجب الحمل عليه فيكون انتقالها للاولاد الذكور
باحد الطريقين ايضا لا بالارث واما جعل بيعها اجارة
فاسدة ليحل مقدار اجر المثل للبايع ففاسد جدا لا وجه
له اصلا اما اولا فلان الاجارة لا تنعقد بلفظ البيع في
القول المختار للفتوى خصوصا اذا لم يوجد التوقيت

قال

في مدة قريبة فيفسخ الاجارة فيجب رد الاجرة المعجلة
فالحق ان بيعها باطل والمأخوذ رشوة يجب ردها
الى معطيها فاذا تقرر هذا فالاخذ بالقول الاحوط
فضلا عن الورع عن الشبهات يستدعي ان لا يعامل مع الناس
لانه كما لا يجوز اخذ الحرام بالصدقة والهبة لا يجوز بالبيع
والاجارة ونحوهما ولا يصير بها حلالا وللخبيث يجب على
مالكه تصدقه فيأثم بغيره من البيع ونحوه ولا يجوز لاحد
اخذه بشراء ونحوه الا ان يتصدق عليه وهو فقير فيلزم
العزلة عن الناس وسكنى المغارات وفي بطون الاودية
ورعي الكلاء والعشب ولبسهما والانسان مدني بالطبع
وفي هذا حرج عظيم وتكليف بما لا يطاق وكلاهما منتفيان
بالنص فتعين الاخذ لا محالة في هذا الزمان بما قال
محمد ومن تبعه من المشايخ رحمهم الله تعالى وهو قول الائمة الثلاثة
رحمهم الله من جواز اخذ مال الغير باذنه ورضائه
بعوض ولا بعوض ما لم يعلم انه بعينه حرام تمسكا باصول
مقررة في الشرع من ان اليد دليل الملك وان الاصل في
الاشياء الاباحة وان اليقين لا يزول الا بيقين مثله

وان الاثمان النقود لا تتعين في العقود والفسوخ
لا سيما الصحيحين بل الثمن يثبت في الذمة ولو حالا لا
ومن الخلاف المبيع فبما قال الكرخي رحمه الله وقد صرحوا
بكون الفتوى عليه في زماننا ان المشتري بحرام بعينه
حلال طيب الا ان يشار اليه حين العقد ويسلم فيكون
ملكا خبيثا وبما ذهب اليه ابو حنيفة رحمه الله من ان
الخلط الرافع للتميز استهلاك موجب للتملك والضمان
وبما روي عنه ان سبب الطيب وجوب الضمان لا الاداء
نعم ما لا يدرك كله كما لا يترك كله فالاولى والاحوط
الاحتراز عن بعض الشبهات مما فيه امارة ظاهرة للحرمة و
ممن له شهرة تامة بالظلم والغصب او السرقة او الخيانة
او التزوير او نحوها مما يمكن الاحتراز عنه من غير
ترك ما فعله اولى منه بل او فعل ما تركه كذلك فاذا لم يمكن
الورع عن الشبهات المالية في زماننا فالمرجو من فضل
الله تعالى ان من اتقى وتورع في غيرها يحصل له ثواب المتقي
والمتورع في الكل لان الطاعة بحسب الطاقة الفصل
الثالث في امور مبتدعة باطلة اكب الناس عليها على

ظن انها قرب مقصودة وهذه كثيرة فلنذكر اعظمها
منها وقفا لأوقاف سيما النقود لتلاوة القرآن العظيم
اولان يصلي نوافل اولان يسبح اولان يهلل او يصلي
على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويعطي ثوابها لروح الواقف
اولروح من اراده ومنها الوصية باتخاذ الطعام
والضيافة يوم موته او بعده وباعطاء دراهم معدودة
لمن يتلوا القرآن لروحه او يسبح له او يهلل او بان يبيت
عند قبره رجالا اربعين ليلة او اكثر او اقل او بان يبني
على قبره بناء وكل هذه بدع منكرات والوقف والوصية
باطلون والماخوذ منها حرام للآخذ وهو عاص
بالتلاوة والذكر لاجل الدنيا وقد بينا ذلك في رسالة
السيف الصارم وانقاذ الهالكين وايقاظ النائمين
وجلاء القلوب فعليك بها وطالعها حتى تعلم تفصيل
مقالنا وتقول الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي
لولا ان هدانا الله ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا
وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب اللهم
صل وسلم على محمد سيد المرسلين وعلى آله واصحابه

اجمعين

اجمعين والحمد لله رب العلمين
تمت الرسالة الموسومة بالطريقة المحمدية والسيرة الاحمدية
على يد افقر العباد الى عفو ربه الكريم عبد الكريم بن
عبد الحليم غفر الله له ولوالديه ولحسن اليهما واليه
وكان ذلك في اوايل جمادي الاول من شهور
سنة ثماني ومائة والف من
هجرة من له العز والشرف

وصلى الله تعالى على سيدنا وشفيعنا وحبيبنا محمد
وعلى آله وصحبه اجمعين والتابعين لهم باحسان الى
يوم الدين وسلم تسليما كثيرا والحمد لله
رب العالمين
تم

قد تمت هذه النسخة الشريفة والتحفة اللطيفة المسمى تصنيف
بالطريقة المحمدية والسيرة الاحمدية على يد اضعف العباد
وافقر العبيد الى رحمة ربه المجيد محمد بن بر علي في ليلة الاربعا
السابع عشر من شهر شعبان سنة ثمانين وتسعماية من هجرة
النبوية محمد صلى الله تعالى عليه وسلم
والحمد لله رب العالمين
يا الله يا محمد يا سادة
الصحابة رضوان الله
عليهم اجمعين

اللهم اختم لنا بالخير امين يا معين بحق
سيد الانبياء والمرسلين قد وقع الفراغ
في يوم الجمعة وقت العصر في يوم السابع عشر
من شهر ذي القعدة الشريفة في سنة احدى
عشر ومائة والف من هجرة من له الفخر والشرف في ملك
في ملك [illegible] اغا الكردي رحمه الله عليه
وعلينا يا رب العالمين
على يد اضعف العباد واحوجهم الى رحمة الله تعالى
اغفر له ولوالديه ولكل المسلمين
اجمعين اللهم [illegible] رب العزة عما يصفون
اجمعين سبحان ربك رب العزة عما يصفون
وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

خ بخاری م مسلم د ابوداود ت ترمدی س نسائی
ط موطا الامام مالک طب طبرانی طك طبرانی فی المعجم
الكبير طط طبرانی فی المعجم الاوسط طص طبرانی فی المعجم
الصغير طكط فی الكبير والاوسط ططص فی الاوسط
والصغير طكطص فی الثلث طبرانی حب ابن حبان حك حاكم
حد احمد بن حنبل در دارمی مج ابن ماجة خز ابن
خزيمة صف اصفهانی قطن دارقطنی هق بيهقی
بر ابن عبد البر ديلم ابو منصور الديلمی قش قشيری
دنيا ابن ابی الدنيا يعلی ابو يعلی نعم ابو نعيم سنی ابن
السنی شيخ ابو الشيخ غ بغوی ز بزار عسكر ابن عساكر
عدی ابن عدی مبارك ابن مبارك رزاق عبد
الرزاق طح طحاوی تم رموز المخرجين رحمهم الله تعالى
طكص طبرانی فی الصغير والكبير ما مالك رحمه الله تعالى